الرجل والمرأة في الإسلام

تأليف

الدكتور الحاج محمد وصفي

بعناية

بسام عبد الوهاب الجابي

الجفان والجابي للطباعة والنشر

دار ابن حزم

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١٠،٤
وح ر

الرَّجُلُ والمرأةُ في الإسلام

تأليف
الدكتور الحاج محمد وصفي

بعناية
بسام عبد الوهاب الجابي

دار ابن حزم
الجفان والجابي

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

الجفان والجابي
للطباعة والنشر

AL-JAFFAN & AL-JABI
Printers - Publishers

عنوان المراسلة :
Correspondence - Address :
JAFFAN TRADERS P.O.Box : 4170 Limassol - Cyprus
Telex : 4963 JAFFAN Cy. Fax : 357 - 5 - 341160 , Phone : (05) 375345

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون : ٧٠١٩٧٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الناشر

الحمد لله ربّ العالمين، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ترجمة المؤلف:

ولد الدكتور الطبيب الحاج محمد وصفي ابن المهندس محمد بك وصفي في ٢٩ نوفمبر/تشرين الآخر ١٩٠٨ م؛ وتوفي يوم الأحد الواقع في ٣٠ مارس/آذار ١٩٦٩ م في القاهرة.

أمضى حياته العلمية في مثابرة وإصرار وانكباب على البحث والكشف عن القيم الحقيقية للدين الإسلامي، بل تميّزت أبحاثه إما بإضافة جديدة أو إبراز معنى. واهتمّ بكلّ ما له علاقة بالمجتمع والأسرة، وخاصة من الزاوية الطبية، وعلاقة الطب بأحكام الإسلام.

شغل في حياته عدة مناصب، منها:

- مدرّس بكلية الطب البشري عقب تخرجه منها.
- مدير لمعمل (مختبر، مخبر) مستشفى الجلاء للأطفال.
- مدير الشؤون الدينية بالأمانة العامة للاتحاد الاشتراكي.
- عضو لجنة الخبراء بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.
- أسس جمعية أنصار الحج.
- ساهم في سبيل إنشاء جماعة أدباء العروبة.

مؤلفاته:

- «الارتباط الزمني والعقائدي بين الأنبياء والرسل» طبع عام ١٣٨٥ هـ = ١٩٦٥ م.

- «الإسلام والطب» طبعه أولاً تحت هذا الاسم عام ١٣٥٩ هـ = ١٩٤٠ م، ثم زاد عليه أربع مباحث، وبدل اسمه إلى «القرآن والطب» وطبعه عام ١٣٨٠ هـ = ١٩٦٠ م.

- «الرجل والمرأة في الإسلام» طبع عام ١٣٦٢ هـ = ١٩٤٣ م.

- «المسيح والتثليث» طبع عام ١٣٥٥ هـ = ١٩٣٧ م.

وهذه الكتب الأربعة يعاد طبعها لدى الجفان والجابي للطباعة والنشر، ليماسول، قبرص.

وله كتب أخرى أشار إليها، ولم أطّلع عليها، ولم أعثر على أي إشارة تفيد أنها مطبوعة:

- «الاشتراكية الإسلامية».
- «البخاري في الميزان».
- «تفسير للقرآن الكريم».
- «حياة الإنسان».
- «الفصل في الناسخ والمنسوخ».
- «القرآن والصيام».
- «القرآن وعلما المينورولوجيا والجغرافية الطبيعية».
- «القرآن ونشأة الكون وفناؤه».

ـ «لا إلغاء في أحكام الشريعة».

بالإضافة لمجموعة كبيرة من المقالات مبثوثة في مختلف المجالات والصحف.

* * *

هذا الكتاب:

يَعْرِض هذا الكتابُ للفروق الجسْمِيّة والعقليّة والنفسيّة بين الرجل والمرأة، ثم يتطرَّقُ لما يَعْتَرِي كلاًّ منهما من شذوذٍ فيخرجُهُ عن التكوين الطبيعي، ويُبَيِّنُ الوسائلَ التي اتَّخَذَها الإسلامُ لتربيةِ الفَرْدِ تربيةً صحيحةً حتى تحميه من الشذوذ.

ويتكلَّمُ عن الزَّواج في الإسلام: عن فرضيّة النكاح، ومسألة العزوبة، وترغيب الدين في النسل، وعن كلّ ما يتعلَّقُ بالخطوبة وبِعَقْدِ النكاح.

ثم يدرسُ العلاقَةَ الخاصَّةَ بين الزوجين كما جاء بها الإسلام، فيرشِدُ العائلَةَ إلى طريق السعادة، فيتحدَّثُ عن الغيرَةِ والتزيُّن وما يَحْرُمُ منه وعن الحياء والدلال والتمنّع والصَّدّ، وملاعبة الرجل لزوجته والمداعبة والجماع وعن الترغيب فيه وأنواعه وحكم الاستمتاع أثناء الحيض، وحكمة الغسل بعد الاتصال الجنسي، وعن احترام الزوجين لبَعْضِهما.

ويتعرّض أيضاً لتحسين النسل وتحديده، ومنع الحمل، وحكمة الأحكام الإسلامية التي تتعلّق بالزواج بين الأقارب والرضاعة.

فيُعْلَمُ من خلال قراءة هذا الكتاب عظمة الإسلام الذي أَعَدَّ متَّبِعَهُ ليكون سليم الجسم صحيحاً، فيغدو صالحاً للزواج، مُهَيَّئاً لقبول الإمدادات العقليّة الطيّبة، والمزايا النفسية السامية.

ولا يفوتني التنبيه على أن في الكتاب أشياء ترجع لعدم تخصص مؤلفه بالأمور الفقهية، مثل قوله بـ «فرضية الزواج» أو نقله لبعض الأحكام الغريبة التي انفرد بها بعض الفقهاء مثل حق الخاطب برؤية جميع بدن المخطوبة، وغيرها من الأحكام التي لا تخفى على المتخصص.

هذه الطبعة:

اعتمدتُ كأصْل لهذه الطبعة الطبعة الأُولى لهذا الكتاب التي نُشِرَتْ عام ١٣٦٢ هـ = ١٩٤٣ م، فزدْتُها ضَبْطاً وتفصيلاً، وجعلتُ تخريجَ الآيات القرآنية في متن الكتاب بعد الآية مباشرةً؛ وسَعَيْتُ أن أوصِلَ الكتابَ بصورَةٍ مشْرِقَةٍ وميَسَّرَةٍ.

* * *

وفي الختام، أرجو الله سبحانه وتعالى أن يُيَسِّرَ لنا الخير، ويَسْتَعْملنا صالحاً، وأن يَغْفِرَ لنا ولوالدينا ولكلِّ مَنْ له حقّ علينا، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

بسّام عبد الوهّاب الجابي

دمشق في ٢٥/ ٤/ ١٩٩٦

أهدي كتابي

إلى

محمد رسول الله ﷺ.

محمد وصفي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

دعانا إلى تأليف هذا الكتاب ما رأيْنَاه من دقَّةِ التشريع الإسلامي في كلِّ ما له علاقة بالأسرة، وعنايته الفائقة بالزواج، وتنظيمه المُحْكم للعلاقة بين القرينَيْن، وشمولِهِ التَّامِّ لما يسمُّونه اليوم علم فلسفة التناسليات، وتناوله لدقائق العلاقة الجنسية بين القرينَيْن.

وقد بادَرْنا بنشر هذا المؤلف لعدم وجود كتب تبحث هذه الناحية من نواحي التشريع الإسلامي، ولِقصر إدراك علماء العصر الحديث لما في الإسلام من شمول لمختلف العلوم والفنون، ولئن بَرَز الغَرْبُ في الحديد والنار، فقد سادَ الشرق بالهداية والنور، والله تعالى يقول: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾ [٥ سورة المائدة/ الآيتان: ١٥ و ١٦].

ولقد بَدَأْنا هذا الكتاب بشَرْحِ الفَرْقِ بين الرجل والمرأة، مبيِّنين الاختلافات التشريحية، والاختلافات في الوظائف العضوية المترتّبة على ذلك، وما يَتْبَعُ هذا من الاختلافات العقلية والنفسية، مثْبِتين كيف وضع الدينُ مَبْدَأً وجوب توزيع الأعمال، وحدّد لِكُلِّ جنْسٍ المجالَ الذي يَسْعَىٰ فيه، ناشِداً صلاح الأسرة ومنظماً لحالِ المجتمع.

وهذا المبحث له أَهَمّيةٌ خاصّةٌ من حيث إثبات الصفات الطبيعية

للرجل والمرأة، مما لا يَدَعُ مجالاً للشكِّ في كون الرجل مجاله الحياة العامة، وأن المرأة مكانها البيت، وذلك حتى يتاح للأسرة النهوض بأعْباءِ الحياة، والكفاح لصالح المجتمع الإِنساني.

وأردنا بالمبحث الثاني أن نُبَيِّن الشواذ من الجنسين، ليسهل فهم ما يرمي إليه الإسلام من معنىٰ الدَّعْوَةِ إلى الزَّواجِ الصالح، فالبلهاء والمصابون بالأمراض النفسية الجنسية، كالزناة ومدْمني الخمور وعشّاق الجنس وغيرهم يبرأ منهم الإسلام، ولا يعنيهم الدين عند الكلام عن الخطوبة مثلاً، أو عند الكلام على تحريم تحديد النسل وغيرها، وهكذا سَهَّلَ علينا هذان المبحثان فهم معنى الزواج في الإسلام، وحقيقة أغراضه ومراميه.

وقبل تناوُلنا موضوع الزواج، بيّنّا في المبحث الثالث كيف أن الإسلام لم يَدَعُ الفردَ للزواج إلا وقد أعدَّه إعداداً صحيحاً ليكون عضواً صالحاً في العائلة، مجهّزاً بالصفات المختلفة التي تؤهّله للنهوض بها، مبيّنين شتّىٰ طرقَ الإعدادات الصحية، والعلمية، والعقلية، والأخلاقية، والنفسية.

وبيّنّا في المبحث الرابع كيف أنَّ الإسلام مع إعداده الفرد للزواج، أحاطَ العائِلةَ بسياجٍ منيعٍ من الحِفْظِ والوقاية، فوضع القانونَ الذي ينظِّمُها، وسنَّ التشريعَ الذي يَحْميها من دُعاةِ الفساد، ويمكن من ضَرْبِ أعناق الملوِّثين من الجنسين.

وجعلنا المبحثَ الخامِسَ في الزواج، ولم نعْنَ بالتفصيلات الفقهية، إذ أنَّ لها كتبها الخاصة، ولكننا بحثنا مختلف النواحي التي رأيناها هامّةً فيه، كفرضية الزواج، وموضوع العزوبة، والترغيب في

النسل، والخطوبة؛ ثم ذكرنا بعد ذلك ما وجدناه ذا أهميَّةٍ خاصَّةٍ في عقد النكاح.

وعقبْنا على ذلك بالمبحث الخامس شارحين ما ذكره الإسلام في العلاقة الجنسية بين الزَّوْجَيْن، مبيِّنين ـ كما قدَّمْنا ـ كيف انفردَ الإسلام بوضع أساسٍ علم فلسفة التناسليات، وكيف ذكر من غوامض هذا العلم ما يوطِّدُ العلاقة بين القرينَيْن، ويضمَنُ سلامةَ الأسْرَةِ ورُقيَّها، مثْبِتين أنَّ الإِسلام سَبَق علماء أوروبة بثلاثة عشر قرناً بتوضيحه هذه الصلة، ولقد ذكرنا شيئاً مما جاء في الإِسلام عن الحبِّ، والغِيرَةِ، والتزيُّنِ، والحياء، والدَّلال، والتمنُّع والصَّدِّ، وملاعبة الرجل لامرأته، إلى غير ذلك ممّا تجدُهُ مفصَّلاً في هذا المبحث.

وانتقلنا بعد ذلك إلى المبحث السابع في بحث مسألة زواج الأقارب، وبيَّنَّا كيف وضَعَ الدينُ الحدَّ الأدنى لذلك الزواج، وذكرنا مقصده من هذا التَّحريم، ثم بحثنا مسألة نكاح أبناء الأعمام وأبناء الخالات، وانتقلنا إلى بيان حكمة تحريم ما يحرم بالرضاع، وبيَّنَّا خطورة زواج نساء الآباء وحلائل الأبناء وأمهات النساء، وذكرنا الحكمة في تحريم الجمع بين الأختين أو المرأة وعمتها أو المرأة وخالتها، ثم انتقلنا إلى سبب تحريم نكاح الربائب من بنات النساء.

وقَصَرْنا المبحث الثامن على ما جاء في الإسلام لتحسين النسل، وذكرنا كيف أرشدَ الدينُ أنْ ينشدَ طالِبُ الزواج أو طالبَتُهُ في القرين الجمالَ، والدِّينَ، والأخلاق الطيبة، والصحَّةَ البدنية، والخلوَّ من الآفات الوراثية، والوجودَ في البيئة الصالحة.

وجعلنا المبحث الذي يليه في بحث موضوع تحديد النسل، مبيِّنين العوامل الطبيعية التي تعمل على إزهاقِ أرواح البشر، ذاكرين

فساد العوامل الوضعية التي تناقض السنن الكونية، مشيرين إلى الأضرار الجسيمَة التي تنجُمُ عن وسائل منع الحمل وجرائم الإجهاض. وبيَّنَّا أنَّ الإسلام لم يرغَبْ في النسل ويَنْهَ عن تحديده، إلا وقد أبْعَدَ الصُّوَرَ المشوَّهَة من معاني الرجولة والأنوثة، ونبَّهَ إلى الوسائل التي تكْفُلُ السعادة الزوجية: كتحريم نكاح الأخوات والعمّات والخالات، وكحثِّهِ على تحسين النسل، والعناية بانتخاب الزوجين الصالحين اللذين يُنْجبان النَّسْلَ الصالح، الذي يُكَوِّنُ الأمة العظيمة التي عناها الله تعالى قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١١٠].

وخَتمنا الكتابَ بموضوع الرّضاعة وعلاقتها بالأم والطفل، وذكرنا حِكْمةَ الإسلام في تحديد الحد الأقصىٰ لزمن الرضاعة.

وقد سرْنا في تأليف هذا الكتاب على نَمَطٍ خاصٍّ، فتوسَّعْنا حين رأينا التوسُّع لازماً، واختصرنا حين وجدنا الفائدة في ذلك ولم نر داعياً إلى تكرار ما ذكرناه في مؤلفنا «القرآن والطب» مما يتعلق بالأسرة، كالطلاق وتعدّد الزوجات واللواط والخمر والمحيض وغَيْرِها، إذ لا نراه عسيراً على القارىء إذا أراد أن يرجع إلىٰ ذلك هنالك.

ولم نُعْنَ بذِكْرِ المراجع في آخر الكتاب، لأنَّ أهمَّ هذه المراجع هي القرآن الكريم، وشتى كتب السنة، وكتب التفسير، وكتب الفقه، وما يطول ذكره من مختلف كتب الطب والأدب والأخلاق والنفس والاجتماع وفلسفة التناسليات وعلوم الحياة والوراثة وغيرها مما له صلة بهذا الموضوع المتشعّب النواحي الممتّد الأطراف.

ولقد حرصْنا في هذا المؤلَّفِ أن نذْكُرَ رقم الآية التي نستشهد

بها، وسورَتَها، وأن نَذْكُرَ رواة الحديثِ، وقد نَقْتَصِرُ بعضَ الأحيان على راوٍ واحِدٍ، وقد يكون للحديث جملة رواة.

ولم نر بأساً أن نستعين في بعض الأحيان بالصُّوَرِ حين نرى الحاجة ماسّةً إلىٰ ذلك، لتقريب الكلام إلى ذهن القارىء، وحينئذ نكتفي بإشارةٍ وجيزةٍ.

وقد اختصرنا في دليل مباحث الكتاب، وحذفنا بعض العناوين الفرعية، حتى لا يطول الدليل أكثر من اللازم.

فنرجو أن نكون قد وفقنا في هذا الكتاب وخدمنا هذه الناحية من نواحي التشريع الإسلامي، ونرجو أن يكون الله قد هَدانا إلىٰ إظهار حكم ما يرمى إليه الدين فيما أَباحَ أو حَرَّمَ، وما هذا المؤلَّفُ إلا تحليلٌ للآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي لها علاقة بالأسرة والزواج، والله تعالى يقول: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾ [٨ سورة الأنفال/ الآيتان: ٢٤ و ٢٥].

الدكتور

الحاج محمد وصفي

المبحث الأول
الفرق بين الرَّجل والمرأة

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ ...﴾ [٤٩ سورة الحجرات/ الآية: ١٣] وقال: ﴿وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾﴾ [٥٣ سورة النجم/ الآية: ٤٥] وقال: ﴿...وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ٣٦].

مقدمة:

وهكذا شاءَ الله سبحانه وتعالى أن يخلقَ البَشَر من جنسَيْن مختلِفَيْن ليُصْبِحا أداةً للتوالد، ووسيلةً لانتشار النسل، ولقد مَيَّز كلاًّ منهما بمميِّزات خاصّة، ومنح كل جنس صفاتٍ مغايرةً، تؤهِّلُه لما يقوم به نحو المجتمع الإنساني من وظائف فَرَضَها اللّهُ، وقَضَتْ بها حِكْمَتُه في خلقه. وجعل للرَّجُل حُدوداً خاصَّةً لا يتعدَّاها، ورَسَم للمرأةِ المجالَ الذي تسْعَىٰ فيه. ثم أمرهما بالتعاون على تذليل عقبات الحياة، والتكاتُف لتنفيذ ما قضىٰ به الخالق، والتآزُر لأداء الواجبات الإنسانية التي مِنْ أجْلِها عَمَّرا هذا العالم، واتَّخذا البسيطَةَ مَيْداناً لجهودِهِما وأعمالِهِما، والله تعالى يقول: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ﴾ [٤٩ سورة الحجرات/ الآية: ١٣].

فالرَّجلُ والمرأةُ بذلك متمِّمان للوحدة الإنسانية، يُكْمِلُ كلٌّ مِنهما

الآخَر، ويسدُّ أحدُ الطَّرَفَيْن ما في الطرف الآخر من نَقْص، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ»[1] وستُثبِتُ إنْ شاءَ اللَّهُ في هذا المبحث فسادَ رأيِ كلِّ مَنْ يقول بوجوب المساواة بين الرجل والمرأة في الحياة العامّة، أو إمكان مزاحمة المرأة للرجل في الأعمال التي تناسِبُ قوّةَ الرَّجُلِ العضليّة، ومزاياه العقلية والنفسية، أو أن الرَّجل يستطيع أن يزاحِمَ المرأة في بَيْتِها، أو يستغني عنها في تربية عيالها، قال تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [٢٥ سورة الفرقان/ الآية: ٢].

وسنَقْتَصِرُ في هذا المبحث على ذِكْرِ أهمّ الاختلافات المتباينة والفروق العامة التي تَفْصِلُ بين الجنسين، متناولين شتَّى المميِّزات التشريحية، والوظيفية العضوية، والفروق العقلية والنفسية، مع الاختلافات المترتِّبَة على ذلك في الوظيفة الاجتماعية.

الاختلافات التشريحية

يختلف الرجلُ اختلافاً بيِّناً عن المرأة، في تركيبِ جسْمِهِ، وفي كلِّ ما يتعلَّقُ بِخَلْقِه، وليس هذا الاختلاف قاصِراً على الأعضاء التناسلية الأوّليّة فحسْب، كالمَبِيضَيْن والرَّحِم والمِهْبَل وملحقاتها في المرأة، والأنثيين والعضو التناسلي ومحلقاتها في الرَّجُلِ، بل إنَّ هذا الاختلاف يشملُ كذلك الأعضاء التناسلية الثانوية التي تتناوَلُ المظْهَرَ العامّ لِكُلٍّ من الجنسين، وهذا المظهر العام هو الناشيءُ عن التناسق الجنسي ونسبة التركيب الجسماني، بما في ذلك الاختلافات التي ستظهر في غضون هذا البحث.

---

(١) رواه أحمد ابن حنبل وأبو داود والترمذي عن عائشة، والبزّار عن أنس.

أ ـ الاختلافات في الهيكل العظمي

١ ـ الجمجمة:

فجمجمةُ الرَّجُل أكْبَرُ حَجْماً[١] وأثقلُ وزناً[٢] من جمجمة المرأة، وجدرها أرقّ، وحَرْفُ العظام ومواضع ادّغام العضلات أقلّ وضوحاً. وقرنَةُ الحاجِبَيْن والأقواس الهدْبية والنتوءات الحلمية وما يقابلها من جيوب هوائية أصغَرُ كذلك في المرأة.

وفي الأنثىٰ تكون حافَّةُ الحجاج العليا حادة، والجبهة رأسية، والنتوءات الجبهية والجدارية بارزة، والقبوة مفلطحة لدرجة ما، ومحيط الوجه أكثر استدارةً، وعظامُ الوَجْهِ أسْلَس. ولعل من أظهر الخلافات صغر المسافة بين فتحتَي العينين.

وأسنان المرأة أصغر من أسنان الرجل، ولكن عرض سنَّيْها القاطعين أكبر[٣]، والفك الأسفل عند النساء أقل وزناً منه عند الرجل، فيزن عند المرأة ٦٣ غراماً وعند الرجل ٨٠ غراماً.

وعلى وجه عام فوجه جمجمة المرأة يشبه وجوه الأطفال[٤].

---

(١) يقل حجم جمجمة المرأة بنحو العشر، ويتبع ذلك حجم فراغ الجمجمة. وقد وجد أن حجم فراغ الجمجمة تختلف نسبته باختلاف الممالك، فحجم فراغ جمجمة المرأة الأسترالية الأصل يقل عن مثله في الأسترالي ٣٧ سم^3، والصينية تقل ٥٩ سم^3، والزنجية ٩٩ سم^3، والهندية ١٢٢ سم^3، والأسكيمية ١٤٩ سم^3، والألمانية ١٦٠ سم^3، والإنكليزية ٢٠٤ سم.^{3}

(٢) خفة وزن جمجمة المرأة يرجع إلى كون العظام المسطّحة في الجمجمة رقيقة جداً في وسطها.

(٣) نسبة عرض السنين القاطعين عند البنات ١٣٣٪ من عرضها عند الأولاد، ونسبته عند النساء ٨٨ إلى ٨٣ عند الرجال.

(٤) وسبب هذا أن نشاط المخ عند الرجال يستدعي نشاط عضلات الوجه للتعبير عما يدور في المخّ من أفكار، ولذلك تظهر ارتفاعات بارزة على سطح جمجمة الرجل عند اتصال العضلات بعظام الوجه أكثر مما تظهر على جمجمة المرأة.

٢ ـ القفص الصدري:

وصدر المرأة أقصر وأقل[1] سعةً واستدارةً وبروزاً من صدر الرجل، كما أنَّهُ أضيق من أسفل، وهذا ما يسبِّب رفع خصر المرأة. وضلوع المرأة العليا أكثر تحرُّكاً، ولذلك تسمح بتمدُّدٍ أكبر للجزء العلوي من صَدْرِها.

٣ ـ العمود الفقري:

والعمود الفقري عنْدَ المرأةِ أقلّ طولاً، وفقراته أخفّ وزناً. والقسم القَطَني منه أطول من مثله عند الرجل، وأكثر انحناءً. وهذا هو الذي يجعل خصرَ المرأة نحيلاً متقوِّساً. وأما الرجل فمستقيمُ القامَةِ. وعَجُزِ المرأة أعرَضُ وأقْصَرُ من عَجُز الرجل.

٤ ـ عظام الأطراف:

وعظام الأطراف كذلك في المرأة أخفّ وزناً، وأقلّ طُولاً[2]، والرجل على وجهٍ عامٍّ أطولُ من المرأة، وأثقلُ منها وزناً، وعظمة

---

(١) القص أقصر عند المرأة، وحدُّه الأعلى موازٍ لأسفل جسم ثالث فقرة من فقرات الصدر، على حين يوازي في الذكر أسفل جسم الفقرة الثانية.

(٢) إذا فرضنا أن ذكراً وأنثىٰ طولهما واحد مثلاً، وهو ١٥٢ س م، وجدنا طول أطرافهما بالمليمتر على حسب جدول الأطوال لرولية كما يلي:

	عظم الفخذ	القصبة	الشظِيّة	عظم العَضُد	الكعبرة	الزَّنْد
في الذكر	٤١٥	٣٣٤	٣٢٩	٢٩٨	٢٢٣	٢٣٣
في الأنثى	٤٠٩	٣٢٩	٣٢٥	٢٩٢	٢١٣	٢٢٩

وإذا كان طولها ١٧٠ س م، كانت أطوال الأطراف على الترتيب المتقدم كما يأتي:

في الذكر	٤٦٢	٣٧٣	٣٦٩	٣٣٥	٢٤٦	٢٦٤
في الأنثى	٤٥٣	٣٦٩	٣٦٥	٣٢٧	٢٣٢	٢٥٣

الفخذ في المرأة أكثر مَيْلاً منها عند الرجل لزيادة عرض حوضها.

٥ ـ عظام الحوض:

١ ـ عظام الحوض في الأنثىٰ أخفُّ وأملس. وآثار التصاق العضلات بها أقلّ وضوحاً. كما هو الحال في سائر أجزاء الهيكل.

٢ ـ موضع عظمتي الحَرْقَفَتَيْن رأسيّ أكثر منه في الذكور.

٣ ـ المسافة بين عرف عظمتي الحَرْقَفَتَيْن أقلّ في الإناث منها في الذكور.

٤ ـ الشوكتان العليبان للمرفقين أكثر تباعداً بعضهما عن بعض.

٥ ـ الحفرة الحَرْقَفِيّة في الإناث قليلة العمق.

٦ ـ استدارة عرف عظمتي الحَرْقَفَتَيْن في الإناث ليست ظاهرة.

٧ ـ بروز مفْصَلَيِ الفَخِذَيْن بسبب المميّزات لعظمتي الحَرْقَفَتَيْن.

٨ ـ فتحة الحوض العليا الصغرىٰ أوسع في الإناث ومستديرة تقريباً، على حين تراها في الذكور قلبيّةَ الشَّكْل.

٩ ـ تجويف الحَوْض في الأنثى أعرض وأقلّ عُمْقاً، لأنَّ العَجُزَ أقصر وأعرض في الأنثى ممّا هو في الذَّكَر، وهو مستقيم في جزئه العلوي. وعمق الارتفاق العاني والمسافة بين النتوءَيْن العانيين في الأنثىٰ أكبر، وكذلك فجوة العصب الوِرْكي أوسع، وأقلّ عمقاً. وكذلك شوكتا العظم الوِرْكي لا تبرزان إلى الداخل بدرجة بروزهما في الذكور.

١٠ ـ والفتحة السفلية للحوض أوسع في الأنثى، لأنَّ القوس العاني أوسع وأكثر استدارة، وهو في الذَّكَر أحدُّ، واتّساعُه أقلّ من زاويةٍ قائمةٍ. ونتوءُ العظم الوِرْكي أكثر انقلاباً للخارج، والعُصْعُص أكثر تحرّكاً منه في الذكر.

١١ ـ وحوض الذكر له مميّز جنسي واحد، وهو أن حافة القوس العاني أكثر انقلاباً بسبب الحجم الكبير لساقي القضيب.

١٢ ـ التجويفان الحَرْقَفِيّان المسْتَدِيران لعظم الوِرْكَيْن أصغر في الإناث، وهما متباعدان، واتجاههما إلى الأمام، ولذا كان قطر هذا التجويف المستعرض أكثر من البعد ما بين الحافة الأمامية والارتفاق العاني، ولكن هذين البعدَيْن في الذكور متساويان تقريباً.

١٣ ـ الثَّقب الوِرْكي ثلاثي الشكل في الإناث، أصغر عندهم، وهو بيضي الشكل في الذكور.

١٤ ـ الشق الحَرْقَفي الأُذَيْني الشَّكْل يشاهَدُ دائماً في عظم الحَرْقَفة للأنثى.

١٥ ـ والسطح الأُذَيْني للعَجُز في الأنثى يقتصر على الفقرتين العَجُزِيَّتَيْن الأولى والثانية، ويمتَدُّ في الذَّكَر عادة إلى منتصف الفقرة الثالثة.

وبجانب هذا، فعظام المرأة على وجه العموم أرقّ وأضْعَفُ، وأقلّ صلابةً واحتمالاً من عظام الرجل. وهو ما يشيرُ إليه رسولُ الله ﷺ في قوله: «يا أَنْجَشَةُ! رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ بالْقَوَارِير»[١] والقوارير جمع قارورة، سُمِّيَتْ بذلك لاستقرار الشراب فيها، ومعنى الحديث الشريف: لا تسرع السَّيْرَ بالنساء في سفرك حال سوقك للإبل، لئلا يفضي ذلك إلى السقوط، وهُنَّ لضعف بنْيَتهن، ورِقَّةِ عظامهن، كالقوارير، يسرع إليها الكسر.

---

(١) أنجشة: مولى للنبي ﷺ، كان حادياً له. وهذا الحديث متفق عليه.

ب ـ الاختلاف في العضلات

وعضلاتُ الرجل على وجهٍ عامٍّ أقوىٰ من عضلات المرأة، وتحتوي عضلات المرأة سائلاً مائيّاً أكثر مما تحتويه عضلات الرجل. ولذلك تجد عضلات المرأة رِخْوة، وتشبه إلى حَدٍّ بعيدٍ عضلات الأطفال. ولا يهمّ المرأة ضعف عضلاتها ما دامت تستعمل عضلات الرجل لحمايتها، وللقيام بأمورِ معاشِها، وللسَّعْي لجلْبِ الرِّزْقِ لها ولعيالها، واللَّهُ تعالىٰ يقول: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٤].

وتجد عضلات المرأة التي بين الأضلاع قليلة النمو، ويزيد فيها النسيجان الخلوي والدهني، وتقدّر كمية العضلات عند المرأة بنحو ٣٥,٨٪ من كلّ جسمها، وتبلغ في الرجل ٤١,٨٪ من جسمه.

جـ ـ الاختلاف في مقدار الدهن وتوزيعه

وكمية الدهن في المرأة أوْفَر منها عند الرجل، إذ تجد نسبته في جسمها ٢٨,٢٪ ونسبته عند الرجل ١٨,٢٪. وتجد في المرأة ثلاثة أجزاء من بَدَنِها يظهر فيها الامتلاء الدهني واضحاً، وهي الصدر والعجز والفَخِذان. وفي سائر أجزاء بَدَنِها ترى عضلاتها الرخوة محوطة بالدُّهْن، مما يجعل شكلها مستديراً. وأمّا عضلات الرَّجُلِ فنراها بارزةً لا يخفيها ما يغطِّيها من دهن قليل، وهذا ما يساعِدُ على ظهور رؤوس العظام وبروزها عند الرجل.

د ـ الاختلاف في الجلد والشعر

وجلد المرأة أكثر نعومةً، وأقلّ سمكاً، وأفتح لوناً[١]، وأشدّ

(١) ما عدا الجلد الأسود.

إحساساً وتأثراً بالمؤثرات الجوّية، كالحَرّ والبَرْدِ، من جلْدِ الرَّجُل.

والشعرُ الذي ينبتُ على جلد الرجل أطولُ ممّا يكونُ على جلد المرأة. ويزيد طولُهُ في أجزاء كثيرةٍ من جسْمِهِ، وخاصَّةً الصَّدْرُ والذَّقْنُ ومكان الشّارب. والشَّعْرُ النابت من السطح الخَلْفي لوَتَدِةِ الأذن، يصبح أطول في الرجل بعد تجاوز السنِّ المتوسطة من العمر. وشَعْرُ رأسِ المرأة أطولُ من شَعْرِ رأسِ الرَّجُلِ. وفي المرأة يكادُ الشَّعْرُ يقْتَصِرُ على إبطَيْها وعانَتِها، وهنالك فرقٌ بين شعر عانَةِ المرأةِ والرَّجُلِ، فشَعْرُ عانَةِ المرأة أطولُ من شعر عانة الرجل وأكثف، وأشدّ تلاصُقاً، وقد وُجدَ أنَّ متوسِّطَ سمك شعر عَانةِ المرأة هو ٠,١٥ من المليمتر، يقابِلُه في الذكر ٠,١١ من المليمتر. وقد ينمو للمرأةِ بعد سنِّ اليأسِ بعضُ شعْرِ الذقن والشارب.

هـ ـ الاختلاف في القلب وأنابيبه

وقلب الرجل أكبرُ حجماً من قَلْبِ المرأة، وأثقلُ وزناً، إذ يبلغ ثقله في الرجل من ٢٨٠ إلى ٣٤٠ غراماً وفي المرأة من ٢٣٠ إلى ٢٨٠ غراماً. ويزيد القلبُ في الحجم والثقل إلى سنّ متأخرةٍ من سني الحياة، ويلاحظ أن هذه الزيادة أكثر وضوحاً في الرجال منها في النساء.

وشرايين الرجل وأوردته أوسع منها عند المرأة، وحوائِطُها أسمك من حوائط أوعية المرأة.

و ـ الاختلاف في الحنْجَرة

وحَنْجَرة المرأة أصغر من حنجرة الرجل وأقل تصلّباً، وإذا نظرت إلى رقبة الرجل وجدت الجزء المسمى: تفاحة آدم، من عظام الحَنْجَرة ظاهراً، وأما في المرأة فالبروز الذي تراه في رقبتها من أمام يرجع إلى بروز الغدة الدَّرَقيّة. وهو ما يعطي رقبة المرأة منظراً جميلاً.

وكذلك تختلف أوتار الصوت الموجودة في حَنْجَرَة المرأة عنها في الرجل، وعلىٰ هذا يظهر الاختلاف بين صوتي الجنسين؛ وسأوضح ذلك عند الكلام في الاختلافات الوظيفية العضوية.

ز ـ الاختلاف الناشيء عن اختلاف الجهازين التناسليين

وهنالك اختلافات كثيرة ناجمة عن اختلاف الجهازين التناسليين للرجل والمرأة، كَقُبُل الرجل الذي يقابله بَظْر المرأة، وكالصَّفَنِ الذي يقابله شُفْرَا الأنثىٰ، إلى غير ذلك من الفروق بين أعضاء التناسل المختلفة.

ومن الاختلافات المترتّبة على توزيع أعضاء التناسل، كبر سعة (الحلقة الفخذية) في المرأة، الناجم عن زيادة عرض حَوْضِها، وصغر الأوعية الوَرِكية، وكطول مجرىٰ البَوْل، إذ يبلغُ طولُهُ في الذَّكَرِ من ٨ ـ ١٠ بوصات، وفي المرأة من ١ ـ ١,٥ بوصة، إلى غير ذلك من الاختلافات في توزيع الأوردة والشرايين في الجنسين، الناشئة عن اختلاف الحوضين والأعضاء التناسلية فيهما.

ح ـ الاختلاف في الجهاز العصبي

ويختلف الجهاز العصبي في الجنسين اختلافاً ظاهِراً، فإذا ما أخذنا أهمّ جزءٍ فيه، وهو المُخّ، وجدناه أكبر في الرجل، وأثقل وزناً، وقد جُمعت أبحاثٌ لبعض العلماء تتلخّص في أن مُخّ المرأة، وما بين سن العشرين والستين، يقلّ عن مُخّ الرجل في نفس هذه السن، بمقدار يتراوح بين ١٢٦ و١٦٤ غراماً. ويقل وزن مُخّ المرأة، ما بين الستين والتسعين بمقدار يتراوح بين ١٢٣ و ١٥٨ غراماً من وزن مُخّ الرجل في نفس السن.

وفي الجنين (الذكر) الذي يبلغ طوله ٢٦٤ مليمتراً، ويزن ٣٦٢

غراماً، تجد وزن مخه ٣٢ غراماً. والذي يبلغ طوله ٢٥٦ مليمتراً، ويزن ٣٣٠ غراماً، يبلغ وزن مخه ٣٠ غراماً.

والجنين الذي يبلغ طوله ٤٠٠ مليمتر ذكراً أو أنثىٰ يزن إذا كان ذكراً ١١٨٥ غراماً، وإذا كان أنثى ١١٨٨ غراماً، ويزن مخ الذكر ١٧٥ غراماً، ويزن مخ الأنثى ١٦٥ غراماً.

ووجد ـ بجانب ذلك ـ فرقٌ كبيرٌ بين مُخّ الطفل والطفلة بعد الولادة، ولوحظ أنّ مخّ الطفلة ينقصُ في وزنه عن مخّ الطفل بمقدار ٤٦ غراماً، ووجد أيضاً أن جميع الأبعاد التي تتبع مقياس أطوال المُخّ أقصر عند الطفلة منها عند الطفل بمسافة ٥ مليمترات و٩ مليمترات.

والاختلافات ليست قاصرة على الفرق بين وزن مُخّ الجنسَيْن وحجمهما، بل هنالك اختلافات أخرى ظاهرة في شكل المُخّ: فالتعاريج والانخفاضات والارتفعات التي على سطح مُخّ الطفل متعدّدة وأكثر كثرة واضحة مما هي عند الطفلة. ويظهر هذا الاختلاف كذلك جلياً في مُخّيِّ الرجل والمرأة. وعلى وجْهٍ عامّ، فمُخُّ المرأة أبْسَطُ في تركيبه عن مُخّ الرجل.

وللتعاريج المذكورة علاقة مميزة لأنواع المُخّ الراقي، فكلّما تعدَّدَتْ وكثرت كان نوع المُخُّ أرقىٰ. ولذلك نجد التعاريج قليلة نسبياً عند القِرَدَةِ، وأكثر عند الإنسان.

والمادة الرّماديّة، وهي التي تكثر في المُخّ الراقي، أكثر في مُخّ الرجل منها عند المرأة، إلى ما هنالك من سائر الاختلافات في الجهاز العصبي.

فتعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَىۡءٍ خَلَقَهُۥۖ وَبَدَأَ خَلۡقَ ٱلۡإِنسَـٰنِ مِن طِينٍ﴾ [٣٢ سورة السجدة/ الآية: ٧].

الاختلافات في الوظائف العضوية

وتختلف المرأة عن الرجل في الوظائف العضوية اختلافاً بيِّناً تبعاً للاختلافات التشريحية، وهاك أهم هذه الاختلافات وأظهرها:

أ ـ الطَّمْثُ والحَمْلُ والوضْع والرضاعة:

فالطَّمْثُ والحمل والوضع والرضاعة كلّها خاصة بالمرأة دون الرجل، وقد جهَّزَ الله سبحانه وتعالى المرأة بالأجهزة التي تستدعيها هذه الوظائف.

ب ـ الدورة الدموية والدم:

وتختلف الدورة الدموية في المرأة عن الرجل، فنبضُ قلب الرجل ينقصُ في دقّاته عن نبض المرأة، ومتوسّط دقّات قلب الرجل في الدقيقة الواحدة ٨٤ يقابله في المرأة ٩٤.

وفي حالة الحمل تختلف الدورة الدموية في المرأة اختلافاً ظاهراً ناشئاً عن وجود الجنين الذي يحتاج إلى نظامٍ خاصٍّ في التغذية.

بل إنَّ دم الرجل يختلف عن دَمِّ المرأة، من ذلك أنه في المليمتر المكعّب يحتوي دم الرجل على ٥ إلى ٥,٥ مليون كرة دم حمراء، ويحتوي دم المرأة على ٤,٥ إلى ٤,٨ مليون.

وهيموغلوبين المرأة يبلغ من ١٢ ـ ١٤٪، وهيموغلوبين الرجل من ١٣ إلى ١٦٪، وكذلك ضغط الدم أقل في المرأة من الرجل.

جـ ـ التنفس:

والمرأة تتنفّس تنفساً صَدْرياً. وأكثر اتساع الصدر عند الشهيق يحصل في الأضلاع العليا، وقد جعله الله تعالى كذلك، لأن المرأة في

أثناء الحمل لا يمكن أن يتمدّد صدْرها ناحية الجزء الأسفل العامر بالجنين. وأما الرجل فتنفسه بطني أو حِجَابيّ.

والتبادل الغازي يختلف بين الذكر والأنثى، فالمرأة يتصاعَدُ منها قليلٌ من حمض الكربوليك، وتمتصّ من الأكسجين أقل من الرجل.

وتزداد حركة التنفس في الفتاة لحدِّ البلوغ، ثم تقف عن الزيادة إلى سنِّ اليأس، ثم تزيدُ بعد ذلك. وتزيد حركة التنفس نسبياً في الحمل، وكذلك يزيد التبادل الغازي.

د ـ الميتابولزم الأساسي:

ويختلف كذلك الميتابولزم الأساسي في الرجل والمرأة، ويقدر في الرجل بأربعين كالوري[١] في كل متر مربع في الساعة، وفي المرأة بـ ٣٧ كالوري في المتر المربع في الساعة[٢].

هـ ـ الصوت:

واختلاف صوت الرجل عن صوت المرأة راجع إلى اختلاف تركيب حَنْجَرة كلٍّ منهما، فصوتُ المرأة من نوع الجواب، وهو كصوت آلة الكمان، وأعلى صوت للمرأة هو «السوبرانو»، ويقابله أعلى صوت للرجل وهو «التينور»، والفرق بين هذَيْن الصوتين «أوكتاف»

(١) الكالوري: وحدة طبية تدل على كمية الحرارة اللازمة لرفع لتر من الماء لدرجة واحدة مئوية.

(٢) عند الياباني والصيني بقدر التمثيل بـ ٣٧ كالوري في المتر المربع في الساعة، وفي اليابانية والصينية بـ ٣٤ كالوري في المتر المربع في الساعة. ويبلغ مقدار التمثيل للرجل في سن التسعين إلى الموت بـ ٣٧ كالوري في المتر المربع في الساعة كالأنثى. وهذا من الأسباب التي تدعو الرجل في هذا السن إلى فقد حرارته بسرعة، وكذلك شعوره بالبرد بسرعة.

واحد. ويأتي بعد ذلك الصوت المتوسط، وهو «الميزوسبرانو» للمرأة و «الباريتون» للرجل. ويأتي بعده صوت «كونترالتو» للمرأة و «باس» للرجل. وطبعي أنَّهُ توجَدُ درجات مختلفة من الضعف والقوة بين هذه الأنواع المختلفة في الرجل والمرأة.

و ـ أثر الغدد اللاقَنَوِيّة:

وتتأثر الوظائف الجنسية تأثراً كبيراً بالإفرازات الداخلية للغدد المختلفة في الجسم، كالخصيتين والمبيضين، وكذلك الثديان، وكالغدة النخامية والدرقية والمحافظ فوق الكُلى.

١ ـ الخصيتان:

فالخصيتان لهما إفراز داخلي خاص له تأثيرٌ كبيرٌ في نموّ العضلات، وفي تنبيه المَيْل الجنسي وفي إظهار علامات الرجولة الثانوية المختلفة، كشعر الذَّقْن، والشارب، والصوت، وغيره مما تقدّم الكلام عليه.

٢ ـ المبيضان:

والمبيضان وظيفتهما الرئيسية تكوين البُوَيْضات، ولهما إفرازٌ داخليٌّ يعرف من علاقة إفراز البويضات بالحيض ومُدَّتِهِ، ويظهر تأثيره كذلك من نموّ الثُّدْيَيْن، وأعضاء التناسل، وسائر العلامات الثانوية للمرأة.

ولإفراز المبيض تأثيرٌ آخَرُ على نُمُوِّ العظام، وقد وُجِدَ أنَّ البنات اللاتي يبلغن الحُلُم ويحضْن، يقف عندهن نمو عظام الفخذين، فإذا أتاهن الحيض مبكّراً كانت أرجلهن قصيرة، وإذا جاء متأخراً كانت

أرجلهن طويلة. وفي حالة عدم كفاية المبيضين نرىٰ الفتاة وقد سمنَ أعلى فَخِذَيْها والمنطقة التي حولها في دائرة الجسم.

٣ ـ الثديان:

وللثديين تأثيرٌ كبيرٌ في زيادة حركة الدم في أعضاء التناسل، وإفرازها الداخلي ينبّه إفراز المبيضين، ويقاوم الضمور المبكّر للرحم.

٤ ـ الغدة النخامية:

والغدة النخامية، تقع في السَّرْجِ التَّرْقُوِي أسفل الجمجمة تحت المُخّ، وجزؤها الأمامي يساعِدُ على إنماء العظام وأعضاء التناسل، وخاصّة أعضاء الذَّكَر. والجزء الخلفي وظيفتُه تنبيهُ العَضلات غير الإرادية كالرَّحِم والشرايين، ويشتركُ في تحويل الأغذية النشوية، ويساعد على نموّ أعضاء التناسُل في الأنثىٰ.

٥ ـ الغدة الدَّرَقيّة:

وتقع الغدة الدَّرَقيّة في الجهة الأماميّة من العُنُق، أسفل الحَنْجَرَة. ولإفرازها الداخلي أثرٌ كبيرٌ في نموّ أعضاء التناسل، وفي توزيع الشعر والدهن في الجسم، وغدد العرق، ودورة البروتين، وكذلك في بياض الأسنان.

ولهذه الغدة علاقة متينة بمبيض المرأة، إذ إنَّهُ لا ينمو ولا يقوم بعمله الأكمل إلا بها، والمرأة أشد ما يكون احتياجاً لهذه الغدة في وقت الحُلُم وفي مدة الحمل.

وللغدَّةِ كذلك علاقة بالتمثيل الغذائي، وبعض الأمراض الجلدية، وأمراض الطفولة، وتضخّم اللَّوْزَتَيْن، والعقلية الساذجة، والتبوّل أثناء النوم.

٦ ـ المحافظ فوق الكُلَىٰ:

وتؤثر قشرة المحافِظ تأثيراً خاصّاً على الأعضاء التناسلية[١].

وهكذا إلى غير ذلك من الاختلافات الفسيولوجية المترتبة على التركيب الجسمي للجنسين، فسبحان ﴿... ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [٢٠ سورة طه/ الآية: ٥٠].

الاختلافات العقلية

والاختلافات الجسمية، والوظيفية العضوية بين الرجل والمرأة، يقابلها اختلافات عقلية عميقة الأثر بعيدة الغور، فإن الصفات المتعلّقة بأحدهما تتّحد جميعاً لتظهر تلك الشخصية التي يمتاز بها كلٌّ من الفريقين، وتحدّد الوظيفة الخاصة التي يقوم بها نحو المجتمع الإنساني، فالمرأة والرجل بذلك يختلفان في المواهب العقلية اختلافهما في الاستعدادات الجسمية[٢].

أ ـ الاختلافات في الفِكْر:

تميل المرأة إلى الأفكار الواضحة المختصرة، فتدرك أبرز الصفات الخاصّة التي تتعلّق بالأشياء المختلفة، وتنقصها الدقّة في إدراك الكُلِّي،

---

(١) وأما لبُّها، فيفرز الأدرنالين، وله علاقة بانتظام توتر عضلات الشرايين، وحركة الأغذية النشوية، وإفراز توكسيات الأغذية، وتقليل التعب والإجهاد.

(٢) يجب أن أشير هنا إلى أنني أتكلم عن الرجل العادي والمرأة العادية. ولست أعني أولئك الرجال أو الشبان الذين ﴿ إِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ ﴾ [٦٣ سورة المنافقون/ الآية: ٤]، الذين ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٧٨]. ولا يغرَنَّ الشاب شهادة عالية يحملها، فكم من فتاة أعقل من كثيرين من أمثاله! وما الشهادة إلا دليل على أن حاملها تعلم حرفة من الحرف، وليست هي شهادة بذكائه وفِطْنَتِهِ كما يتوهَّم.

أو الإدراك المعنوي العام، وهو عبارة عن التفكير الذي يتضمَّن إدراك المعاني العامة التي تنطبق على جميع أفراد نوع من الأنواع، أو جنس من الأجناس.

ويرجع هذا النقص إلى:

أولاً: عدم التدقيق في الملاحظة التي تدرك بها خواص الأشياء وصفاتها الذاتية والعرضية[١].

ثانياً: عدم اهتمامها بالموازنة بين الأشياء لمعرفة أوجه التشابه والتضاد بينها[٢].

ثالثاً: عدم الدقة في التجريد، وهو انتزاع الصفات العامة المشتركة بين الأشياء، وتكوين صورة عقلية عامة منها، مع ترك الصفات العَرَضِيّة.

رابعاً: أنها لعَدَمِ دِقَّتِها في الملاحظة والفحص والتحليل، ولعدم اهتمامها بالموازنة، ولعدم دقتها في التجريد، تراها تخطىء في التعميم، وهو إدخال ما يندرج من الأشياء تحت المدْرك الكُلّي.

خامساً: وفي النهاية تعطي تسمية غير صحيحة للمدرك الكُلّي ليميّزه عن غيره.

ومعنى ذلك أنّ إدراكَ الكُلّي للمرأة، أقلّ منه نسبياً في الرجل، فهي

---

(١) وتشمل الملاحظة التجارب العلمية للوصول إلى حقيقة من الحقائق، أو قاعدة من القواعد العلمية.

(٢) وتقتضي الموازنة التفكير في المعلومات والتجارب السابقة، والحقائق الموافقة أو المخالفة، والنظر من جميع الوجوه لمعرفة الأسباب والمسببات، والبحث عن النتائج.

مثلاً أقلّ إدراكاً في تفكيرها في الثروة الكبيرة من المعاني التي تحملها كلمة (أم) في جميع الأحوال، كالتشجيع في العمل، والمواساة في المرض، أو المساعدة عند الحاجة، والتوبيخ عند التقصير . . . . إلخ.

وإذا كانت الفتاة تدعي إدراك هذه المعاني كلها كالرجل، فهل تدرك المعاني المتشعبة النواحي، المترامية الأطراف، التي تحملها لفظة «زوج» أو كلمة «زواج» التي نحاول شرحها في هذا المؤلف؟

وإنك لترى لفظة «زوج» في ذهن المرأة، صورة غير صحيحة للمعنى الحقيقي للكلمة، فقد تسمي أي رجل تراه «زوجاً» باعتبار ما سيكون إذا تزوّجها، وها هنا تخطىء في التسمية، إذ أنها تتصور الزوج: «إنساناً ذكراً، مليح الوجه، معتدل القوام، حسن الملبس، يجيب طلباتها، ويخرس بزواجها منه ألسن عاذلاتها وحاسداتها».

هي تلاحظ فقط أبرز الصفات، ولا تدقّق في سائر الصفات الذاتية العَرَضِية التي يجب أن تتوافر في الزوج الحقيقي، مما بيّناه في هذا الكتاب. وترى ذهنها عاجزاً عن وزن هذا الذي تسميه زوجاً، ومقارنته بماهية الزوج الحقيقي؛ وإذا وازنت، فميزانها ليس هو العقل بل العاطفة التي كثيراً ما تخطىء. وعند التجريد تراها ـ وقد أغفلت الميزات العقلية التي يجب أن تتوافر في الزوج الصالح، وسائر الصفات النفسية السامية، والعيوب البدنية المختلفة ـ تنبو عن الحقيقة الواقعة، وتخطىء في التعميم، وحينئذ تخطىء في التسمية، وتسمي (زوجاً) من يصح أن يسمى «خنثىٰ» مثلاً. والله تعالى يقول: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ﴾ [٦٣ سورة المنافقون/ الآية: ٤].

ومثل ذلك صورة (الرجل) في ذهن المرأة، فهي تسمي كل من له شارب مثلاً وله بعض الصفات الجسمية للذكورة (رجلاً)، وقد يكون

ممّن حذّر الله الناس أن يكونوا مثلهم في قوله: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ ۞ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [٨ سورة الأنفال/ الآيتان: ٢١ و٢٢] وقوله: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [٨ سورة الأنفال/ الآيتان: ٥٥ و ٥٦].

ولذلك تسْمَعُ كثيراً أن تتزوّج المرأة، أو الفتاة سائِقَ سيَّارةِ أبيها أو أحَدَ خدمه من سيئي الأخلاق، وحسبك أنه أغراها ومثَّلَ لها دور الرجل العاشِق المتيَّم!

وتجدُ صورَة كلمة «الزَّواج» في ذهن المرأة، صورة ممسوخة لا تمتُّ إلى معنى الكلمة بِصِلَةٍ، وترى هذه الكلمة في رأس أكثر فتيات اليوم كما يلي: «الوجود في منزل أو شقة مع رجل يداعبها، ويشتري لها أدوات الزينة، والملابس الثمينة، ويخرج معها للنزهة في السينما والمسرح، ويرافقها إلى الأهرام وإلى القناطر الخيرية وغيرها. وتحيا في شقَّتها أو منزلها مستقلّة مثل فلانة أو علانة، ويزورها صديقاتها فيرين عندها أثاثاً غالي الثمن يحسدنها عليه».

ولذلك أمر الإسلام ألا تزوّجَ المرأة نَفْسَها، بل يزوِّجُها أبوها أو وَليُّها، فهما في الغالب أكثر منها إدراكاً لمعاني «الرجولة» و «الزواج»؛ قال رسول الله ﷺ: «لاَ نِكَاحَ[١] إلاّ بَولِيٍّ» وقال صلوات الله وسلامه عليه: «لاَ تُزَوِّجُ المَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، وَلاَ تُزَوِّجُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا»[٢] وقالت عائشة

(١) رواه أحمد والأربعة.

(٢) رواه أبو هريرة.

رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٌ نَكَحَتَ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دُخِلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتُحِلَّ مِنْ فَرْجِها، فَإِنِ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لاَ وَلِيَّ لَهَا»(١).

ولقد قرَّرَ الإسلامُ أنَّ مستوى المرأة العقلي أقلُّ من مستوى عقل الرجل التام الرجولة، في قول رسول الله ﷺ: «النِّسَاءُ نَاقِصَاتُ عَقْلٍ. . . . »(٢).

ب ـ الاختلافات في الحُكْم:

والمرأةُ بحكم خَلْقِها واستعداداتِها، لا يصحُّ أن تكونَ حَكَماً في مسائل هامة، ولقد قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلُّوا أَمْرَهُم امرأةً»(٣) وَقَالَ: «هَلَكَ الرِّجَالُ حِينَ أَطَاعَتِ النِّسَاءَ»(٤).

والحُكْمُ يُقْصَدُ به في الحياة العامة الوصول إلى نتيجةٍ معيَّنةٍ في مسألة من المسائل، أو قضية من القضايا، كالحُكْم الذي يصْدِرُه القاضي على المتَّهم، بإثبات التهمة عليه، أو تبرِئَتِهِ بنَفْيِها عنه، فهو عمليّةٌ

(١) خرّجه الأربعة.

(٢) الحديث: «النِّسَاء نَاقِصَاتُ عَقْلٍ وَدِينٍ» ونقصان دين المرأة هو عدم قدرتها بحسب تكوينها الجسماني على مجاراة الرجل في شتى العبادات، ومختلف الطاعات، كالجهاد، والإكثار من النوافل من الصوم والصلاة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، في دائرة لا تستطيع أن تصل إليها المرأة، وكونها لا تصلّي في حَيْضِها ونفاسها ولا تقضي هذه الصلاة. . . إلخ.

(٣) رواه البخاري.

(٤) رواه الإمام أحمد والطبراني عن أبي بَكْرَة، والمقصود: إطاعتهن في مسائل ليست من اختصاصهن، وإلا فعلى الرجل أن يشاور زوجته في زواج ابنتها، لأنّ لها رأياً في ذلك، وهو قول رسول الله ﷺ: «آمِرُوا النِّسَاءَ في بَنَاتِهِنَّ» رواه أبو داود والبيهقي، عن عبد الله بن عمر.

عقليَّةٌ، تنشأ عن مواجهة مشكِلَةٍ من المشكلات، تستدعي الاستعانة بالمعلومات والتجارب السابقة للتفكير في حلِّ هذه المشكلة، والوصول إلى النتيجة أو الحُكْم. ومن أمثلة الحكم كذلك قول رسول الله ﷺ «العِرْقُ دَسَّاسٌ»(١) أي: إنَّ الذكاءَ والصفات الجسمية والنفسية تورث.

١ ـ مقتضيات الحكم:

ويتطلب الحُكْم ثلاثَةَ أشياء:

أولاً: البحث والمناقشة في الموضوع بالموازنة بين الحقائق، وفحص كل حقيقة فحصاً دقيقاً.

ثانياً: تحديد الدَّعوى والعمل على إظهار الحق من الباطل.

ثالثاً: الحكم الأخير الذي تظهر به الحقيقة. ويجْمَعُ هذا قولُهُ تعالى: ﴿۞ يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَٰدِلُ عَن نَّفْسِهَا وَتُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١١١﴾﴾ [١٦ سورة النحل/ الآية: ١١١] وقولُهُ: ﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَاۚ وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرًاۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾﴾ [١٨ سورة الكهف/ الآية: ٤٩].

والرجلُ أقْدَرُ على وضعِ الحُكْم من المرأة، وذلك لاتِّصال الحكم بالمُدْرَك الكلِّي، وسَيْرُهُ معه جنباً إلى جَنْبٍ، إذْ لا يُمْكِنُ الحُكْمُ على الشيءِ إلا إذا تُصُوِّرَ وعُرِفَ، ولأنَّ المرأة لا تتوافَرُ فيها الصفات التي يجبُ أن تتوافَرَ عند الحُكْم ممّا سيأتي بيانُهُ بعد. وليس كلُّ ذَكَرٍ يمكن أن يحكُمَ، فنحن لا نعني إلا الرجل التامّ الرجولة، الكامل العقل،

---

(١) الحديث: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ فَإِنَّ العِرْقَ دَسَّاسٌ».

السليم النفس، المتين الأخلاق؛ وهناك أمثلة كثيرةٌ على خطأ الأشخاص في الحكم، من ذلك مَنْ ذَكَرَهُم اللَّهُ في قولِهِ: ﴿فَٱسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ ٱلْبَنَاتُ وَلَهُمُ ٱلْبَنُونَ ﴿١٤٩﴾ أَمْ خَلَقْنَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ إِنَٰثًا وَهُمْ شَٰهِدُونَ ﴿١٥٠﴾ أَلَآ إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَدَ ٱللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٥٢﴾ أَصْطَفَى ٱلْبَنَاتِ عَلَى ٱلْبَنِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾﴾ [٣٧ سورة الصافات/ الآيات: ١٤٩ ـ ١٥٤] وقولِهِ: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٣٤﴾ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَٰبٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٣٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَكُمْ أَيْمَٰنٌ عَلَيْنَا بَٰلِغَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ ﴿٣٩﴾ سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ ﴿٤٠﴾ أَمْ لَهُمْ شُرَكَآءُ فَلْيَأْتُوا۟ بِشُرَكَآئِهِمْ إِن كَانُوا۟ صَٰدِقِينَ﴾ [٦٨ سورة القلم/ الآيات: ٣٤ ـ ٤١].

٢ ـ أنواع الحكم:

وللحكم أنواعٌ، فإنِ اكْتُسِبَ بالتَّجرِبَةِ العمليَّة سُمِّيَ عَمَلياً، وإن اكْتُسِبَ بالنَّظرِ والاستدلال سُمِّي عقْلِياً أو إدراكياً، وإن كان واضحاً لا يحتاج إلى تفكير سُمِّيَ بَدَهِياً، وإن كان مقصوراً على فرد مُعَيَّنٍ سُمِّيَ خاصاً، وإن شمل جميع الأفراد سُمِّيَ حكماً عامّاً، وإن شمل بعضهم سُمِّي جُزْئياً، وإن عُرِفَ بطريق التحليل سمي تَحليلياً، أو بطريقة التركيب سُمِّيَ تركيباً.

وليس هنا مجالٌ لتفصيل كلِّ هذه الأنواع، ولكنَّنا نتكلَّمُ عنها بشكلٍ عامٍّ محاولين تبسيطَ الموضوع، حتى يتيسَّرَ الفَهْمُ، ويُعلم المراد بما نعني به من الموازنة بين الرجل والمرأة في الاستعدادات العقلية، وقُدْرَةِ كلٍّ منهما على الفَهْمِ أو التفكير الراقي، متَّخِذين كما أشَرْنا من قَبْلُ، الجنسين الصحيحين نموذجاً لما نرمي إليه.

٣ ـ أهمّ الصفات التي يجب أن تتحقق عند الحكم:

إنَّ أحكامَ الإنسان كأفكارِهِ، تختلف في درجة الصواب والخطأ، والكمال والنقص، ويختلف الناسُ في حُكْمِهم لاختلافهم في عقولهم، وميولهم، وبيئتهم. وإذا تكلَّمْنا على وجْهٍ عامٍّ، نَجِدُ مستوى الحكم عند الرجل أعلىٰ منه عند المرأة، وذلك لتوافُرِ الصِّفات التي يجب أن تتحقَّق عند الحكم في الرَّجُلِ أكثر من المرأة، وإليك البيان:

أولاً: الوضوح:

فالمدْركات الكُلّيّة التي يتكوَّن منها الحكم أوضح عند الرجل؛ وأسباب الخفاء والغموض في الحكم عند المرأة هي:

الخفاء في العبارة وعدم تحديدها: فالمرأة لا يُدْرِكَ عقلُها إدراكاً تامّاً، أي: إنَّ عقلها أقلُّ نسبياً من عقل الرجل في إدراك كل ما يتعلَّقُ به الحكم من محكومٍ به، والرابطة بينها.

ضعف التذكّر: والمرأة كذلك أضعف ذاكرةً من الرَّجُل، وعقلها يصعب عليه أن يستحضر صفاتَ الشَّيْءِ ومميزاته، وأن يتذكَّرها، وهي تنسىٰ كثيراً من الحقائق بعد تَرْكِها، فلا تدركها إدراكاً جَليّاً واضحاً، ولذلك تخطىءُ فيها إذا سُئِلَتْ عنها، ولقد ذَكَرَ اللَّهُ تعالى هذه الصفة عند المرأة في قوله: ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٨٢].

تغلّب العاطفة والوجدان على العقل في أثناء الحكم: ومن أسباب خفاء الحكم كذلك، تغلب العاطفة والوجدان في المرأة على العقل في أثناء تأدِيَةِ الحُكْم، ممّا يكون عقبةً في سبيل ملاحَظَةِ الشَّيْءِ ملاحظةً

دقيقةً، وتمييزُ الأفكار بعضها من بعْضٍ، فيؤدِّي ذلك إلى المبالَغة، بل الخطأ في هذا الحكم الذي يصدر تحت تأثير العاطفة القوية، والمرأة كما سيأتي في الاختلافات النفسية هي حاملة لواء العاطفة، فهي بلا شكَّ تحكم تحت تأثيرها، فيدعوها ذلك إلى أن تبدِّلَ الحقَّ باطلاً والباطِلَ حقّاً، إذ تَقِفُ في صفِّ المحْبوبِ، أو تحكُمُ على العَدُوِّ، ولو خالَفَ هذا سلطانَ العَقْل. واللّهُ تعالى يقولُ: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٥٢].

ثانياً: الدِقَّة:

والمرأة لا تتوافَرُ فيها الدِّقةُ عند حكمها، مما يؤدِّي إلى التَّساهُلِ فيه؛ ويرجع هذا إلى الأسباب الآتية:

١ ـ عدم دقَّتِها في الملاحظة وخطؤها في الاستنباط للإهمال، أو لقلة التجارب.

٢ ـ تغلب عاطفتها ووجدانها كما قدّمنا.

٣ ـ نقص تجاربها، وجهلها بالحياة الاجتماعية، وبالظروف التي تحيط بالمتَّهَم، والبيئة التي يعيش فيها.

٤ ـ إهمال المرأة غالباً للنُّظُم والقوانين التي تجبُ ملاحظتها عند الحكم.

ثالثاً: عدم التردّد في إصدار الحكم عند الوصول إلى النتيجة:

والمرأة تتردَّد في الحكم عند وصولها إلى نتيجة، وتتنازَعُها الميولُ المختلفة، وتتسيطرُ عليها، وقد تتسرَّعُ في إبداء الحكم، فتُخْطِئُ فيه، لعدمِ تروّيها، وتفكيرها في القضية وظروفها، والبواعث التي أدَّتْ إليها، وفي نفسيَّة المجْرِم. والشهود، والتفكير في الشهادة،

وهل هي تتفق مع العقل والمنطق أم لا، إلى غير ذلك من الأمور التي يجب ملاحظتها في الحُكْم.

رابعاً: ثبات الحكم واستقراره:

والمرأةُ تُكْثِرُ الترَدُّدَ في حُكْمِها، وتناقِضُ نفْسَها في حُكْمها على الأشياء وقيمَتِها، لقلَّةِ تجاربها، ونَقْصِ تكوينها العقلي، فلذلك تحكُمُ بشَيْءٍ اليومَ وبضدِّهِ غداً، وقد يكون ذلك كذلك لسهولة إقناعها، ولقبولها ما يلقىٰ عليها من الآراء، وتأثُّرها بأفكار من يحيطون بها.

ولسنا نعني بثبات الحكم أنه لا يصح أن يتغير مطلقاً، فالأحكام قابَلةٌ للتغيُّرِ بحسب التأثيرات والظروف الجديدة، والتطوّرات في الآراء والقوانين، والاختراعات، ولا نعني بالثبات كذلك العناد أو المكابرة في الحكم. والمرأة إذا ثبتَتْ في الحكم فيكون هذا في الغالب مكابرةً وعناداً. فحُكْمُها إما أن يكونَ متقلِّباً غير ثابت، أو يكون عِناداً بغير حقّ. وقلّما يكون وسطاً بين الحالتين.

خامساً: الاستقلال في الرأي مع احترام آراء الغير:

والمرأةُ كثيراً ما تَثِقُ بكلِّ ما يُقالُ لها من غير أن تفحصه وتزنه بميزان العقل والعدالة، أو ترفُضُ آراءَ غيرها، وتستخفّ بمعتقداتهم غروراً وعناداً، وفي الوقت نفسه قلما نجد لها رأياً مستقلاً مقاماً على دعائم صحيحة صالحة.

سادساً: العلم بالشيء:

ولا يستطيع المرء أن يحكم على الشيء حكماً صحيحاً، إلا إذا كان على عِلْم به وخبرةٍ، ولقد بيَّنَّا كيف أنّ المرأة لا يكون في الغالب علمها دقيقاً كاملاً يتناول كلّ نواحيه، لعدم استعدادها للاندماج التام في المجتمع بحسب تركيبها وطبيعتها، كما يتبين في هذا المبحث.

ولعدم قُدْرَةِ المرأةِ على إبداء الحكم الصحيح وتقريره، وخوفاً من خطئها في التطبيق، أمَرَها الإسلامُ أن ترضخ لحكم رَجُلِها وأن تطيعه فيما أمر، وقد ذَكَر رسول الله ﷺ أنَّ خير النساء للزوج التي «تُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ»[١] ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا صَلَّتِ المرأةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا؛ قِيلَ لَها: ادْخُلِي مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ»[٢] وقوله عليه الصلاة والسلام: «أَلاَ إِنَّ النَّارَ خُلِقَتْ لِلسُّفَهَاءِ، وَهُنَّ النِّسَاءُ، إِلاَّ الَّتِي أَطَاعَتْ بَعْلَهَا»[٣].

جـ ـ الاختلافات في الاستنباط:

والاستنباطُ هو التفكيرُ المُنَظَّم، أي: المراعىٰ فيه القوانين والقواعد العلمية، وهو عمليَّةٌ عقليَّةٌ يراد بها الوصولُ إلى قاعِدَةٍ مجهولةٍ، أو قانونٍ جديدٍ، بدراسَةِ حقائق أخرى معلومة تكون مؤدِّيَة إلى هذه القاعدة المجهولة. وفيه نستدلُّ بالمعلوم على المجهولِ، وبالمحَسِّ على المعقول، فهو بذلك أرقىٰ أنواع التفكير.

والمرأة العادية، أقلُّ قدرةً من الرجل العادي في البحث عن النتائج لاستنباطها، إذ يعوزُها صفاءُ الذِّهن، وقوَّةُ الملاحَظَة، والنظرُ بعَيْنِ العدالة، والصبر على المقدِّمات حتى تُدْرِكَ الصلةَ الحقيقية بينها.

ولما كان الاستنباطُ بشكْلِهِ الأعلى ـ وهو الاستنباط المنطقي ـ لا بُدَّ أن يسبَقَ بالحكْم، ولما كانَ حكم المرأةِ كما قدَّمْنا يغلب فيه الخطأ، فاستنباطها يصبحُ خطأً تَبَعاً لذلك.

---

(١) الحديث: «مَا اسْتَفَادَ بَعْدَ تَقْوَىٰ اللَّهِ خَيْراً مِن امْرَأَةٍ صَالِحَةٍ، إِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِنْ أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبَرَّتْهُ» رواه الإمام أحمد والنسائي والحاكم.

(٢) رواه ابن حبان، عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري.

قد تحكُمُ المرأةُ على صورةٍ ما، فتقول إن: هذه الصورة ليست جيدة، وقد تكون الصورة ليست جيِّدة فعلاً، ولكن هل مجرَّد هذا الاتفاق دليلٌ على صحة الحكم؟ إن حكمَ المرأةِ على الصورة جاء من ناحية العاطفة، كمعاطفة محبَّةِ الجمال وسلامة الذوق، ولكنها من ناحية العَقْلِ يكون استنباطها للأحكام الضمنية قليلاً أو ضعيفاً، إذ يستطيع الرجلُ أن يستنبطَ أحكاماً أكثر وأدق، كقوله: الرَّسْمُ رَدِيءٌ، الظلُّ خفيفٌ، لا تناسُبَ في الصُّورةِ بين هذا اللَّوْن وذاك، إنَّ ما نراهُ في الطبيعة يخالِفُ ما نراه في هذه الصُّورَةِ؛ إلى غير ذلك من الأحكام المختلفة التي يمكن ملاحظتها عند رؤية الصُّورَةِ.

والاستنباطُ الرَّاقِي نوعان: الاستنباطُ الاستقرائي، والاستنباط القياسي.

الاستنباط الاستقرائي:

هو الطريقُ الطبيعيُّ في التفكير، حيث يبتدئُ العقْلُ بملاحَظةِ الأمْثِلَةِ أولاً للوصول منها إلى القاعدة، ففيه يَسيرُ العقلُ من المحَسِّ إلىٰ المعقول، ومن الخاصِّ إلىٰ العام، ومن الجزئي إلىٰ الكُلِّي؛ فالحركة الفكرية فيه تصاعدية، وهو أحسن وسيلة للابتداع والاختراع، وهو بمثابة التركيب.

فالاستقراءُ يؤدِّي إلىٰ وضع الحقائق والقواعد العامة وتحديدها، كقولِهِ تعالى: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٤] وقولِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٩٠] وقولِهِ: ﴿كُلُّ مَنۡ عَلَيۡهَا فَانٖ ﴿٢٦﴾﴾ [٥٥ سورة الرحمن/ الآية: ٢٦].

وعَقلُ الرجلِ يؤهِّلُهُ أكثر إلىٰ هذا النوع من التَّفْكِيرِ، وقد وصف

العالم هيلموتز المخترع الكبير الطريقَةَ التي بها كان يخترع فقال: إنَّهُ كان يزوِّدُ نفْسَهُ في الصباح بكُلِّ ما يستطيع حمله من المعلومات التي يمكنه جَمْعها عن المادة التي يبحث فيها، وبعد الظهر كان يخرج للتنزُّهِ والمشي. فمن غَيْرِ أيِّ مجهود يقوم به كانت هذه الحقائق والمعلومات المختلفة تتجَّمعُ لديه بشكْلٍ جديدٍ، وتوحي إليه بتفسيرات وحقائق جديدة لم يفكِّرْ فيها هو أو غيرُهُ من قَبْل.

ومع ذلك فقد يعجز العالم البحّاثة عن رؤيةِ النتائج بوضوح، وقد لا يكون العالِمُ حاضِرَ البَدِيهة، فلا يستطيعُ أن يرىٰ الحقائق التي تستدعيها الفروض.

هذا شأنُ بعض العلماء! فما بالك بالآلاف من ناقِصي الرجولة ضعاف العقول، أدعياء التفكير، مِمَّنْ تسْمُو المرأة الكاملة الأنوثة بعَقْلِها عنهم، وتفكِّرُ أحْسَنَ من تفكيرهم، وتحكم أحكاماً خيراً من أحكامهم، وتستنبط ما لا تصل إليه رؤوسهم الخربة الجوفاء؟!

والاستنباطُ الاستقرائي الحَسَنُ يقتضي عنايةً كثيرةً، وصبراً كثيراً في البحث، ودقَّةً في التحليل، وعنايةً بالنتائج، ومعرفةَ الأمور الجوهرية من العَرَضِيّة، ويتطلّب كذلك قوةً مدرَّبةً على الملاحظة.

واختبارُ الحقائق وفَحْصُها فحصاً دقيقاً يقْتَضِي أمْرَيْن:

١ ـ أن يكون هناك عددٌ كافٍ من الأمثلة والتجارب لفَحْصِها.

٢ ـ التحليل الدقيق للبَحْثِ عن النتائج التي تلاحَظُ في أثناء التجربة.

والأمثِلَةُ التي تقدرُ عليها المرأة قليلةٌ وغيرُ كافية، مما يؤدِّي إلى التسرُّعِ في التعميم واحتمال الخطأ في النتيجة، كما يحدُثُ حين تقولُ المرأة: (زوجي ظالم) مستنبطةً ذلك من حالةٍ أو أكثر من الحالات التي

حدثَتْ لها وأدّت إلى لَوْمِها وتوبيخها، ناسيةً مثلاً الذنب الذي أتَتْهُ والإهمالَ الذي ارتكبَتْهُ. تأمَّلْ قولَ رسولِ الله ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ». قيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قالَ: «يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَىٰ إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ»[1].

الاستنباط القياسي، والاستدلال:

والاستنباط القياسي بعكس الاستقرائي، فالثاني تكون الحركة الفكرية فيه تصاعُدِيّة، والأوّل تكون الحركة الفكرية فيه تنازُلِيّة، إذ يبتدىء فيه العقل بفَحْصِ القواعد العامة وملاحظتها للتحقّق والتثبُّتِ منها، لمعرفة إذا كانَتْ صواباً أو خطأً، وذلك باختبار الجزئيّاتِ التي تدْخُلُ تحت القاعدة العامة. ففيهِ ينْتَقِلُ العقلُ من المعْقُولِ إلى المُحَسّ، ومن العامِّ إلى الخاصّ، ومن الكُلّيِّ إلىٰ الجزئي؛ فالحركَةُ الفِكْرِيَّةُ فيه تنازُلِيّة، وهو بمثابة التحليل والبرهنة كاستنباط سقراط من القاعدة العامة التي وضعها، وهي قوله: (العلم فضيلة) أنّ (الشرير هو الجاهل، وأن الإنسان ليس شريراً باختياره). ومثل الاستقراء كذلك قوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾﴾ [٥٥ سورة الرحمن/ الآية: ٢٦] وقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ﴾ [٢٨ سورة القصص/ الآية: ٨٨] يستنبط من هذه القاعدة العامة أنَّ الرسول ﷺ يموت، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ﴾ [٣٩ سورة الزمر/ الآية: ٣٠] وأن الناس تموت وهو قوله: ﴿وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [٣٩ سورة الزمر/ الآية: ٣٠].

هذا، والمرأة أقلُّ قدرة على القياسِ من الرجل بوجْهٍ عامٍّ.

---

(١) رواه البخاري.

د ـ الاختلافات في التعليل:

والتَّعليل، هو: عمليّةٌ عقليّةٌ يرادُ بها ذِكْرُ السَّبَبِ وربطُهُ بالمسبَّبِ، وشرح الأحكام الطبيعيّة وغيرها لتوضيحها أو تثبيتها، أو التحقّق منها والرجل يفوق المرأةَ نسْبيّاً في قوَّةِ التعليل، وينشأُ هذا من قِلَّة تجارُبها، أو لِخطئها في تشبيهاتها، أو لِسُوءِ فَهْمِها لشَرْحِ الحوادث والأشياء التي تراها، وكثيراً ما تخطىء في تعليلها لتسرُّعِها في الحكم لأقلِّ مشابَهَةٍ، ولرغبتها في معرفة السبب فتعلِّل تعليلاً غير صحيح.

ولقد حضَّنا اللَّهُ تعالَىٰ على التَّفْكِيرِ في مخلوقاته، وطَلَبَ منّا محاولَةَ تعليلِ ما يَقَعُ تحتَ أعْيُننا، ويحيطُ بِنَا من الأحكام الطبيعيّة، والموجودات الكونيّة. من ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٦٤].

ومن أمْثِلَةِ التعليلِ ما يراد من السؤال الآتي: لِمَ أرىٰ القمرَ يَبْدو أحياناً صغيراً، وأحياناً كبيراً؟ وقد سألَ الناسُ الرَّسُولَ ﷺ هذا السؤال، فأجابَهُم عنه بما يهمّهم مِنْهُ لعدم استعدادِهم لفَهْم علَّةِ ذلك؛ قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِيَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ...﴾[1] [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٨٩].

---

(١) ولا يخفىٰ أنّ في هذه الآية الكريمة مثالاً عالياً يلفتُ نظرنا إلى وجوب الإجابة على كلّ سؤال بما يناسب عقليّة السائل، فقد يسأل الولَدُ الصغير أمّهُ: أين كنت؟ فتقول: في بطني. فيسألُها: وكيف خرجْتُ؟ وهنا يجب أن تراعى الحكمة معه في الإجابة بلغةٍ تناسِبُهُ مع مراعاة الأدب واللياقة. تقول الكاتبة الإنكليزية «جورج إيليت»: إذا ذكرت لطفلك البرهان على كل شيءٍ جعلتَهُ وحْشاً غريبَ الخِلْقَةِ.

وحين نذكرُ أنَّ قوَّةَ التعليل في المرأة أقلُّ من الرجل، فلَسْنا نعني بهذا طَبْعاً أنَّها لا تستطيع التعليلَ مطلقاً؛ فهنالك من المسائل الكثيرة التي شغلتِ العلماء ولا تزال تشغلهم لتعليلها، كقول الفلاسفة: من أنا؟ وهل أنا مسير أم مخير؟... إلخ.

وهنالك كثيرٌ من ضِعافِ العقُول، لا يستطيعون تعليلَ البَدَهِيّات، كمن يُعلِّلون إعجازَ القرآن وبلاغَتَه بكَوْنِهِ سِحْراً، أو شِعْراً، أو قولَ كاهنٍ؛ قال تعالى: ﴿نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِۦٓ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ إِذْ يَقُولُ ٱلظَّـٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴿٤٧﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا۟ لَكَ ٱلْأَمْثَالَ فَضَلُّوا۟ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴿٤٨﴾﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآيتان: ٤٧ و ٤٨] ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا۟ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾﴾ [٥١ سورة الذاريات/ الآية: ٥٢] وقوله: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [٦٩ سورة الحاقة/ الآيات: ٤١ ـ ٤٣] وقوله: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ لِّسَانُ ٱلَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ وَهَـٰذَا لِسَانٌ عَرَبِىٌّ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [١٦ سورة النحل/ الآية: ١٠٣].

هـ ـ الاختلافات في التفكير الراقي:

والرجلُ تفكيرُهُ من النوع الراقي، وأفكارُهُ أقربُ إلى الصواب لخبْرَتِهِ واطِّلاعِهِ وتجارِبِه في الحياة. ولا يُعَدُّ الرجلُ رجلاً ذا عقل إلا إذا كان يفكِّرُ فيما يقولُ وما يَفْعَلُ، محكِّماً العقل والمنطق والتجربة، معتمِداً على نفْسِهِ في بحثه وتفكيره، حتى يَصِلَ إلى الحقيقَةِ المنشودَةِ، ولا يعارض في الاستعانة بتجارب غَيْرِه إنْ وُجدت، ويجمعُ الحقائقَ والملاحظات التي يمكن استخدامُها في تفكيره للوصول إلى غرضه.

والمرأةُ ـ ويشاركها في ذلك عَدَدٌ كبيرٌ من الذكور ـ تتغلَّبُ عليها

العاطِفَةُ في أفعالِها ومناقشاتها، فتنقادُ لها أكثر من انقيادها إلى التفكير، فتصغي إلى وجدانها أكثر من إصغائها إلى عقلها، ولا تَحْمَلُ بآراء غيرِها إلا إذا وافقَتْ طباعَها ورغباتِها وميولَها.

ويوجد بجانب هذا صنفٌ آخَرُ من الذكور والإناث على حَدٍّ سواء، يعتمدون على غَيْرِهم في تفكيرهم وقلّما يفكرّون بأنفسِهم، ولكنَّهُم يفكِّرون بِفِكْرِ غَيْرِهم من الآباء والأجداد والأساتذة، ويوافقونهم فيما يبدونه من الآراء، ولا يكلِّفون أنْفُسَهم بحثاً أو تفكيراً، بل يقلّدون غيرَهم في أفكارِهم تقليداً غير مصْحوب بفَحْصٍ أو نَقْدٍ أو تمْحيص. ومثل هؤلاء الضَّرْبُ من الناس ـ ذكوراً وإناثاً ـ إذا لُقّنوا خَطأً أو شَرّاً قلَّدوهُ بحذافِيرِه، وآمنوا به، وقد حَكَى اللَّهُ تعالى عن مِثْلِ هؤلاء بقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۗ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٧٠]. ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ يُهْرَعُونَ﴾ [٣٧ سورة الصافات/ الآيتان: ٦٩ و ٧٠].

وبذلك يقعون في شرّ أعمالهم، ولا ينفعهم بعد ذلك الاعتذارُ والنَّدَمُ. قال تعالى: ﴿... وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ٱلْقَوْلَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوٓا۟ أَنَحْنُ صَدَدْنَٰكُمْ عَنِ ٱلْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَآءَكُم ۖ بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [٣٤ سورة سبأ/ الآيتان: ٣١ و ٣٢].

وقوله تعالى: ﴿وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ ٱلضُّعَفَٰٓؤُا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۚ قَالُوا۟ لَوْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَهَدَيْنَٰكُمْ ۖ سَوَآءٌ عَلَيْنَآ أَجَزِعْنَآ أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِن مَّحِيصٍ ﴿٢١﴾ وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ

لَمَّا قُضِيَ ٱلْأَمْرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوٓاْ أَنفُسَكُم مَّآ أَنَا۠ بِمُصْرِخِكُمْ وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٢٢) ﴾ [١٤ سورة إبراهيم/ الآيتان: ٢١ و ٢٢].

وعامَّةُ الناس وأغلَبُهم من هذا الضَّرْبِ وهذا النوع من التفكير. وإذا وَقَعَ مَنْ لهم هذه الصفة من التقليد تحت تأثير الصالحين من الأساتذة والزعماء والقادة المصلحين، صَلحوا ونجوا.

وهناك ضَرْبٌ آخَرُ من الناس ـ ذكوراً وإناثاً ـ يضيقُ عَقْلُهم، فيفكّرون بأنْفُسِهم، ولكنَّهم لا يقبلون آراء غيرهم مطلقاً. والإسلام لا يقبل هذا الضَّرْبَ من الناس، فمبدؤه الشورىٰ. قال تعالى لرسوله صلوات الله وسلامه عليه: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١٥٩] وقال عن المسلمين: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [٤٢ سورة الشورىٰ/ الآية: ٣٨].

الاختلافات النفسية

وسنتكلَّم هُنَا عن الاختلافات النَّفْسِيَّة بين الرجل والمرأة؛ كالوجدان، والإحساس، والانفعالات، والعواطف. وسنتناوَلُ كلَّ واحدةٍ، ولو أنَّها تتَّصِلُ جميعاً بِبَعْضٍ اتصالاً وثيقاً، وترتبط ببعضها ربْطاً محكماً.

أ ـ الاختلاف في الوجدان والإحساس:

وللوجدان أهميَّةٌ كُبْرَى، إذْ إِنَّهُ هو المُسَيْطِرُ على السلوك الإنساني، فهو يُبَيِّنُ لنا الفَرْقَ بين سلوكِ المرأة وسلوك الرَّجُلِ.

ويمكن تعريفُ الوجدان بأنَّه الشعور باللذَّةِ أو الألَمِ؛ فالسُّرورُ

والراحة، والرضا والتفاؤل، حالاتٌ وجدانية تدخُلُ تحتَ اللَّذَّةِ والحزْنِ والقَلَقِ والسخط والتشاؤم تدخل تحت الألم. وللوجدان علاقة بالإحساس، ويظهر هذا من قولك: إن هذه الصورة سارَّةٌ، وذلك الطعام لذيذٌ، وتلك الرائحة ذكيّة أو كريهَةٌ؛ ولكنك يمكنك التفرقة بين الوجدان والإحساس، فترى أنّك إذا تناولت جزءاً صغيراً من طعام شهي شعرت بشيء من اللذة، وإذا تناولت كميّة أكبر زاد شعورُكَ باللذّة. وكذلك ترى شعورَكَ بالسرور يختلف باختلاف روائح الأشياء، فالسرورُ بشمّ الورد يختلف مثلاً عن السرور بشم الفُلِّ، بل نرى أنه كلّما طال إحساسك بالأشياء السارة زاد سرورك حتى يبلغ أقصاه، ثم يأخُذُ في النقصان حتى يزولَ وهكذا، فموضِعُ الإحساس هو:

الإزدراء: ويحتوي على الغضب والاشمئزاز، وقد يضاف إليهما الأَنَفَة والاعتزاز بالنفس.

المَقْت أو الفَزَع: ويحتوي على الخوف والاشمئزاز، وذلك كما يحصل عند رؤية بعض الحيوانات، كالفيران والصراصير والخنافس.

الإعجاب: ويحتوي على الاستغراب واستصغار النفس، ولذلك تعجب المرأة بالرَّجُل لشعورِها بضَعْفِها أمامه، كما يعجب الضعيفُ بالقوي، وكما تعجب الأمَّةُ المحكومة بالأُمَمِ الحاكِمة، وكما يعجبُ بَعْضُ الشرقيين بالأجْنَبِيّة يتزوَّجها إعجاباً بعنصرها الأوروبي.

البَهتُ أو الدَّهَشُ: ويتكوّن من الإعجاب والخوف.

التوبيخ: ويتكوّن من الشفقة والغضب.

الإكبار والإجلال: ويتكوّن من الإقرار بالجميل والبُهت.

الإقرار بالجميل: ويتكوّن من انجذاب قلبي نحو صانع المعروف واستصغار النفس.

العطف والرأفة: ويتكوّن من الشفقة والمواساة، أي: المشاركة في الضيق والألم.

إلى غير ذلك من الانفعالات التي يظهر أثرها واضحاً في المرأة أكثر من الرجل.

ب ـ الاختلاف في الانفعالات المشتقة:

والانفعالات المشتقّة كغَيْرِها من الانفعالات، ولكنها تظهر أثناء سير نزعة من النزعات، أو مَيْل من الميول القوية في طريقها، وهي أوضحُ وأشدُّ في المرأة، ويمكن تقسيمها إلى قسمين:

١ ـ انفعالات الرغبة المنتظرة: كالثقة، والأمل، والقلق، واليأس، والقنوط؛ ويمكن توضيح ذلك، بأن نفرضَ امرأة غنيّةً مالَتْ إلى فرد ميلاً شديداً، وأظهرت له هذا المَيْلَ، فطَمِعَ في مالها، فطلبَ زواجَها، وهو يخفي عنها نواياه، متملّقاً لها ممثّلاً لها دَوْرَ المحبّ، فشعرتْ بِثِقَةٍ في نَفْسِها فتزوّجَتْهُ، فسرعان ما يظهرُ بمظْهرِهِ الحقيقي، فيأخُذُ في التبذير في أموالها، ومع ذلك لا تَيْأسُ منْهُ، بل يكون لَدَيْها أمل في نجاح حياتها الزوجيّة، ويمتزج تبذيره بمصاحبة بَعْضِ النساء، فيعتريها القَلَقُ، وينصرف عنها، فيتحوّل القلق إلى يأسٍ، ثم يطلّقُها بعد أخْذِ مالها، فيتحوّلُ اليأس حينئذٍ إلى قنوط. وشعور المرأة في مثل هذه الأمور أشدّ من شعور الرجل.

٢ ـ انفعالات الرغبة الماضية: وهذه كالنَّدَمِ، وتوبيخ الضمير، والأسف أو الحزن، والحقد؛ فالمرأةُ حينَ يُطَلِّقُهَا زوجُها لسُوءِ أخلاقها، تشعرُ بالندم، وتدركُ تقصيرها معه، وسوء عملها، فيوبّخها ضميرها، فترجع متقربةً إليه، ليراها، فيأبى، فتشعر بالأسف أو الحزن، ويتزوّجُ غيرَها، فيملكها الحقد، إلى غير ذلك.

وأما الرجل بما له من العقل، يمكنه أن يسيطر على انفعالاته، وسنبيّن فيما بَعْدُ، كيف يمكن الإنسان أن يضبطَ انفعالاته إذا اتَّبعَ تعاليم القرآن الكريم، وسار على تعاليم الإسلام، وسترى حينئذٍ أنَّ استعدادات الرجلِ في ذلك أقوىٰ من استعدادات المرأة.

جـ ـ الاختلاف في الحالة المزاجية:

والحالة المزاجيّة هي الحالة الَّتي تلي الانفعال بعد زوال المؤثِّر له. وتجد انفعالَ المرأة سريعَ الظهور، سريعَ الخمود والزوال، فهي تغضبُ منك بسرعة لأدنى سبب، ويزولُ غَضَبُها كذلك بأوهىٰ سَبَب، وأقلّ المؤثّرات يُبْكيها، وأقلّها كذلك يُضْحِكُها، وذلك لأنّها ينقصها التفكيرُ والرَّوِيّة، وضبط النفس؛ فهي تخضَعُ لتجاربها الحِسِّيَّة الوقْتِيّة، المرتبطة ببيئتها الحاضرة، لا للفكر، والنظر في المستقبل، ولذلك كانت حالَتُها المِزاجية سريعَةَ الزوالِ كذلك، ولكن بالرَّغْمِ من ذلك قد تطول الحالة المِزاجية في المرأةِ، لِكَبْتِها الانفعال، وعدمِ تمكُّنِها من إظهارِه في بَعْض الأحيان إذا أغْضَبَها زَوْجُها مثلاً، وهي تخشى بأسَهُ وتهابُ بطشَه، ولم تجد الفرصة لإظهار غَضَبِها حقيقةً، فقد تَنْزَوي بعد خروج زَوْجِها وتأخُذُ في البكاء، ولكنَّها إذا لم تَسْتَطِعْ ذلك، ومَنَعَتْها الظروفُ من إظهارِ حالَتِها، انتقلَ انفعالُها إلى اللاشعور، وظهرتْ آثارُه من حِينٍ إلى آخرَ في الشعور بصورَةِ حالَةٍ مِزَاجيَّة عَرَضِيّة، أو مستمرة، ولعلّ كيدَ المرأة يأتي من هذا الطريق، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مِن كَيۡدِكُنَّۖ إِنَّ كَيۡدَكُنَّ عَظِيمٞ﴾ [١٢ سورة يوسف/ الآية: ٢٨].

د ـ الاختلاف في العواطف:

والعاطفة هي مجموعة منظّمة من الانفعالات، تتجمّع حولَ معنىٰ شيء من الأشياء، والمرأة عاطفيَّةٌ أكثر من الرجل، وتكادُ تكون أسيرةَ

عواطفها إلى حَدٍّ بعيدٍ، ويقولُ صلواتُ الله وسلامه عليه: «احمِلُوا النِّسَاءَ عَلَىٰ أَهْوَائِهِنَّ»[1]، وإذا اعتبرنا تقسيمَ العواطف إلى حسِّيَّة ومعنوية، نرى تضارباً في نفس الإنسان بين هذَيْن النوْعَيْن من العواطف، مع ميل العاطفة الأولى إلىٰ التغلّب على العاطفة الثانية.

وفي المرأة يكون تغلّب العواطف الحسِّيَّة على المعنوية أشدّ منها في الرجل، فتغلب عاطفة المحبّة لفَرْدٍ ما مثلاً، عاطفة محبة الحقّ عندها، فتقف في صَفِّ المحبوب، ولو كان على ضلال.

وشدَّةُ عاطِفَتها الحسِّيَّة، هي التي تدْعُوها إلى التمسُّكِ أكثر بمحبَّةِ الأم، والأب، والزوج، والبيت، والمدرسة، أو البلدة التي تعيش فيها، والأطفال، والمستشفيات، إلى غير ذلك من المتعلّقات الحسِّيَّة الخاصة والعامة.

وأمّا العواطِفُ المعنويّة، فهي أقوىٰ في الرَّجُلِ لاحتياجها إلى قوة الخيال، والقُدْرَةِ على التفكير، وانتزاع المعاني العامة من المُثُلِ الخاصّة، والتجارب الجزئية، فتعمّ عنده عاطفة حبِّ الجمال مثلاً، والشرف، والحرية، وتقديس الحق، والعدل، والإخلاص.

وترجع قوة العاطفة في المرأة إلى زيادة حساسِيَّتِها، ودِقَّة هذه الحساسية، فهي أشدّ تأثراً بالأعمال الحسنة، والأقوال الطيبة، وأقوىٰ شعوراً بالحبّ والبغض والكراهية.

وهكذا نرىٰ أن المرأة تمتازُ بنَوْعٍ خاصٍّ من العواطف، وكذلك الرَّجُلُ له ضَرْبٌ خاص منها يفوق فيه المرأة، ويرجع ذلك لأنَّ للتَّركيب الجسماني لكل من الجسيْن، ولأفكارهما، ولمبادئهما،

(١) رواه ابن عدي عن عبد الله بن عمر.

وللمثل العليا الَّتي تتعلَّق بكلٍّ منهما، الآثار الفعّالة في عواطف كلِّ فريق، ولنضرب لذلك أمثلةً بعض العواطف، كالعاطفة الذاتية، والعاطفة الفكرية والخلقية.

١ ـ العاطفة الذاتية:

فالرَّجُلُ والمرأةُ يشتركان مثلاً في عاطفة حُبِّ النَّفْسِ، ولكن مظاهِر هذه العاطفة تجدُ مجالَها الحقيقيّ عنْدَ الرَّجُلِ، لأنَّ الطرقَ الَّتي توصِلُه إليها ممهدة عنده، كمحبَّةِ الحركَةِ التي ترتبط بالناحية النزوعية العملية من نواحي العقل، أو بالنَّفْسِ الفعّالة التي تحاول أن تظهر مواهبها، وتخرجها من عالم القوة إلى عالم الفعل، كمحبّة الحرية التي تشمر ثمرتها عند الرّجل، لأنَّ استعداداته تؤهّله لحريَّةِ التصرُّفِ فيما يسعى إليه، وكمحبَّةِ السيطرة التي تكمل فيه حين يشعر بمواهبه الخاصة التي تجعله أهلاً لأن يسيطر على الجنس المقابل، بالقوَّتَيْن الجسْمانية، والعقليّة، وعلى الغير على وجهٍ عامٍّ.

ولا يغيبُ عن البال أنَّ العِناد مظهرٌ من مظاهر حُبِّ النفس، وأثرٌ من آثارِه؛ والرجلُ الحقيقي لا يسيطر عليه هذا المظهر، ولكن المرأة قد تتَّجهُ عاطِفَتُها إلى العناد والمشاكَسَة، لِشُعورِها بسلطان الرجل، وسَيْطَرَتِهِ عليها، وقد تشْعُرُ بهذا المَيْلِ عند توبيخ زَوْجِها لها مثلاً، ويتجدَّدُ في نفْسِها هذا الشُّعور بالضَّعْفِ، وهي في الغالب لا تتغلَّبُ على زَوْجِها، فيلازِمُها الغَضَبُ ولو بحالةٍ لا شعوريّة، فيحدثُ في نَفْسِها من حين إلى آخَر ميلٌ للمعاداة والمشاكَسَةِ.

٢ ـ العاطفة الفِكْرية:

والعاطفة الفكريّة توجَدُ كذلك عند الجنْسَيْنِ، إلا أنّها أقوىٰ عند

الرَّجُلِ، وذلك لاشتمالها على محبَّةِ العِلْم، تلك المحبة التي تَجِدُ في عَقْلِهِ استعداداً لإظهار آثارِ المعْرِفَةِ، والتي تدْفَعُهُ إلى انتهاجِهِ منهاجه الخاص في الحياة، وكذلك محبّة الحقّ، التي تحتاجُ في تربيَتِها بجانب تأثير البيئة، ومعرفة تاريخ الأبطال إلى كَثْرَةِ الاضْطلاع، والبحث، والنقد، وغزارة المعلومات، والدقَّة في الدَّرْسِ، وهو ما لا يجد مجالاً كاملاً عند المرأة، ولا أثراً بارزاً في حياتها العمليّة، إذا أضفْنا إلى ذلك الاستعداد العقلي، وضرورة إعمال الفكر.

٣ ـ العاطفة الخُلُقية:

والعاطفة الخُلُقية هي صفة نفسية وجدانية ثابتة، يَنْشَأُ عنها استحسان أعمال، واستقباح أخرى، نعملها أو يعملها غيرنا، وتحملُنا على اتِّباع الحَسَنِ والحث عليه، وتجنّب القَبيحِ، والنهي عنه، وهي مرتبطة بالسلوك الخلقي الذي يمكن الحكم عليه بالحُسْن أو القُبْح.

والرجل تمكِّنُه مؤهِّلاتُه واستعداداتُه إلىٰ اكتسابِ هذه العاطِفَةِ بصورة أتمّ وأكمل، لحبِّه للتعلُّم، ولاستعداده لاقْتِفاء أثر الأنبياء والرسل عليهم السلام، والاقتداء بِهِمْ، ولسهولة فَهْمِهِ لِمعاني الحُسْنِ والقُبْحِ، ولاتِّساع دائرة تجارُبِه الشخصية التي تَدْعُو إلى اتِّساع معلوماتِهِ، ولدراسته للتاريخ، ولتمكُّنِهِ من الاندماج بين الأوْساطِ المختلفة، وإدراك مشارِبِهم، ومعرفة مبادِئهم، حتى تتكوّن له فكرةٌ خاصَّةٌ عن الحُسْنِ والقُبْح، مقتدياً بمثَلِه الأعلىٰ في ذلك رسولِ الله ﷺ، فيشْعُر من نفسه باستحسان الأعمال الطيِّبة، واستقباح الأعمال الرَّذيلة، حتى يصبح عضواً عامِلاً في الهيئة الاجتماعية، ويمكِنُه أن يُصْدِرَ أحكاماً خلقيَّةً على المجْتَمع.

وتؤهِّل هذه العاطفة الرجلَ أن يصبح فيلسوفاً، وقد يصلُ إلى

الدَّرَجةِ العليا، فيُصْدِرُ أحكاماً خلقيّةً مبنيّةً على أساسٍ علميٍّ صحيحٍ، ضدّ مجتمعه الخلقي، مما يعتبر مثلاً أعلى له، الأنبياء والمرسلون عليهم السلام، الذين نهضوا له بالمجتمع الإنساني وميّزوا فيه الحقّ من الباطل، وقال تعالى: ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ۝٨١﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية: ٨١].

ولقد قدَّمْنا كيف أن العواطِفَ الحسِّيَّةَ في المرأة، تفوقُ العواطِفَ المعنوية، وأما في الرَّجُلِ، فتجدُ العاطفة الخلقيّة تتغلَّبُ على غيْرِها من العواطف التي قد تعارضها، كعاطِفَةِ محبَّةِ الأب والأم أو الأقارب أو الأصدقاء.

ورَجُلُ العاطفة الخلقية المتينة، هو الذي يقولُ للمُصِيب: أنت مصيبٌ ولو كان أعدىٰ أعدائه، وللمخطىء: أنت مخطىء، ولو كان أباه أو أخاه. قال تعالى: ﴿... وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [٦ الأنعام/ الآية: ١٥٢].

هـ ـ الاختلاف في الإرادة:

والإرادة اتّجاه النَّفْسِ لعَمَلٍ مَا، والمظهرُ الخارجيّ لهذا الاتجاه يُسمّى عملاً إرادياً، والاتّجاه يكون دائماً مسبوقاً برغبات، وميول متضاربة يتغلَّبُ أحدُهما بعد التفكُّر والتروِّي والتدبّر.

والمرأةُ بطبيعَةِ تركيبها الجسماني أو العقلي، أقلّ تجارباً وحنكةً من الرجل، وأقصر نظراً إلى المستقبل، وتبصّراً في العواقب، ولذلك فإرادتها خاضعة لوجدانها أكثر من أن تكون خاضعةً لفِكْرَتها ورَوِيّتِها، ولذا تراها تَنْدَفِعُ إلى الأعمال بدافع الرغبة والحاجة الوقْتِيّة، فالّذي تريدُه وتقْدِمُ عليه هو الذي ترغبه وتشتهيه.

وطبيعة تركيبِ المرأةِ يَجْعَلُها كذلك عرضةً للشُّعورِ بالتَّعَبِ بعد بذل قليلٍ من المجهود في عَمَلٍ واحد، ولهذا تنقصُها القدرةُ على المثابرة في العمل، ويعوزها ضبط النفْس، والانتباه إلىٰ الشيء الواحد مدّةً طويلةً.

وإنّنا نستطيعُ أنْ نقرِّرَ أنَّ نوعَ الإرادة التي تتَّصِفُ بها المرأة، هي الإرادة الطائشة، إذْ إنّها لا تفكِّرُ تماماً في العواقب، لأنّها أقلّ قدرة على التروِّي، وموازنة بعض الميول بالبعض الآخر، ولا تنظر إلى المستقبل نظرة جدِّيّة، مسْتَرْشِدَة بالتجارب، مستعينة بالذكاء والفطنة.

وأمّا نَوْعُ إرادة الرجل، فهي الإرادة الحازِمة القويّة، التي بها ينفذ ما يقضي به التفكير والترّوي في حينه[1].

و ـ الاختلاف في الطبع:

والطَّبْعُ هو الطريقة التي تتبعها النزعات النفسية في سيرها نحو الأغراض التي ترمي إليها. والمرأةُ على وجْهٍ عامٍّ ذاتُ طَبْعٍ حسّاس، سريعة التأثُّر من الناحية الوجْدانِيّة، تظهرُ عليها أماراتُ الفَرَحِ، والجزل عند النجاح، ولو قلّت قيمته، دائمة الفرح والسرور، متفائلة بالمستقبل، وتبدو عليها إمارات الألم عند الشعور بالخيْبة أو الخوف من الإخفاق في المستقبل. ويسمّى هذا النوع من الطَّبْع بالزِّئْبَقي، لسرعة تأثّر هذه

(١) وسواءٌ الرَّجُلُ أو المرأة إذا اتَّصَفَ أحدُهما بالإرادة الجامِحة أو المعتقلة، فهو مريضُ النفس، ويجب علاجه. وأنّ صاحِبَ الإرادة الجامحة: ولو أنّهُ يندَفِعُ إلى العمل مع شيءٍ من التروِّي، إلا أنّه لا يلبث أن ينتقل إلى عمل آخر، قبل أن يتم عمله الأول فهو ضعيف الإرادة، عاجِزٌ عن ضَبْطِ النفس؛ وأما صاحِبُ الإرادة المعتقلة: فهو المتروي الضعيف الذي يأتي عند مرتبة الموازنة بين الميول، ويقف متردّداً أو قد يصل بعد فوات الوقت.

المادة بدرجة الحرارة؛ وهي تقدم على الشيء بدون أن تسبر غورَهُ وتعرف خباياه، ولا تستقرّ على حالٍ من القلق، وإذا بدأتْ في عَمَلٍ ينْدُرُ أن تستمر فيه، ويمكنك أن تصفها بالإقدام غير العادي، أو البطء الذي يفوّتُ الفرصة والتقلّب مع قوّةِ التأثُّرِ الوجداني.

وأمّا الرجل، فهو في الغالب يُقْدِمُ على العمل كذلك، ولكن بعد الاسترشاد بالعقل، والتجارب، ويستمرُّ في عَمَلِهِ حتّىٰ النهاية، ومن الناحية الوجدانية محايد أو معتدل.

ز ـ الاختلاف في المِزاج:

وأمّا مِنْ ناحِيَةِ المِزاج، فنرى أن نسلِّم مبدئياً بالتجارب التي قام بها بلدوين وفوبيه وغيرهما وهو أنَّ معظم البَنات مزاجُهُنّ من النَّوْع الحَرَكي، وأن مُعْظَم البنين من النوع الإِحساسي، وأنَّ أغلب الرجال من النوع الحركي، وأغلب النساء من النوع الإحساسي.

نحنُ نسلّم بهذا مبدئياً، إذا ذكَرْنا أنَّ الحركي هو الذي يلبي نداء كل مؤثر خارجي بسرعة، وينفّذ ما يراه في الحال بشَرْطِ أن تكون التلبية على نداء العقل، والتنفيذ بسُرْعَةِ تأييد الفِكْر للوجهة الصحيحة مع الفارق طبعاً بين عقلية الصغار والكبار والرجل والمرأة.

والمرأة إحساسية إذا قلنا بتباطُئها في العمل الذي يسْتدْعي مجهوداً فكرياً قبل البدأ فيه.

وإلا، فالمرأة عَمَلِيّة أكثر منها فَلْسَفِيّة، بخلافِ الرجل، فهو يميل إلى النظر العقلي، ويجنح إلى التفلسف والتفكير في عواقب الأمور.

والرجل عملي إذا قلنا باستعداده الجسمي إلى الزَّعَامةِ، والقيادة، فالرجل يمدّ أسْرَتَه بالآراء، ويحرّكها، ويوجِّهها إلى ما فيه صلاحها،

والمرأة بحذقها، ومثابرتها، وقوة إرادتها الخاصّة بشؤون البَيْت، تنفذُ ما يرسمه لها الرجل، وتظهر قوَّةَ إرادَةِ المرأة واضحة في اعتنائها بأطفالها، وملاقاة الصعاب في سبيل المحافظة على عيالها؛ قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٤] والرجل تنقصُهُ فيما يتعلَّقُ بالبَيْتِ المثابرة، والمرونة، والتشبُّثِ مما يلزم لبروز الأسرة ونموِّها.

والرَّجلُ عمليٌّ إذا أردْنا بذلك عنايَتَهُ بالحقائق الخارجية الواقعية أكثر من الخيال، وتغلبُ ميولُهُ العمليّة على الميول الفلسفية الإدراكية.

والرجلُ عمليٌّ إذا عنينا بذلك عدم قَصْرِ جهوده على مصالحه الخاصة من ناحية أخرى، وأنه يشعُرُ بالثِّقَةِ في نَفْسِهِ فيما يَخْتَصُّ بالمسائل الاجتماعية.

وهو بحسب ذلك يصلُحُ للأعمال التي تحتاج إلى نشاطٍ دائم، كالتجارة والصناعات المختلفة، وقيادة الجيوش، وغيرها من الأعمال التي يساعِدُهُ جسمُهُ على الإتيان بها.

والرجُلُ تأمُّليٌّ إذا نظرنا إليه من ناحية حركاته الدائمة المستمرة في القيام بالأبحاث العملية الفلسفية، وغيرها من الأعمال الفكرية، والكتابية.

فالمرأة عَمليَّةٌ فيما يختصُّ بالأُسْرَةِ، وتربية صغارها؛ وتأمّليّة إذا نَظَرْنا إلى شغفها بالخيالات، بحيث ترجحُ خيالاتها الحقائق الواقعية؛ وهي تأمُّلية كذلك إذا رأينا اكتفاءها فيما وراء الأسرة، بأن تكون من النظارة لا من العامِلين الممثِّلين، وأنها تميل إلى الهَرَبِ من تحمُّل المسؤوليات، ومن التجديد في النظم، والتغيير من القوانين.

فالرجُلُ والمرأةُ كلاهما يجمع بين المِزاج العملي والتأمُّلي، بنِسَبٍ خاصَّةٍ، تتعلّق بتركيبِهما الجسماني، وقواهما العقلية، وماهِيَّتِهما النَّفْسِيّة، وغايَتِهما في المجتمع، بحيث يُكَمِّلُ كلٌّ منهما الآخر في كلِّ ما يخْتَصّ بكينونَتِهما.

خاتمة:

نستطيع ممّا تقدَّم في هذا المبْحَث، أن نَصِلَ إلى حقيقةٍ لا مِراءَ فيها، وهي أنّ الله تعالى خَلَق الجنسَ البشريَ من نوعَيْن، يكمِّلُ أحدهما الآخر، وأن كلاً منهما يتَّجهُ في الحياة اتجاهاً يسير جنباً إلى جنب مع اتجاه الجنس المقابل، ليؤدِّي كلٌّ واحِدٍ منْهُما الوظيفة التي تؤهِّلُه صفاته للقيام بها نحو المجتمع الإنساني، وليس ما قدَّمْناه تفضيل الرجل على المرأة، بل بيان حقيقةِ تكوينِهما، وتوضيح الاستعدادات البدنية، والعقلية، والنفسية لكلٍّ منهما، ولا شكّ أنّ رقيّ الإنسانية الحقيقي لا يكون إلا بتوزيع الأعمال، وملاءمة كلّ جنْسٍ للوظيفة التي يقوم بتأدِيَتِها في هذه الحياة. فالرجلُ كما بيَّنّا مستَعِدٌ بطبيعَتِهِ وقواه الجسمية إلى الزعامة والقيادة، لقُدْرَتِهِ على التصرُّفِ عند المواقف الحَرِجَةِ، وعلى الابتكار للخُروج من المآزق بسُرْعَةٍ. وأما المرأةُ، فليس لها هذا الاستعداد، ولكنّها تفوقُ الرَّجُلَ في الصَّبْرِ والجَلَدِ والقدرةِ على المقاومة والسُّرْعَةِ في التنفيذ. ولذلك كان الرجل أكثر استعداداً للتشريع والابتداع، والمرأة أكثر استعداداً للتنفيذ. ولما تمتازُ به المرأة من الصبر وقوة الوجدان والحنوّ والشفقة، تستطيع أن تكون أُمّاً وممرضةً، وسلوةً للرجل إذا حلّت به النكبات، أو استولت عليه الهموم، فترى المرأةَ بذلك عَوْناً للرجل، وترى الرجلَ عَوْناً للمرأة كذلك.

ومِزاجُ المرأة أقربُ ما يكون إلى المِزاج الانفعالي، ويَشْتَدُّ تأثُّرُها

بجمال الأشياء، وتناسُبها مع بيئتها، وتقلّ عنايَتَهَا بالأفكار المجرّدة، وإذا حاولت التعميم والوصولَ إلى قواعِدَ كلِّيَةٍ، فإنَّها لا تعنى بالتحليل والتدقيق والبحث العميق، وهذا هو السَّبَبُ ـ كما قدمنا ـ في أنَّها تميلُ إلى التسرُّع في الحكم والخطأ في التطبيق، كما أنَّ المرأةَ تَكْرَهُ التحليلَ المنطقي العميق الذي يصل به الرجل إلى القوانين العلمية الصحيحة.

والمرأةُ كذلك عمليَّةٌ أكثر منها فلسفيَّةٌ، وأما الرجل فيميلُ إلى النظر والتَّفلْسُفِ والتدبّر والتفكير في عواقب الأمور. وإذا رأىٰ خَطراً مُحْدقاً به تجنَّبه وهو هادىءُ الفِكْر، وربّما ضَجر وغضب. ولكن المرأة تولول وتصيحُ، وقد يعتريها اضطرابٌ يعوقها عن التروِّي والتفكير.

والرجُلُ كذلك ينظر إلى بواطِنِ الأشياء وحقائقها، ولكن المرأة لا تنظر إلا إلى ظواهرها.

ونستطيع أن نقول: إنَّ المرأةَ تحمل لواء العاطفة، وأنَّ الرَّجُلَ يحمل لواء العقل. فإذا اجْتَمَعَ الرجلُ والمرأةُ، تمكَّنا من السير في مضمار الحياة بقَدَم ثابِتَةٍ، واستطاعا أنْ يتعاونا لتذليل عقبات الحياة، ومن هنا تتكَوَّنُ العائلة التي تُعَدُّ نواة المجتمع، وتعتبر دعامة من دعائمه.

ولا بُدّ أن نُنَبِّهَ هنا أنَّ العائلة الصالحة لا يمكن أن تتكوَّنَ من عضوَيْن مريضَيْن، ولا ينتفع بها المجتمع إذا كان أحد طرفَيْها مصاباً بشذوذ جسمي، أو خُلُقي، أو نفسي؛ ولذلك دعا الدين إلى الزواج الصالح، ووَضَعَ الأسس المتينة التي يجب أن تقام عليها الأسرة، كما سنبيِّن في هذا الكتاب وأرى أن أوضح في المبحث القادم، أهم الأمراض المنتشرة بين الناس، والتي يشترط إنقاؤها عند القدوم على الزواج.

المبحث الثاني
الشواذ من الجنسين

مقدمة:

وبَدهيٌّ أنني في المبحث السابق، لم أعنِ الشواذ من الجنسين، سواء كان هذا الشذوذ ناشئاً عن أمراض جسمية، أو آفات عقلية، أو علل نفسية وأخلاقية. وقد يصابُ المرءُ بِعِلَّةٍ من هذه العلل، فيغدو غَيْرَ كفءٍ للزواج، بل قد تدنيه الآفة من مرتبة الحيوان، والله تعالى يقول: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ﴿٥﴾﴾ [٩٥ سورة التين/ الآيتان: ٤ و ٥] وأرى أن أتوسّع بعض التوسُّع في بيان أكثر هذه الآفات انتشاراً بين الناس، خاصّةً ما يتعلَّقُ بالأمراض النفسية الجنسية التي لها علاقة وثيقة بالزواج، والتي تغمض وتخفىٰ عن فراسة الكثيرين من طالبي الزواج والمتزوجين.

الشذوذ العضوي

فمن الناس من يرث أمراضاً جسمية، أو تشوهات خَلقية، أو يصاب بعِلَلٍ بدنية قد تدعه غير صالح للزواج: كالكساح، والسل، والزهري الوراثي، وغيرها مما سيأتي بيانه في مبحث تحسين النسل، وأرى أن أضربَ هنا مثلاً لبَعْضِ الأمراض الأشدّ تشويهاً للبدن.

١ ـ مرض الغدة الدرقية:

فمرض الغدة الدرقية، يدع الذكور والإناث الذين تجاوزوا سن الحلم، وهم صغيري الأجسام، فاقدي النمو الطبيعي، فقد لا يتجاوز طول الشاب في سن الثلاثين، سبعين سنتمتراً، مع مشابهة شكله لشكل الأطفال.

٢ ـ مرض العمالقة:

ومرض العمالقة، يسببه نشاط غير طبيعي في الجزء الأمامي من الغدة النخامية.

٣ ـ مرض الأقزام:

وضعف إفراز الجزء الأمامي من الغدة النخامية، يسبب مرض الأقزام.

٤ ـ مرض السمن:

وضعف إفراز القسم الخلفي من الغدة النخامية، يسبب مرض السمن، فيعطي المريض به مظهر النساء.

ولعل في مثل هذا ما رواه الواحدي في أسباب النزول أن النبي ﷺ قال لبعض أحبار اليهود: «أَنْشُدُكَ اللَّهَ! أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ في التَّوْرَاةِ، أَنَّ اللَّهَ يَبْغَضُ الْحَبْرَ السَّمِينَ!» فاغتاظ ذلك الحَبرُ، وقال: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ٩١] فأنزل الله الآية.

وروى أحمد والحاكم بإسنادٍ جيِّدٍ،عن عبدة الجُشَمي، قال: رأى رسولُ الله ﷺ رجلاً سَمِيناً، فأَوْمَأَ بأصبعه إلى بَطْنِهِ، وقال: «لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا لَكَانَ خَيْراً لَكَ».

وقال مالك بن دينار: ممَّا وجَدْنَاهُ في كُتُبِ الحكمة السابقة: إنَّ الله يبغض الحبر السَّمِين[1].

٥ ـ الخصيان:

ويسبِّب شذوذاً عضوياً في الرجل كذلك خَصْيُهُ في طفولَتِهِ، فلا ينمو شَعْرُ بَدَنِهِ أو لحيتِهِ، ويرقّ صوته، ويشذّ قوامُهُ عن قوام الرجال. وقد ذكر الله تعالى أنَّ عملية الخصي هذه من وحي الشيطان، فقال: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾ [٤ سورة النساء/ الآيات: ١١٧ـ١١٩].

الشذوذ العقلي

ومن الشذوذ العقلي: العَتَهُ، والعَبَط، والهذيان، والملاخوليا، والجنون، وسائر أنواع الأمراض العقلية.

الشذوذ النفسي الخُلُقي

ومن الناس من هو مصاب بأمراض نفسية خُلُقيّة، كالزناة[2]، وشاربي الخمور[3]، والجهلة، والكذّابيين، والمنافقين، والنَّمّامين[4]، والفاسقين على وجْهٍ عامٍّ.

---

(١) ومثله ما رواه البيهقي عن كعب الحَبْر، قال: مما أنزله الله في الكتب السابقة: (إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الحَبْرَ السَّمِين).

(٢) راجع الأمراض الجسمية والنفسية التي يسببها الزنا في المبحثين الرابع والخامس من مؤلفنا «القرآن والطب» الصفحات: ٨٢ ـ ١١٢.

(٣) راجع مبحث الخمر في مؤلفنا «القرآن والطب» الصفحات: ١٢٠ ـ ١٥٠.

(٤) قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ [٦٨ سورة القلم/ الآيات: ١٠ ـ ١٣].

ولقد وضَعَ الإسلامُ القواعِدَ الثابتة التي تكْفُلُ لمتّبِعيها عدم الوقوع في مثل هذه الأمراض النفسِيّة[1]، وبيَّن الوسائل الصحيحة التي تعالج بها النقائص الخلقية، وقال جَلّ شأنه: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية: ٨٢] وسيأتي بيان ذلك في مبحث حماية الأسرة. فترى الدين وقد أرشد إلى الطريق الذي يوصل إلى الكمالات الإنسانية، ويحرر المرء من عوامل الضعف والفساد.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٥٣].

فشَهْوَةُ الزِّنا مثلاً مَرَضٌ، ويفسِّر ذلك قوله عز وجل: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِىِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ۚ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾﴾[2] [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٣٢].

والجهلُ كذلك مَرَضٌ، كما جاء في قولِ رسولِ الله ﷺ في الذين أفتوا بالجهل، فهلك المستفتي بفتواهم «قَتَلُوهُ، قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلاَ سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا؟ فَإِنَّ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ»[3].

---

(١) قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ٣٣].

(٢) فهذا مرض نفسي. وفي المرض الجسدي يقول تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٨٥] وذكر مرض النفس كذلك في قوله تعالى: ﴿وَلِيَقُولَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْكَٰفِرُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا﴾ [٧٤ سورة المدثر/ الآية: ٣١].

(٣) البخاري.

والـجُبْـنُ مـرضٌ، قـال تـعـالـى: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌۖ فَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا ٱلْقِتَالُ رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ ٱلْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِۖ﴾ [٤٧ سورة محمد/ الآية: ٢٠].

والنِّفاق مرض، والله تعالى يقول: ﴿وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ١٢]. ويقول: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ أَضْغَٰنَهُمْ ﴿٢٩﴾﴾ [٤٧ سورة محمد/ الآية: ٢٩].

وهذه أمراض يصاب بها من تبع هواه وتملكه شيطانه، والله تعالى يقول: ﴿لِّيَجْعَلَ مَا يُلْقِي ٱلشَّيْطَٰنُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِي شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾﴾ [٢٢ سورة الحج/ الآية: ٥٣].

ولقد ذكر الله تعالىٰ أنَّ الأمراض النفسية تعدي كما تعدي الأمراض البدنية، قال جَلّ شأنُهُ عن مَرَضِ الشِّرْكِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ٢٨].

وذكر الله تعالى للوقاية من عدوى الأمراض النفسية ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ١٩٩].

وجاء في القرآن الكريم أن هذه الأمراض تشفى إذا عولجت بما يناسبها من طرق العلاج، فقال تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾﴾ [٩ سورة التوبة/ الآيتان: ١٤ و١٥].

وذكر تعالى أن المرض النفسي إذا لم يعالج في وقته زاد

وتضاعف، فقال: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٠] فإذا أهمل المرض بعد ذلك أزمن واستعصى، وهو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٧٤] ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٤١]، وقال تعالى عن الذين لا يسمعون الخير ولا ينظرون إليه ولا يقولون به: ﴿صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٨].

فإذا ترك هؤلاء ماتت قلوبهم، وهلكَتْ نفوسُهم، فإذا رجعوا إلىٰ الله تعالى، وشرح المولى صدورَهم للهُدىٰ، فتابوا وثابوا، نجوا؛ والله تعالى يقول: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٢٢].

وهكذا ذَكَرَ اللّهُ تعالى أن الميلَ إلى المعاصي أمراضٌ يجبُ اجتنابها، وأنَّ طريقَ الدِّين هو طريق الوقاية والخير، إذْ إنَّ هنالك من النفوس ما له استعدادٌ للمَيْل إلىٰ الشرِّ والانغماس فيه، فهذه يجب عليها البعد كل البعد عن سُبُلِهِ، واجتناب دروبه وطرقه، ومن القلوب ما أوجد فيها التمسّكُ بكتاب الله مناعةً، والعملُ بما جاء به الرسول صلوات الله وسلامه عليه حفظاً ووقايةً، وفي هذا يقول ﷺ: «تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَىٰ الْقُلُوبِ كَعَرْضِ الْحَصِيرِ عُوداً عُوداً، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نَكَتَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وأيُّ قَلْبٍ أنْكَرَهَا نَكَتَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّىٰ تَعُودَ الْقُلُوبُ عَلَىٰ قَلْبَيْنِ: قَلْبٍ أَسْوَدَ مُرْبَادًا كَالكُوزِ مَجْخِيّاً، لاَ يَعْرِفُ مَعْرُوفاً

ولا يُنْكِرُ مُنْكَراً، إلاَّ مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ؛ وَقَلْبٍ أَبْيَضَ، فلا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ»[1].

الشذوذ النفسي الجنسي

وكما أنه لكل مرض مضاعفات، فكذلك الأمراض الخلقية من مضاعفاتها أمراض نفسية جنسية، تحيد بالمرء عن طريق الفلاح، وتعكر عليه حياته، وتورده موارد الظلمة والهلاك، فيصبح عضواً أشل في المجتمع، لا يصلح للزواج، ولا ينفع لتكوين أسرة صحيحة، قوية الدعائم، متينة الأساس.

وأرى من الأوفق هنا أن أبين بعض هذه المضاعفات التي تصيب الذكر والأنثى على السواء، وأسرد أهم العلل النفسية الجنسية التي لها علاقة متينة بالزواج، ولها أثر بالغ في انهيار الأسرة وشقاءها. وسنرى كيف أن الإسلام ذكر هذه الأمراض، وأمر باستئصالها، وعمل على التخلص منها، وسعى لعدم وقوعِ المؤمن في ويلاتها ومصائبها، بما

(١) شبَّهَ عَرْضَ الفِتَنِ على القلوب شيئاً فشيئاً كعَرْضِ عيدان الحصير، وهي طاقاتها، شيئاً فشيئاً. وقسَّمَ القلوبَ عند عرضها عليها قسمَيْن:

قلب إذا عرضت عليه فتنة أشْرِبَها كما يشرب السفنجُ الماءَ، فتنكُتُ فيه نكتَةً سوداءَ، فلا يزال يشربُ كلَّ فتنةٍ تُعْرَضُ عليه حتى يسودَ وينتكّس، وهو معنى قوله: «كَالْكُوزِ مُجَخِّياً» أي: مكْبوباً منكوساً. فإذا اسودَ وانْتَكَسَ عُرِضَ له من هاتين الآفتين مرضان خطران متراميان به إلى الهلاك: أحدهما اشتباه المعروف عليه بالمنكر، فلا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً، أو ربّما استحكم هذا المرض حتى يعتقد المعروفَ منكراً والمنكَرَ معروفاً. الثاني تحكيمه هواه على ما جاء به ﷺ وانقياده للهَوَىٰ واتباعَهُ له.

وقلبٌ أبيض، قد أشْرَقَ فيه نورُ الإيمان، فإذا عرضتْ عليه الفتنَةُ أنكَرَها وردَّها، فازداد نورُهُ وإشراقُهُ وقوَّتُهُ.

سنَّهُ الرسولُ ﷺ، وأتى به القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ..﴾ [٤١ سورة فصلت/ الآية: ٤٤] وسترى في المبْحَثِ التالي كيف يعدُّ الإسلامُ المرْءَ إعداداً صحيحاً ليكون نافعاً في المجتمع، بعيداً عن كل ما يشينه، ويزري به، والله تعالى يقول: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [١٠ سورة يونس/ الآية: ٥٧].

١ ـ مرض استعمال العنف:

قد يستعمل الزوج بعض العنف عند ملاعَبَةِ امرأتِهِ، أو في حالة التهيُّج الطبيعي، كقَرْصِ الأرداف، أو الضرب الخفيف على الأرجل، أو الخدش، أو عضّ الشفة، ولكن إذا زادَ الأمْرُ عن حَدِّهِ غدا مرضاً؛ مثال ذلك: إذا استعمل الدبابيس، أو الضرب المبرح، أو غيرها من شتّى وسائل العنف والإيذاء.

قال رسول الله ﷺ عن الزوجة: «تُطْعِمُهَا إِذَا أَكَلْتَ، وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلاَ تَضْرِبِ الوَجْهَ وَلاَ تُقَبِّحْ...»[١] بل أشار رسول الله ﷺ إشارةً صريحةً إلى هذا المرض، وهو قُولُهُ صلوات الله وسلامه عليه: «لاَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يُجَامِعُهَا» وفي رواية: «وَلَعَلَّهُ أَنْ يُضَاجِعُهَا» فقوله: ثم يجامِعُها دالٌّ على أنَّ عِلَّةَ النَّهي أن ذلك لا يستحسنه العقلاءُ في مجرى العادات، لأنَّ الجماع والمضاجعة إنما تَليقُ مع مَيْلِ النفس، والرغبة في العُشْرَةِ؛ والمجلودُ دائماً يَنْفِرُ ممَّن جَلَدَهُ.

(١) رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه. تُقَبِّح، أي: تقول: قَبَّحَكِ الله.

فالدِّين يحرِّمُ استعمال العنفِ والقسوة بالزوجة. ولكن هناك مرضىٰ بإيذاءِ المرأةِ، كرجل لا يهتاج إلا برؤية الدَّم، فكان يَضَعُ الدودَ يومياً على عانَةِ عشيقَتِهِ حتى يرى الدَّمَ فيهتاج. وذَكَر إبنج حكايَةَ رجُلٍ كان ينبّه عاطَفَتَه في شوارع لايبزغ بطَعْنِ الفتيات بالمُدىٰ في أكتافِهِنّ! ويبلغ المرضُ بالبَعْض حدّاً يجعله يختطفُ المرأةَ إلى مكانٍ بعيدٍ، ويقيِّدُها ويجامعها بالعُنْفِ، ثم يقْتُلُها بعد ذلك، ممّا تَسْمَعُ عنه كثيراً وتقرأ أخبارَهُ في الجرائد، ولا يخْطُرُ ببالِكَ أن هذا مَرَضٌ من الأمراض.

ويُسمَّىٰ هذا المرض مرض سادي، نسبة إلى المركيز سادي[١] الذي يُرْوَىٰ عنهُ أنه قابَلَ امرأة في الطريق تدعى روزكلر، فأخذها هو وزملاؤه إلى منزلِهِ، ووضعها على منْضَدةٍ، وأخذ يشرِّحُ جثتها بقَطْع ثدييها، وأعضائها التناسلية، وادَّعى أنه يدرسُ الطبَّ، ثم جامَعَها بَعْدَ ذلك.

والنساءُ يصبن كذلك بهذا المرض، ويروي لنا التاريخ أنَّ كاترين ميديتشي، كانت تشعر بلذَّةٍ عندما ترى وصيفاتِها يُضْرَبْن أمامها بالسياط، وكذلك كان شعورُها عندما كانت تشاهِدُ مذبحة الهوجينوت، وترى كثيراً من النساء يلذّ لهنّ أن يضْرِبْنَ أزواجَهُنَّ بالأكفُّ والنعال وغيرها، ويطلِّق الإسلامُ المرأةَ من زوجها إذا استعمل معها العنف، فعن عائشة أنّ حبيبة بنت سَهْل، كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضربها، فكَسَر بَعْضَها، فأتَتْ رسولَ اللّهِ ﷺ، فدعا ثابتاً، فقال: «خُذْ بَعْضَ مَالِهَا وَفَارِقْهَا» فقال: ويصْلُحُ ذلك يا رسول الله؟ فقال ﷺ: «نَعَم»[٢].

---

(١) عاش المركيز سادي سنة ١٧٥٠، وسجنه نابليون حينما كان قُنصلاً بعد الثورة الفرنسية، وأودَعَه مستشفى المجاذيب، وحرق جميع مؤلّفاته التي تحوي الكلام عن هذا المرض. ومات وهو في الرابعة والستين من عمره.

(٢) رواه أبو داود.

٢ ـ هتك الموتى:

وترى بعضَ الناس مصاباً بمَرَضِ هتْكِ عِرْضِ المَوْتى، فيتربَّصُ أحدُهُم بامرأةٍ دُفِنَتْ، فيَنْبُش عليها القَبْرَ، ويجامِعُ جثَّتَها. ويروي هيرودتس المؤرِّخ أن بَعْضَ المحنِّطين لجُثث قدماء المصريين كانوا يهْتِكُون عرض الموتىٰ من النساء، وهنالك قِصَّةُ ذلك الشاب الذي هامَ بامْرَأةٍ سنها ٥٣ سنة، وأراد اغْتِصابَها، فأبَتْ فخَنَقَها، ثم جامَعَ جثَّتَها، وألقاها في اليم، ثم أتى بعد ذلك بسنَّارَةٍ واصْطادَ الجثَّة، ووَطأها مرَّةً أخْرَىٰ!

٣ ـ مرض احتمال الأذى[1]:

وهو عكس مرض استعمال العنف، وفي هذه الحالة لا يهتاج المريضُ حتى يُؤذَى إيذاءً شديداً من الجنس المقابل.

وأبْسَطُ أنواع هذا المرض أن تحلم الفتاةُ أنها تؤخَذُ بالقُوَّةِ، وتؤتىٰ بالقُوة، وهذا بالنِّسْبَةِ للمرأة يُعَدُّ مبالغةً في شعورِها الطبيعي، لأنَّها تمثِّلُ الدور السَّلْبيَّ في الحياة الجنسية؛ وأما الرجلُ، فلا يتَّفِقُ مع طبيعته أن يشعرَ باللَّذَةِ في تحمُّلِ الأذىٰ. وهذا النوع من المَرَض منتشرٌ كلَّ الانتشار بين الرجال، فترى الرجلَ يشعر بلذَّةٍ أن تهجره حبيبَتهُ، أو تهينه وتشتُمه. ويستجدي بعضُهم المرأةَ لتصْفعه، أو تبصقَ في وجْهِهِ، وقد يتحايلُ على ذلك باعتدائِه عليها اعتداءً بسيطاً، وترى المصابَ بهذا المرض يسلِّمُ نفسه للمرأة لتستعمله كَعَبْدٍ أو كخادم. ويروي باسكال حادثة شخصٍ كان يذهَبُ إلى بَغيٍّ كل ثلاثة شهور، فتَخْلَعُ عنه ثوبَهُ،

---

(١) يسمى الماسكزم نسبة إلى سوشر ماسوك، وهو أول من بحث هذا المرض، وألف فيه وسجله، وقد علم أخيراً أنه كان مصاباً به.

وتوثِقُ رَبْطَ يديه ورجليه، وتعصبُ عيْنَيْه، ثم تتركه مصفّداً في الظلام نصْفَ ساعَةٍ، ثم تعود إليه وتحلّ وثاقه، فيرتاح، ويعطيها عشرة فرنكات أجراً لذلك!

والقوّادُون مصابون بهذا المرض، ويرى بعض الفلاسفة علاقة وثيقة بين هذا المرض وما يفعله فقراء الهنود من إذلال نفوسِهم وتعذيبها، وكذلك بينه وبين حالة الذُّهولِ عند القديسين.

وتستطيع أن تَلْمَسَ مبلغَ انتشار هذا المرض، مما تسْمَعُه في الأغاني من التغزُّلِ في قسْوَةِ المحبوب وصدّه وهجرانه، والتلذُّذِ بذلك، كالأغنية التي يقال فيها: (تهجرني برضه أحبك، تنساني برضه أحبك) ومثلها: (طول عمري عليك مشغول، وقساوتك مهما تطول) و (ياما قاسيت، ياما حبيت) و(وفضلت بين هجران وخصام أقاسي وحدي شوقي وحنين) و (بس ليه بتكايديني، وتحبي دائماً تجافيني، عمري في يوم ما نصفتيني، ولا شفت منك حنيه، وكل ده وبرضه بأحبك) و (ابتسمي مرة وهنيني) إلى غير ذلك من الأغاني التي يؤلفها المؤلفون لإرواء المرضىٰ بهذا الدّاء، وإلا فأيُّ رَجُلٍ يحبُّ من تَقْسُو عليه وتجافيه ولا تبسم له مرةً في عمرها، ولا تريه إلا كلَّ امتهانٍ وتحقيرٍ، وهو يتلذّذ بحبها، ويهيم بالشعور بتحقيرها له!؟

تأمّل قول كثير بن عبد الرحمن بن الأسود في تائيته المشهورة:

أَسِيئي بِنَا أَوْ أَحْسِنِي لاَ مَلُومَةَ ... إِلَيْنَا وَلا مَقْلِيَّةَ إِنْ تَقَلَّتِ
هَنِيئاً مَرِيئاً غَيْرَ دَاءٍ مُخَامِرٍ ... لِعَزَّةَ مِنْ أَعْرَاضِنَا مَا اسْتَحَلَّتِ
كأنّي أُنادِي صَخْرَةً حِينَ أعْرَضَتْ ... مِنَ الصُّمِّ لَوْ تَمْشِي بها العِصْمُ زَلَّتِ

ومثله قول جميل بن عبد الله، متولّهاً من مجرّدِ تصوُّرِ أن امرأة تقتله:

خَلِيلَيَّ فِيمَا عِشْتُما هَلْ رَأَيْتُمَا   قَتِيلاً بَكَىٰ مِنْ حُبِّ قَاتِلِه قَبْلي!؟

وانظر كذلك إلى أبي الشِّيص الخُزَاعِي، حين يشعر باللذَّةِ في إهانة المرأةِ له، واستسلامه لهذه الإهانة في قوله:

وَأَهَنْتِني فَأَهَنْتُ نَفْسِي صَاغِراً   مَا مَنْ يَهُونُ عَلَيْكِ مِمَّنْ يَكْرُمُ

وتأمل كذلك قول السَّرِيِّ الرَّفَّاء:

بِنَفْسِي مَنْ أَجُودُ لَهُ بِنَفْسِي   وَيَبْخُلُ بِالتَّحِيَّةِ وَالسَّلامِ
وَيَلْقَانِي بِعِزَّةِ مُسْتَطِيلٍ   وَأَلْقَاهُ بِذِلَّةِ مُسْتَهَامِ

وتأمل قول ابنِ الرُّومي:

عَجِبْتُ مِنْ ذِلَّتِي وَمِنْ قَلْبِكَ القَا   سِي عَلَيْنَا وَخُلُقِك الشَّكْسِ

وقول الآخر:

فَرُدِّي مُصَابَ القَلْبِ أنْتِ قَتَلْتِهِ   وَلاَ تُبْعِدي فِيمَا تَجَشَّمَتْ كُلْثُمَا
إلىٰ الله أَشْكُو بُخْلَهَا وَسَمَاحَتِي   لَهَا عَسَلٌ مِنِّي وَتَبْذُلُ عَلْقَماً

وعن المرضى بهذا الداء أخذ المثل السائر: (ضرب الحبيب زي أكل الزبيب) مما يقابل معنى قول شكسبير: Like Lover's Pinch is hirt, but is desired.

وقد يزيدُ هذا المرض ويتجاوز مجرّد الشعور بالتعذيب، كالحالة التي يرويها درافت عن رَجُلٍ متزوِّج له طبْعٌ رزينٌ، وله أولاد، كان يذهبُ إلى البَغايا مرّةً كلَّ أسبوع، فيطلبُ منهن السَّيْرَ عليه بأقدامهن وأحذيتهن، ويطلب منْهُنَّ أحياناً أن يضربْنَهُ أو يكوينه بالنار. ومثله رَجُلٌ يرسل إلى محبوبَتِهِ أن تقابِلَهُ في الغَدِ، ولا تنسى السَّوْط والجلدة، فإذا ذهبَتْ إليه، خَلَعَ ملابِسَه، ورُبِطَ إلى الجدار، وجُلِدَ بالسوط أو الجلدة من أخمص القدم إلى منتصف الظهر حتى يستَمْني! وترى أمثلةً أخرىٰ في بَعْضِ الرجال ذوي المراكز الاجتماعية التي لا بأس بها، فهم

يهيمون بزوجاتهم اللاتي يضربْنَهم إذا ما رجعوا إلى بيوتهم بالنعال والأحذية[1].

٤ ـ مرض التعشّق الخيالي:

الرجل الطبيعي تثير فيه المرأة على وجهٍ عامٍّ عاطفته، ولا يتقيّد حبُّه لها بجزءٍ خاصٍّ منها، أو بشيءٍ يتعلّق بها دون سواه. ولتوضيح هذا الداء، نرى أن نتكلم عنه ببعض التفصيل.

أ ـ حب جزء خاص في الجسم:

فإذا كانت العاطفة الجنسية تثار من رؤية جزء أو أجزاء معينة من الجسم دون غيرها، كالقَدِم أو اليد مثلاً، فهذا نوع من أنواع ذلك المرض، فقد يحتفظ أحدُهُم بخَصْلَةِ شَعْرٍ يقدِّسُها كل التقديس. وتجد هذا المرض منتشراً بين الحلاقين الذين يحلقون للنساء، فإنهم يزاولون هذه المهنة لهذا الغَرَضِ، ويستَمْنُون بلَمْسِ الشعر، وقد يحفظون خصائل منه، ليستَمْنوا بها إذا رَجَعوا إلى بيوتِهِم، ومثلهم بائعو الأحذية الذين تخوِّل لهم صناعَتُهم لَمْسَ أرْجُلِ النساء. ويصيبُ هذا الداء النساء كذلك، فقد تحبُّ امرأةٌ أنفَ فَرْدٍ ما أو رقبَتَهُ مثلاً، وهكذا.

ب ـ حب شكل خاص للجسم:

ومن المرضى بهذا الداء من يتعشّق شكلاً خاصاً للمرأة، فأحدهم يعشق اللونَ الأبْيَض للمرأة دون سواه، وآخَرُ يعشقُ اللونَ الأسود وحدَه، فإذا اختلفَ اللون لا تُثارُ عاطِفَتُهُ، وقد يؤثِّرُ فيه اللّونُ فيدفعه هذا إلى قَضْم الجسم استمتاعاً. ومنهم من لا تثير عاطفَتَهُ إلا السمينة،

---

(١) قال عليه الصلاة والسلام: «تَعِسَ عَبْدُ الزَّوْجَةِ» ذكره الإمام الغزالي.

ومنهم من لا تثيره سوىٰ النحيفة الهزيلة، ولا يهمّ حينئذٍ القبْحُ أو الجمال أو غير ذلك من الصفات النفسية أو العقلية.

ج ـ حب عيب خاص في الجسم:

ومن المرضى بهذا الداء من يحبُّ عيباً خاصاً في الجنس المقابل، كمجنون ليلىٰ الذي يجنّ بها مع قِصَرها، فيقول:

يَقُولُ لي الَواشُونَ: لَيْلَى قَصِيرَةٌ فَلَيْتَ ذِرَاعاً عَرْض ليلى وَطولها

ومنْهُمْ من يتعشّق العَرَجِ، فيقول:

قَالُوا: تَعَشَّقْتَ عرْجَاءَ فَقُلْتُ لَهُمْ: الْعَيْبُ يَحْصُلُ في غُصُونِ الْبَانِ

ومنهم من يتعشّق العجائز، كقَوْلِ بعضهم:

تَعَشَّقْتها شَمْطَاءَ شَابَ وَلِيدُهَا وَلِلنَّاسِ فِيمَا يَعْشَقُونَ مَذَاهِبُ

د ـ حب أدوات يستعملها الفرد:

ومن المرضىٰ من يتعشّق أدواتَ النّسَاءِ دون أجسامِهِنّ، كالحذاء أو القفّاز أو المنديل. ومنهم من يحبُّ المرأةَ في زيٍّ خاص، فإذا خلعت هذ الزيّ مَجَّها ولا تثير فيه عاطفة ما. وقد روىٰ بنت حادثةَ قاضٍ كانَ في باريس لا يحبُّ إلا النساء الإيطاليات اللاتي كُنَّ يحضرْن لابسات ثوباً خاصاً، وكن يفدْنَ على باريس ليشتغلن كنماذج للمصوِّرين.

وهذا المرض تشاهِدُهُ في النّساء كذلك، فترى المريضَةَ به تحبُّ الرَّجُلَ في زيٍّ خاصٍّ، وتعشقُهُ في هذا الزيّ مهما كانَتْ أخلاقُهُ ولا تحبُّ سواهُ مهمَا كانَ. ومن أمْثِلَةِ هؤلاء المرضىٰ من تعشَقُ الجنودَ الذين يرتدون الملابس الرسمية، والبحارة، والضباط، وغيرهم.

وقد تتزوَّجُ المرأة أحدَهم، فإذا قابلها في البيت بدون هذا الزيّ

الخاص مجّته وقبحته. وقد يمكنها أن تستُر ما في نفسها، وتعيش معه على مضَضٍ، فإذا لبس الزي أحبَّته فيه.

هـ ـ حب المشهورين من الجنسين:

ومن الحب الخيالي، أن يعشقَ الناسُ المشهورين من الجنسِ المقابل أياً كانَ نوعُ هذه الشهرة، فقد يَسْمَعُ أحدُهم عن إحدى المشهورات مثلاً فيحبُّها، كبشار الذي أحب ولَمْ يرَ لأنّه وُلِدَ ضريراً:

قَالُوا: بِمَنْ لا تَرَى تَهْذِي فَقُلْتُ لَهُمْ: الأُذْنُ تَعْشَقُ قَبْلَ العَيْنِ أَحْيَاناً

وصف أحدهم لآخر امرأةً، فأحبَّها بالسَّماع، فلامه، فقال:

لاَ تَلُمْنِي وَأَنْتَ زَيَّنْتَهَا لِي أَنْتَ مِثْلُ الشَّيْطَانِ لِلإِنْسَانِ

بل قد تعشقُ النسوةُ المريضات مجْرماً مشهوراً، أو ممثّلاً مشهوراً، أو ممثّلاً سينمائياً مشهوراً، وقد يَهِمْنَ بحبِّ هؤلاء وهن لم يقابِلْنهُمْ، بل سمِعْنَ عنهم، أو رأيْنَهُم في المسارح ودور الخيالة، ويبلغ بهنّ الوجدُ أن يحفظْنَ صورَهُمْ ويقدّسْنها كلَّ التَّقْدِيس. وقد يتاحُ لأحَدِ المرضى أن يتَّصِل بمعشوقِهِ بالمسرّة (التليفون) فيتلذَّذُ بسماعِ صوتِهِ وكلامه.

ومن الذُّكورِ أو الإناث من يحبُّ مُغَنِّياً أو مغنية مشهورة. ويشترون حاكياً «فونوغراف» يديرونَ عليه القرْصَ المسطر عليه صوتهما.

ولقد أشارَ الإسلامُ إلى هذا المرض، واعتبرَ المصابين به لوثةً ووباءً، وحذَّر من هذا العِشْق، فقال رسول الله ﷺ: «مَنِ اسْتَمَعَ إلىٰ قَيْنَةٍ صُبَّ في أُذُنَيْهِ الآنُكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وقال صلوات الله وسلامه عليه:

---

(١) رواه ابن عساكر. والآنك: الرصاص المذاب.

«مَنِ اسْتَمَعَ إلى صَوْتِ غِناءٍ، لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ أَنْ يَسْتَمِعَ إِلَى صَوْتِ الرُّوحَانِيِّينَ فِي الجَنَّةِ»[1].

هذا وتحريم الغناء هو للمعنى الذي قدَّمْتهُ، وإلا فالإسلام يبيح سماع الصَّوْتِ الحسن والموسيقى ما لم يؤدِّ ذلك إلى الفسق والفساد[2].

٥ ـ مرض الحب الأفلاطوني أو الهوى العذري:

وقد يحبُّ الرجلُ امرأةً ما حُبّاً شديداً، ويتمنّى أن يتزوّجها، وهذا

---

(١) رواه الحكيم الترمذي عن أبي موسى الأشعري.

(٢) قال حسين بن حماد الأشقر: كنت بالمدينة، فخلا لي الطريق وسط النهار، فجعلت أتغنى:

ما بال أهلك يا رباب خزراً كأنهم غضاب

فإذا خوخة قُتِحَتْ، وإذا وجهٌ قد بدى تتبعه لحيةٌ حمراء، فقال: يا فاسق! أسأت التأدية ومنعت القائلة «القيلولة»، وأذَعْتَ الفاحشة. ثم اندفع يغنّيه، فظَنَنْتُ أن طُوَيْساً قد نُشِرَ بعينه، فقلت له: أصلحك الله! من أين لك هذا الغناء؟ فقال: نشأت وأنا غلام حَدَثٌ أتبع المغنّين وآخذ عنهم، فقالت لي أمي: يا بني! إن المغني إذا كان قبيح الوجه لا يلتفت إلى غنائه، فدَعِ الغناء واطلبِ الفقْهَ، فإنّه لا يضر معه قبح الوجه، فتركت المغنّين واتبعت الفقهاء، فبلغ الله بي عز وجل ما ترى. فقلت له: فأعِدْ، جعلت فداءك. قال: لا، ولا كرامة، أتريد أن تقول: أخذته عن مالك بن أنس؛ وإذا هو مالك بن أنس ولم أعلم.

وكان أبو مروان ابن الماجشون تلميذ الإمام مالك مُولَعاً بالغناء. وكذلك كان شيخ الحنفية الكمال ابن الهمام علامة في الموسيقى. وقال عمر بن الخطاب للنابغة الجعدي: أسمعني بعض ما عفا الله لك عنه من غنائك. فأسمعه كلمة له، قال: وإنك لقائلها؟ قال: نعم، قال: لطالما غنيت بها خلف جمال الخطاب.

وقال رسول الله ﷺ يمتدح أبا موسى الأشعري: «لَقَدْ أُعْطِيَ مِزماراً مِنْ مَزَامِيرِ دَاودَ». فالغناء والموسيقى لا بأس بهما إذا لم يكونا للفجور ولإشباع العاطفة المريضة. [أي: بالشروط الشرعية المحدّدة لذلك].

أمرٌ عادي ما دام الحبُّ مصحوباً برغبة في الزواج، ولكن إذا أحبَّ رجلٌ امرأةً أو بالعكس، وقدَّس هذا الحب، ولم يفكِّرْ في التمتُّعِ بالمحبوب بالزواج، فهذا هو المرض. وهذا الحبُّ منتشر بين الخياليين من الناس، وخاصَّةً الشعراء، ولا يحبُّ أحدُهم إلا معشوقته، ولا ينظر إلى سواها، ولو كانت قبيحةَ المنظَرِ. وترى المصابين بالحب الأفلاطوني مصابين في الغالب باحتمالِ الأذىٰ، وإذا قرأنا كُتُبَ الأدَبِ، وجدنا هذا الحبَّ سائداً بين الكثيرين من المحبِّين منهم، فسُمُّوا بالمجانين. اسمع قول جميل بن عبد الله بن معمر في بثينة بنت حبأ بن ثعلبة الذي سُمِّي لعُشِقها: جميل بُثَيْنةِ:

وَإنِّي لأَرْضَىٰ مِنْ بُثَيْنَةَ بِالَّذِي ... لَوْ أَبْصَرَهُ الوَاشِي لقَرَّتْ بَلابِلُهْ
بِلاَ، وَبِأَلاَّ أَسْتَطِيعُ، وَبِالمُنَىٰ ... وَبِالأَمَلِ المَرْجُوِّ قَدْ خَابَ آمِلُهْ
وَبِالنَّظْرَةِ العُجْلَىٰ وَبِالحَوْلِ تَنْقَضِي ... أَواخِرُهُ لاَ نَلْتَقِي وَأَوائِلُهْ

وقوله:

أَرِيدُ لأَنْسَىٰ ذِكْرَهَا فَكَأَنَّمَا ... تَمَثَّلَ لي لَيْلَىٰ بِكُلِّ سَبِيلِ

ورُوِيَ أن جَمِيلاً لقي بُثَيْنة بعد تهاجُرٍ كان بينهما طالت مدَّتُهُ، فتعاتبا طويلاً، فقالت له: ويحك يا جميل! أتزعم أنك تهواني وأنت الذي تقول:

رَمَىٰ اللَّهُ في عَيْنَيْ بُثَيْنةَ بِالقَذَىٰ ... وَفي الغُرِّ مِنْ أَنْيَابِهَا بِالقَوَادِحِ!

فأطرق طويلاً يبكي، ثم قالَ: بل وأنا القائل:

أَلاَ لَيْتَنِي أَعْمَى أَصَمُّ تَقُودُنِي ... بُثَيْنَةُ لاَ يَخْفَىٰ عَلَيَّ كَلامُهَا

وتأمَّلْ قولَ مجنون ليلى:

وَإنِّي لَمَجْنونٌ بِلَيْلَىٰ مُوَكَّلٌ ... وَلَسْتُ عَزُوفاً عَنْ هَوَاهَا وَلاَ جَلْدَا
إِذَا ذَكَرْتُ لَيْلَى بَكَيْتُ صَبَابَةً ... لِتَذْكَارِهَا حَتَّىٰ يَبِلّ البُكا الخَدَّا

وقوله:

أَرَانِي إِذَا صَلَّيْتُ يَمَّمْتُ نَحْوَهَا بِوَجْهِي وَإِنْ كَانَ الْمُصَلَّىٰ وَرَائِيَا
وَمَا بِي إِشْرَاكٌ وَلَكِنْ حُبَّهَا كَعُودِ الشَّجَا أَعْيَا الطَّبِيبَ الْمُدَاوِيَا
أُصَلِّي فَلاَ أَدْرِي إِذَا مَا ذَكَرْتُهَا اثْنَتَيْنِ صَلَّيْتُ الضُّحَىٰ أَمْ ثَمَانِيَا

٦ ـ مرض الكشف التناسلي:

ويوجَدُ فريقٌ من الناس تنحصر كلّ عواطفهم في رؤيتِهم لأعْضَاءِ المرأة أو رؤية المرأة لأعْضائِهم، دون الاتّصالِ بها، فيختفي أحدُهم خلف شجرةٍ أو حائط، فإذا مَرَّتْ بهم امرأة استوقَفوا نَظَرها واستمنوا أمامها، ويقول روسو في اعترافاته: لي رغبةٌ شديدةٌ لا أستطيع مقاومتها، وهي أنْ أختفي وراء شجرةٍ عارياً، منتصبَ العضو التناسلي لأريه للفلاّحات، ولكنّي كُنتُ مضطراً للهَرَبِ لأنّهُنّ كثيراً ما صَرَخْنَ في وجهي ورمينني بالحجارة. ولقد قال تعالى محذّراً المؤمنين أن يقعوا في هذا المرض: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٠].

وهذا المرضُ منتشرٌ بين النساءِ انتشاراً كبيراً، فلا تَهْتَاجُ إحداهن إلا إذا كَشَفَتْ ساقَها حتى يراها الناس، وبعضُهُنّ يقفْنَ في النوافذ عرايا، ليرى المارّةُ أجسامَهُنّ، وبعضهن يعرضن سيقانهن، أو أذرعتهن، أو عورتهن، أمام أحَدِ الرّجال أو أمام الناس، فإذا رأوهن شَعَرْنَ بالراحة واللذّة، ولقد أشار اللّهُ تعالى إلى هذا المَرَضِ محذّراً المسلمات من التشبّه بالمصابات به في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٥٩].

بل تأمّل قولَهُ تعالى في هذا المرض عامة: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ

أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَاۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآيتان: ٣٠ و٣١].

فتأمَّلْ كَيف بَيَّن اللَّهُ تعالى هذا المَرَض، وشرح تفاصيلَه شَرْحاً كافياً، وبَيَّنَ كَيْفَ أنَّ من الشّواذِ في الجنسين من يعرضون عورَتَهُمْ على النساء، وأنَّ من النِّساء من يعرضْنَ على الرجال عورَتَهُنَّ وسرائر زينتهن، أو يلفتْن الأنظارَ إليهنّ بالضَّرْبِ بخلاخيلهن ﴿لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣١] ولقد بَرَّأ الله تعالى المؤمنين من هذا المَرَضِ، وأمَرَهُم أن يحْفَظُوا أنفسَهُم من الوقوع في هذه العِلّة، والتلوث بهذا الداء، بغَضِّ البصر، وحفظ الفرج. فحذَّرَ إيَّاهُم من تقليدِ مرضى النفوس عليلي الأرواح حتَّىٰ يضبِحوا كاملين من جميع الوجوه، لا تشوبُهُم شائبةٌ، ولا تحوم حولَهم أيَّةُ ريبة.

والآية الكريمة تشْمُلُ هذا المرض، ومرض الاستعراض الذي سيأتي شرحه. ومرضا الكشف التناسلي والاستعراض، يمكن أن يقال عنهما: إنَّهما مَرَضٌ واحد، ولكنّا أحْبَبْنا أن نفرِّقَ بينهما، لأنَّ الأوَّلَ فيه كشف العورة، والثاني قد لا تكشف فيه العورة، وقد يقتصر فيه الأمر على جلوس الجنسين للمسامرة، والاكتفاء بالحديث والنظر.

وتصابُ العجائز كذلك بهذا المرض، وفي هذا يقول عز وجل:

﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٦٠].

٧ ـ مرض الاستعراض:

ومن النسوة من يكتفِين بعَرْضِ أنفسهن على الرجال أو يستعرضْنَهُم ليملأْنَ أعينهنّ بمنظرهم، فيجلسْنَ في مجالِسِهِمْ، ويتحدّثْنَ معهم، ويُظهِرْنَ لهم ما استَطَعْنَ من وسائِل الإغراء، ويكْتفِينَ في أغلبِ الأحيان بذلك. ومثل هؤلاء يَدّعين الشرف، وتقول لَكَ إحداهُنّ إذا انتقدْتَ جلوسها مع الرجال: إنّني شريفة، وما دام لا يمسّني أحدٌ فما الضرر في أنْ أجالِسَ الرجال؟ أو تقول: أنا أجلسُ وسط مئة رجل ولا خوفَ عليّ! وهي تخفي من وراء هذا القول مَرَضَها، وعشْقَها لمنظر الرجل، أو عَرْضِ نَفْسِها عليه.

ومثل هؤلاء النسوة يتزيّنّ تزيناً يجذبُ أنظار الذكور، ويحاولْن إغراءهم بلُبْس ما يحصلْنَ عَلَيْهِ من أفْخَرِ الثّياب. وقد يخْطىءُ الرَّجل في توسُّمِهِ وفراسَتِهِ، فيتزوّج إحداهن، وهو لا يدري ما يُخَبِّىء له القَدَر، فإذا لم يفطن لِمَرضِها، وعاشَرها معاشرةً عاديةً، وعامَلَها معاملةً رُفِعَتْ فيها الكلفة، ولم يمتدح ثيابَها وزينَتَها، أهملت معه التزيّن، وظهرت له في البيت بصورَتِها الطبيعيّة، ولكنّها تحاول بعد ذلك إشباع رغبتها، فلا تعزمُ على الخروجِ للنزْهَةِ من بَيْتِها، إلا وقد ارْتَدَتْ أفْخَر ما عندها من الثّياب، وعملَت أقصىَ ما تستطيعه من الزّينة، ولوازم الإغراء.

ولقد أشارَ الإسلامُ منذ أكثر من ثلاثة عشر قرناً إلى هذا المرض العضال، ونبّهَ المسلمين إلى مثْلِ هؤلاء النسوة العليلات النفس، وبين العلاج الذي يجب أنْ يستعمله الرجل في هذه الحالة، وبين الوسيلَة الّتي

يمكنه أن يحفظ المرءُ شرَفَهُ بها، فأمره ألا يساعِدَ امرأتَهُ لإبداء محاسِنها للناس، وعرض جمالها للسابلة في الطرقات، فقال رسول الله ﷺ: «اسْتَعِينُوا عَلَىٰ النِّسَاءِ بِالْعِرَىٰ، فَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ إِذَا أَكْثَرَتْ ثِيَابَهَا، وأَحْسَنَتْ زِينَتَهَا، أَعْجَبَهَا الخُروجُ»[1]. وقالَ صلواتُ اللَّهِ وسلامه عليه: «أَعْرُوا النِّسَاءَ يَلْزَمْنَ الْحِجَالَ»[2]. وقال عُمَرُ بن الخَطَّاب رَضِيَ الله عنه: «اضْرِبُوهُنَّ بِالعِرَىٰ» والله تعالى يقول: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ . . .﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٣٣].

وهؤلاء النسوة من أشدِّ النساء خَطَراً على المجتمع، فهن يَغْرِين النَّاس، ويراهُنَّ الشيطانُ حبائِلَهُ[3] ووسائِلَه لبثِّ الفساد، وإعلانِ الفِسْقِ والفُجور، وقد نَصَح رسولُ اللَّهِ ﷺ من كان ضعيفَ الإرادة والعقل والنفس، يرىٰ أمامَهُ هؤلاء العابِثات، فيخشىٰ على نَفْسِه المروقَ من الدِّين، أو الوقوع في فتنة الشيطان، أن يهرع إلى أهْلِهِ، وهو قوله صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ المَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ امرأةً، فَأَعْجَبَتْهُ فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَٰلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ»[4].

وخاطَب الرسولُ صلوات الله وسلامه عليه مَتِينَ الخُلُق والنَّفس، فقال: «إِنَّ المَرْأَةَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ، فَمَنْ رَأَىٰ امْرَأَةً ذَاتَ جَمَالٍ فَغَضَّ عَنْها ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ، أَعْقَبَهُ اللَّهُ عِبَادَةً يَجِدُ لَذَّتَهَا».

---

(١) رواه ابن عدي، عن أنس.

(٢) رواه الطبراني، عن مسلمة بن مخلد.

(٣) قال رسول الله ﷺ: «النِّساء حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ» رواه البيهقي وابن عساكر، عن عقبة بن عامر.

(٤) رواه الإمام أحمد ومسلم وأبو داود، عن جابر.

وقد حَذَّرَ اللَّهُ المؤمِنات أن يتشبَّهْنَ بالمُصابات بهذا المَرَض، فــقــال: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ [٣٣ ســورة الأحزاب/ الآية: ٣٢] ولا يَغُرَّنَّ النساءَ قولُ الشَّاعِرِ مشجِّعاً المرأة أنْ تَلِينَ في كلامِها للأجانب، متعلّلاً كما ذكرنا بعدم ارتكاب الفاحشة:

يُحْسَبْنَ مِنْ لِينِ الْكَلاَمِ زَوَانِيَا   وَيَصُدُّهُنَّ عَنِ الْخَنَا الإِسْلاَمُ

فإنَّ الّتي تلينُ للأجنبي في حديثها، ليست من الإسلام في شيء حتى يصدّها عن ارتكاب الفاحشة.

والرجلُ يصابُ كذلك بنَفْسِ الدَّاء، ويسمى عند العرب: زير نساء! وهذا المرض منتَشِرٌ بين المتقدِّمين في السن، وكثير من الشبان يقصدون المشارِبَ، ولا ينْعَثُ في نَفْسِهِ اللذَّة إلا الجلوس مع إحدى الراقصات، أو البنات هناك، ليتحادث معها، وليراها أمامه.

وترى الذكورَ المُصَابين بهذا المرض مطروحين في المقاهي، أو يسيرونَ في الطرقات يتعقَّبون المارّات بأبصارهم، ويكفيهم من اللّذةِ مجرّد رؤية المرأة وهي في الطريق، يرمقها بعينيه، وكأنه يفْحصُها فحصاً، وتوشك نظراتُهُ أن تلتَهمها التهاماً، وكثيراً ما يتبعها بالكلمات النابِيَةِ البذيئة، وكثيرون من أمثال هؤلاء المرضىٰ عنِّينون، وقد ذكر الله سبحانه وتعالى هذا المرض ونهىٰ عن هذا الفعل بقَوْلِهِ: ﴿۞ لَّئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾﴾ [٣٣ سـورة الأحـزاب/ الآيـتـان: ٦٠ و ٦١] وقـال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ» قالوا: يا رسول الله! ما بُدٌّ لنا من مجالِسِنا نتحدَّثُ فيها، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «إِنْ أَبَيْتُمْ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قالوا: وما حقُّ الطَّريقِ يا رَسولَ اللَّهِ؟ قال:

«غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَىٰ، وَرَدُّ السَّلامِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»(١).

٨ ـ مرض تحقير المرأة:

والمريض بتَحْقير المرأة لا يرىٰ لذَّتَهُ إلا في ذلك، فيشْتُمُها، أو يسْلَحُ عليها ببَوْلِهِ، أو يبصقُ في وجْهِها، أو يرميها بالحبْر، أو يلقي عليها إحدى القاذُورات، فإذا فَعَل ذلك اهتاجَ وأمْنَىٰ، ولايهمُّه في ذلك نوعُ المرأة، ولكن ما يثيرُ عاطفتَه المريضة هو الشعور وحده بأنه أهانها وحقَّرها. ولقد نهىٰ الدينُ الرَّجُلَ أن يحقِّر امرأتَهُ، أو يهينها، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَا أَكْرَمَ النِّسَاءَ إِلا كَرِيمٌ، وَلاَ أَهَانَهُنَّ إِلاَّ لَئِيمٌ»(٢).

٩ ـ مرض النظارة:

والنظارة أناس لا تتنبه عاطفَتُهُمُ التناسُليَّة إلا برؤية أشخاص يزْنُون أمامَهُم، ولهذا يذْهبون جماعات إلى المُومِسَات، ليرىٰ بعضُهم بعضاً في أثناء العملية الجنسية. وتعدُّ في محال العهْرِ ثقوبٌ، يشاهد منها المَرْضى ما يجري فيها، نظيرَ دَفْع أجْرٍ خاصٍّ. وقد أخبرني أحد المصريّين أنه فعل ذلك في فرنسة، وشَهِدَهُ المرضى بهذا الداء، ولم يؤخَذْ منه أجْرُ الزنا لأنه اتُّخِذَ ساعتئذٍ مُمثلاً، جمعتْ لمشاهَدَتِهِ الجماهيرُ أثناء اتّصاله الجنْسي بالعاهِرَة.

١٠ ـ مرض الادّعاء الجنسي:

ومنَ النَّاس من هُوَ مريضٌ بالادِّعاء الجنسي، فلا يلذُّ له إلا

(١) رواه أبو داود عن أبي سعيد الخدري، والحديث متفق عليه.

(٢) رواه ابن عساكر، عن علي ابن أبي طالب.

التحدّث عن النساء، وحوادثه المزعومة معهن، ويريد أن يُفْهِمَك أنّه فارس الميدان، وأنه يستطيع أن يجامِعَ كثيراً، وأنه لا يوجَد أقوى منه في إرضاء النساء، وأنَّهُ يفعل معهن كذا وكذا، ويشرح كيف يؤدِّي هذه العملية. والمدَّعِي بهذا الادِّعاء. ولقد سَنَّ لنا النبيُّ ﷺ في ذلك سُنَّةً حسنةً، وهي أنَّنا يجب ألا نصدِّقَ من ادَّعى الزنا بامرأةٍ ما حتى نتأكّد من ذلك، وجعل الإسلامُ عقاب الزاني الجلد للبِكْر، والرجمَ للثيِّب، فقد جاء ماعز بن مالك للنبي ﷺ يقول له: إنّه زَنَىٰ، فقال له صلوات الله وسلامه عليه: «لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ»(١) فقال: لا يا رسول الله. فأقيم عليه الحدُّ.

ومن الأزواجِ من هو مصابٌ كذلك بهذا الدَّاء، ويلذُّ له أن يتحدَّث كثيراً عن قدرتِهِ الجنسيَّة، وعن تفاصيل لا يصحّ إذاعتها من فِعْلٍ أو قَوْلٍ، ومثْلُ هذا الرَّجلِ عليلٌ مَرِيضٌ، ومن الزَّوْجاتِ من هُنَّ كذلك. ولقد ذكر الإسلام هذا المرضَ في قول رسول الله ﷺ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلُ يُفضِي إِلَىٰ امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّها وَتَنْشُرُ سِرَّه»(٢).

وممَّن أُصِيبوا بنَوْعٍ من أنواع هذا المَرَض عمر ابن أبي رَبيعة، إذْ كانَ يخْتَلِق الروايات عن مغامراتِه مع النساء، وعن الأحاديثِ التي يزْعُمُ أنَّها تجْرِي بينَهُ وبينَهُنَّ، وكيف أنَّهُ محبوبٌ منْهُنَّ، مقرَّبٌ لديهِنَّ؛ تأمَّل قولَهُ:

جَرَىٰ نَاصِحٌ بِالْوُدِّ بَيْنِي وَبَيْنَهَا ... فَقَرَّبَنِي يَوْمَ الْحِصَابِ إِلَىٰ قَتْلِي

(١) المراد بالغَمْزِ الجس باليد، لأنّه ورد في بعض الروايات: «أو لمست» رواه.

(٢) أفضى الرجل إلى المرأة: جامعها؛ أو خلا بها، سواء جامع أم لا. والحديث عن أبي سعيد الخُدْري، أخرجه البخاري.

فَمَا أَنْسَ م الأَشْيَاءِ لاَ أَنْسَ مَوْقِفِي ... وَمَوْقِفَهَا وَهْنَا بِقَارِعَةِ النَّخْلِ
فَلَمَّا تَوَاقَفْنَا عَرَفْتُ الَّذِي بِهَا ... كَمِثْلِ الَّذِي بِي حَذْوَكَ النَّعْلَ بِالنَّعْلِ
فَقُلْنَ لَهَا: هَذَا عِشَاءٌ وَأَهْلُنَا ... قَرِيبٌ أَلَمَّا تَسْأَمِي مَرْكَبَ الْبَغْلِ
فَقَالَتْ: فَمَا شِئْتُنَّ؟ قُلْنَ لَهَا: انْزِلِي ... فَلَلأَرْضُ خَيْرٌ مِنْ وُقُوفٍ عَلَى رَحْلِ
فَأَقْبَلْنَ أَمْثَالَ الدُّمَى فَاكْتَنَفْنَهَا ... وَكُلٌّ يُفَدَّى بِالْمَوَدَّةِ وَالأَهْلِ
نُجُومٌ دَرَارِي تَكَنَّفْنَ صُورَةً ... مِنَ الْبَدْرِ وَافَتْ غَيْرَ هُوجٍ وَلاَ نُجْلِ
فَسَلَّمْتُ وَاسْتَأْنَسْتُ خِيفَةَ أَنْ يَرَى ... عَدُوٌّ مَكَانِي أَوْ يَرَى كَاشِحٌ فِعْلِي
فَقَالَتْ وَأَلْقَتْ جَانِبَ السِّتْرِ: إِنَّمَا ... مَعِي فَتَحَدَّثْ غَيْرَ ذِي رِقْبَةٍ أَهْلِي
فَقُلْتُ لَهَا: مَا بِي لَهُمْ مِنْ تَرَقُّبٍ ... وَلَكِنَّ سِرِّي لَيْسَ يَحْمِلُهُ مِثْلِي
فَلَمَّا اقْتَصَرْنَا دُونَهُنَّ حَدِيثَنَا ... وَهُنَّ طَبِيبَاتٌ بِحَاجَةِ ذِي التَّبْلِ
عَرَفْنَ الَّذِي نَهْوَى فَقُلْنَ: ائْذَنِي لَنَا ... نَطُفْ سَاعَةً فِي بَرْدِ لَيْلٍ وَفِي سَهْلِ
فَقَالَتْ: فَلاَ تَلْبَثْنَ، قُلْنَ: تَحَدَّثِي ... أَتَيْنَاكِ وَانْسَبْنَ انْسِيَابَ مَهَا الرَّمْلِ
وَقُمْنَ وَقَدْ أَفْهَمْنَ ذَا اللُّبِّ أَنَّمَا ... أَتَيْنَ الَّذِي يَأْتِينَ مِنْ ذَاكَ مِنْ أَجْلِي

وقوله:

قَالَتْ عَلَى رِقْبَةٍ يَوْماً لِجَارَتِهَا ... مَا تَأْمُرِينَ فَإِنَّ الْقَلْبَ قَدْ شُغِلاَ
فَجَاوَبَتْهَا حَصَانٌ غَيْرُ فَاحِشَةٍ ... بِرَجْعِ قَوْلٍ وَأَمْرٍ لَمْ يَكُنْ خَطِلاَ
إِقْنَيْ حَيَاءَكِ فِي سِتْرٍ وَفِي كَرَمٍ ... فَلَسْتِ أَوَّلَ أُنْثَى عُلِّقَتْ رَجُلاَ
لاَ تُكْشِفِي حُبَّهُ حَتَّى أُكَاشِفَهُ ... إِنِّي سَأَكْفِيكِهِ إِنْ لَمْ أَمُتْ عَجَلاَ
صَدَّتْ بِعَاداً وَقَالَتْ لِلَّتِي مَعَهَا: ... بِاللَّهِ لُومِيهِ فِي بَعْضِ الَّذِي فَعَلاَ
وَحَدِّثِيهِ بِمَا حُدِّثْتُ وَاسْتَمِعِي ... مَاذَا يَقُولُ وَلاَ تَعْيَيْ بِهِ جَدَلاَ
وَعَرِّفِيهِ بِه كَالْهَزْلِ وَاحْتَفِظِي ... فِي غَيْرِ مَعْتَبَةٍ أَنْ تُغْضِبِي الرَّجُلاَ
فَإِنَّ عَهْدِي بِهِ وَاللَّهُ يَحْفَظُهُ ... وَإِنْ أَتَى الذَّنْبَ مِمَّنْ يَكْرَهُ الْعَذَلاَ

ويقول اللّهُ تعالى في مِثْلِ ذلك: ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ (٢٢٤) أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ (٢٢٥) وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ (٢٢٦) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا

وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ ۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾ ﴾ [٢٦ سورة الشعراء/ الآيات: ٢٢٤ ـ ٢٢٧].

١١ ـ مرض الإفك:

وهناك مرضٌ نفسيٌّ آخر، سمّاه اللَّهُ تعالى بالإفك. وهو كالمرض السابق، غير أنّ الحديثَ لا يتناول به المريضُ نفسَهُ، أو من تتصل به، بل يتناول غيرَهُ، فيأخذُ في الافتراء علىٰ مَنْ يعرفُهم أو لا يعرفهم، رجالاً ونساءً، ويزعُمُ أنّهُ يعرفُ عنهم الفسْقَ والفجورَ والزنا، وهذا المرض نفسيٌّ وجنسِيٌّ، لأنّهُ يتناول موضوعَ الجِماع، وقد يصفُ الأفّاكُ حركات جماع مَنْ يدّعي عليهم، وكأنّهُ شاهَدَهُم بالفِعْل. وهذا المرضُ يكثر كذلك بين صِغَارِ السنّ، ويُسألُ المصابُ منهم، فيروي لك عن أيّ إنسان ما يكون قد رآه مصادفة من أبيه وأمّه، فإنَّ الصغيرَ أو الكبير الذي يرى العمليّة الجَنسية من أبيه وأمه أو غَيْرِهم، يصابُ غالباً بصَدْمَةٍ عصبية، وتنطَبِعُ في ذهْنِهِ هذه الحادثة، فلا يزالُ يرْوِيها بصُوَرٍ مختلفةٍ حتى بعد أنْ يكْبُرَ في السن، وقد يظنُّ بعْضُ الأطفال حين يرىٰ أباه على أمّه أنه يقتلها، أو يخنقها، فتتأثّرُ أعصابُه، فيصاب بالمَرَضِ الذي قد لا يتركه بعد ذلك أبداً حتى الموت.

وقد جاء في سورة النُّور آياتٌ بيِّنَاتٌ عن الإفْكِ، وهو قولُهُ تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآيتان: ١١ و ١٢] وقوله: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ

﴿هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآيات: ١٥ ـ ١٧].

ولـمّا كانَ الإفْكُ ليس خَطراً على الفرْدِ وحْدِهِ، بل خطراً على عائلَتَيْن كامِلَتَيْن، جعل اللّهُ عِقابَ آتيه ثمانين جلدة، وعامَلَهُ معاملة الحيوان بأنْ لا تُقْبل شهادَتُه، ونعتَهُ عند ذلك بالفِسْقِ، فقال جلّ شأنه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٤] والذي يدلُّ على أنَّ الإسلام اعتبر الإفْكَ علّةً نفسيّةً جنسيّةً، وهوىً قلبياً مَرَضِياً، قولُه جلّ شأنُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ١٩] فَبدهيٌّ أنَّ الرجلَ السليمَ النفس لا يحبُّ إلا الطيِّبَ من القول، ولكنْ إذا أحبَّ الفاحِشة وأذاعَها كَذِباً وزُوراً، فَهُنا المرضُ النّفْسيُّ العضال.

١٢ ـ مرض عشق الجنس:

قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللّهُ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ»(١) وقالَ صلواتُ الله وسلامُهُ عليه: «لَيْسَ مِنّا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلاَ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»(٢).

أ ـ عشق الجنس في النساء:

قالَ رسولُ الله ﷺ: «لَعَنَ اللّهُ الرَّجْلَةَ مِنَ النِّسَاءِ»(٣) والرَّجْلَةُ من

(١) عن ابن عباس.
(٢) رواه الإمام أحمد، عن عبد الله بن عمر.
(٣) رواه أبو داود، عن عائشة.

النساء، هي: الشَّاذَّةُ، الَّتي تشعُرُ في صميم نَفْسِها أنها رجل، فتميلُ إلى بناتِ جنْسِها، وتصْبِحُ عندها رغبة جنسية شاذّة في الاختلاط بالنِّساءِ، وتتَّخِذُ لنفْسِها عاداتِ الرِّجال وأخلاقَهُم وملابِسَهُم، فتقصُّ شَعْرَها[1]، وتمارِسُ الألعاب الرياضيةَ الخاصَّة بالذُّكورِ.

والمريضَةُ بهذا الدَّاءِ يسْهُلُ عليها إغراء الفتيات بالتحايل عليهن لتكسب عطْفَهُنَّ، بأنْ تُظْهِرَ لهنَّ شَيْئاً من الحُبِّ والحنان العادي بين النساء، ثم تُتْبِعُ ذلك بالقبلات والعناق والنوم في فراش واحد، وهو أمْرٌ عادِيٌّ بين النِّساء. وبعد ذلك تعملُ المريضة على إيقاظ شعور اللذَّةِ والشهوةِ في نَفْسِ ضَحِيَّتِها شيئاً فشيئاً، وكثيراً لا تدرك الضحيَّةُ ما وراء هذه المظاهر من شُذوذٍ، وقد تَسْتَسْلِمُ لعواطِفِها دون تفكير. ومنْهُنَّ من يَقَعْنَ بدورهن في هذا الحبِّ الشاذ. وتكثر هذه الحالات في الأمْكِنَةِ التي ينْفَرِدُ فيها البنات والنساء، كالمصحَّات، والمدارس الداخلية، وخاصة الثانوية؛ حيث تكونُ الفتيات في دور تيقُّظهن الجنسي. ويقول صلواتُ الله وسلامه عليه: «سَحَاقُ النِّسَاءِ زِنَا بَيْنَهُنَّ»[2] ولذلك أمر الدينُ ألا تنَام البنات مع بعْضِهِنَّ، وكذلك البنين في قول رسول الله ﷺ: «وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ في الْمَضَاجِعِ»[3].

روىٰ فوريل حادِثةَ إحدى المريضات تمكَّنَتْ أن تخفي شخصِيَّتَها وأن تعقد قرانها رسْمِياً على فتاة، وحينما كُشِفَ أمْرُها، أُرْسِلَتْ إلى أحدى المصحّات، وأُرْغِمَتْ على لبس ملابس النساء، ولكن الغريبَ في هذا أن ضَحِيَّتَها لم تنفك عن حُبِّها وعشْقِها رغم ذلك!

---

(١) يقول الحنفية: إنَّ شعر المرأة يحرم حَلْقُهُ لغير ضرورة، ولو أذِنَ الزوجُ في ذلك، لأنَّهُ لا يحل أن تتمثّل المرأة بالرجل.

(٢) رواه الطبراني، عن واثلة.

(٣) رواه أبو داود، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وحكي عن أخرى سَمَّت نفسها الكونت ساندور، وتزوَّجَتْ امرأةً اسمها ماري في هنغارية، وكانت تخدَعُها بأعضاء تناسلية مصْطَنَعة، ولاحظت الزوجَةُ وجودَ دَمٍ في كلِّ شهر في ملابِسِ زَوْجِها، فسألَتْهُ في ذلك، فادَّعىٰ أنَّه دَمُ بواسير. ولكنَّ الزوجةَ وخادِمَتها فاجأتاه في الحمام، فعَرَفا الأمْرَ، فقُدِّم للمحاكمة للتزوير في عقد الزواج.

وأعرفُ امرأةً تسْكُنُ إلى اليوم حَيّاً من أحياء القاهرة تعاشِرُ امرأتين معاشَرَةَ الأزواج، وهُما مستَأْجِرَتان له منزلاً، ويُنْفِقان عليه.

ومن غَرامِ النساء بالنساء قول فضل الشاعرة في قبيحة جارية المتوكِّل:

سُلافَةٌ كَالْقَمَرِ الْبَاهِرِ فِي قَدَحٍ كَالْكَوْكَبِ الزَّاهِرِ
يُدِيرُهَا خِشْفٌ كَبَدْرِ الدُّجَىٰ فَوْقَ قَضِيبِ أَهْيَفٍ نَاضِرِ

ومن ذلك قول عُلَيَّةَ بنت المَهْدِي في جاريتها زَيْنب:

أَضْحَىٰ الْفُؤَادُ بِزَيْنَبَا صَبّاً كَئِيباً مُتْعَبَاً

وجاء في «الأغاني» أنَّ أوّل امرأةٍ أحبَّتِ امرأةً في العرب هند بنت النعمان بن المُنْذِر، كانت تهوى زرقاء اليمامة، فلما ماتَتْ وبلغ هنداً خَبَرُها، ترهبَتْ ولَبستِ المُسُوح، وبَنَتْ ديراً يعرف بدير هند إلى الآن، فأقامت فيه حتّىٰ ماتت[1].

ب ـ عشق الجنس في الرجال:

وهذا المرضُ منْتَشِرٌ كلَّ الانتشار، حتّىٰ إنه يوجد في أوروبة وأمريكة والبرازيل وغيرها مواخِيرٌ خاصَّةٌ يعمل فيها الرجالُ بدلاً من النساء، ويفسِّرُ هذا المرض الحالَةَ التي يحكيها فوريل عن شابٍّ في

(١) «الأغاني» ج ٢ ص ١٣٢، مطبعة دار الكتب المصرية سنة ١٩٢٨ م.

الثانية والعشرين من عمره، له أبٌ سكّيرٌ وأختٌ معتوهة، رقيق الجسم، وافر الذكاء، تملكته منذ الطفولة فكرة أنّه فتاة على الرغم من تمام تكوين أعضائه، فكان يستحي من الصّبيان، ويميلُ ميلاً شديداً إلى ارتداء ملابس النساء، وحاول أهلُه أن يعلّموه صناعَةً من صناعات الرجال ففشلوا، وقد اشتبه فيه الشرطة ظناً منهم أنه امرأة متنكرة، فاعْتُقِلَ، ولما اضطر إلى ارتداء ملابس الرجال، عَزَّىٰ نفْسَه بلبس قميصٍ نسائي ومشدّ (كورسيه) تحت ملابسه الخارجية.

ويروي كرافت إيبنج ما يحصل في إحدى الأندية الخاصة بعشق الجنس من الرجال الذين يرتدون ملابس النساء، ويضعون الأصباغ مثلهن، ويتحلّون بالعقود والأقراط الذهبيّة والأساور، ويضعون الأزهار على صدورهم، ويُمْسِكون بالمراوح في أيديهم، ويَتَبَخْتَرُونَ تبخْتُرَ النساء، ويلبسون (الديكولتية). يقول كرافت: وسألت صاحبي عن هؤلاء السيّدات، فضحك وقال: سيّدات!! إنَّ الشقراء الجالسة إلى اليمين ذات الفستان القصير حلاّق، والثانية ذات العقد اللؤلؤي التي تعرف هنا باسم مس إيلا ليست إلا خياطاً لملابس السيدات، وأما الثالثة فهي لوتي الشهير.

قال كرافت: وقد وجدتُ بَعْدَ البَحْثِ والتحرّي من الحاضرين كثيرين ممَّن أعرفهم، فقد رأيت ليونورا بائع الخردوات، وديانا خادم القهوة، ورأيتُ صانع الأحذية وغَيْرَهم، وكلّهم كنت أعرفهم من قبل دون أن يخطر ببالي أنّهم مصابون بهذا الشذوذ.

ولقد حَرَّم الإسلام كما قدمنا التشبّه بالنساء تحريماً باتاً، بل لقد أمر أن لا يخضب الرجل يديه أو رجليه بالحناء[1]، أو أن يحلق شاربه

(١) ولا يجوز الخضب عند المالكية لغير ضرورة لما فيه من التشبّه بالنساء، وهو مكروه كذلك عند الحنفية، وإذا أريد بالخضب التشبّه بالنساء فحرام وموجب للّعن.

ولحيته[١]، ويحلق شعر صدره وظهره[٢].

ج ـ اللواط بين الكبار:

ويجرُّ عشقُ الجنْسِ من الرجال إلى اللُّواط. وقد تكلَّمْنا عنه بالتفصيل في مؤلفنا «الإسلام والطب»[٣] فلا نرىٰ داعياً إلى الكتابة عنه هنا من جديد، ولكنّنا نكتفي بذكر قولِهِ تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآيات: ٨٠ ـ ٨٤].

وقوله: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ مُشْرِقِينَ ﴿٧٣﴾ فَجَعَلْنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ ﴿٧٤﴾﴾ [١٥ سورة الحجر/ الآيتان: ٧٣ و ٧٤].

د ـ اللواط بالصِّغار:

وهنالك من لا يأتون غير الصغار من الذُّكور، بين سن الثامنة إلى السادسة عشرة، ولا يثير فيهم كبارُ السنّ شهوةً.

---

(١) الحلق مكروه عند الشافعية وحرام عند الحنفية والحنابلة والمالكية، وإذا أُريد به التشبّه فهو موجب للعنة الله.

(٢) يباح عند المالكية حلق جميع الشعر الذي على البدن، كشعر الصدر واليدين والإلية والشعر الذي على حلقة الدبر. ويظهر أن هذا إذا كان الشعر كثيفاً كثيراً يخشى منه تشويه الجسم. ويقول الحنفية: إنْ حَلْقَ شَعْرِ الصدر والظهر خلاف الأدب. وعلى كلِّ حالٍ إذا قصد بالحلق التشبّه بالنساء فحرام قطعاً.

(٣) طبع أخيراً لدى «الجفان والجابي للطباعة والنشر» ليماسول، قبرص؛ تحت اسمه الجديد بعد الإضافة إليه والتعديل: «القرآن والطب».

١٣ ـ مرض لواط الحيوان:

قالَ رسولُ الله ﷺ: «أَرْبَعَةٌ يُصْبِحُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ، وَيُمْسُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ: الْمُتَشَبِّهُونَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتُ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالَّذِي يَأْتِي الْبَهِيمَةَ، وَالَّذِي يَأْتِي الرِّجَالَ»[1] وقال صلواتُ اللَّهِ وسلامه عليه: «مَنْ أَتَىٰ بَهِيمَةً فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوهَا مَعَهُ»[2].

وَلواطُ الحيوان منْتَشِرٌ انتشاراً كبيراً قد لا يخطرُ بالبال، وقد قال لي الكثيرون من فَلاّحي مصر أنّ هنالك من مرضى النفوس من الفلاحين من لا يتعفّف أن يأتي حمارة أو شاة أو معزة! ومنهم من يأتي الجمل! وذكر لي أحدُ الفلاّحين أنّ أحدَهُم أرداه جَمَلٌ أراد أن يَقَعَ عليه. وروىٰ لي آخَرُ أنَّ بعض هؤلاء الشاذِّين يربطون خصيتي الحمار ويثقلونها بحجر فيتمدَّد شرْجُهُ، فيأتونَهُ فيه.

ويذكرني جماعُ الحيوان بذلك الأعرابي الذي مثل أمام القاضي لمضاجعَتِه شاته، فقال للقاضي: أليس لي الحق أنْ أذبحها، فلماذا أحْرَمُ مضاجعتها!!؟

ويحدثُ أحيْاناً أن تَسْمَحَ بعضُ الإناث للحيوان بإتيانهنّ، وهنالك على ميزاب كنيسة نوتردام دي ماريبه، بفيلفرانس على نهر السين، تمثال يرمز لهذا.

ويقول فوريل: إنَّ الكثيرين من المصوِّرين والنحّاتين مثّلوا اتحاد (ليدا) مع نوع من الأوز، وربّما يذكر بعضُنا ذاك المكان الذي كان يُعْرَضُ فيه حمارٌ يأتي امرأةً لتسلية المسافِرين حين نزولهم الميناء.

---

(١) رواه الدَّيْلمي.

(٢) رواه أحمد والأربعة، عن ابن عباس.

ولا يجهلُ أحدٌ انتشارَ استعمال صنفٍ خاص من الكلاب في مصر وغيرها من سائر بلاد العالم لمباشرة المريضات بهذا المرض ولَعْقِ عورَتِهِنَّ.

١٤ ـ مرض التَّخنُّث:

قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللّهُ المُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ...»(١) والمخنَّثُ هو الَّذِي يميل أوَّلَ الأمر إلى الجنسين بقَدْرٍ متساوٍ. وهو فاعِلٌ ومفعول به، وينتهي به الأمر إلى أن يكون عِنِّيناً.

ذكرَ فوريل واقعةَ رَجُلٍ متزوِّج كان قادراً على زوجته، ولكنه كان يخونها مع غيرها من النساء، كما كانَ يأتيه الرِّجالُ، وقال أحَدُ هؤلاء المرضى ذاتَ يَوْمٍ أنَّ أمْنِيَتَهُ أنْ يصادِفَ رجلاً له مهْبل كمهْبَلِ المرأة.

ومن المخنَّثِينَ من يأتي المرأةَ في قُبُلها، ويأتيها كذلك في دُبُرِها، ولهذا يقول صلوات الله وسلامه عليه: «مَلْعُونٌ مَنْ أتَىٰ امْرَأةً فِي دُبُرِها»(٢) ويقولُ كذلك ﷺ: «لاَ يَنْظُرُ اللّهُ إلَىٰ رَجُلٍ أتىٰ رَجُلاً أوْ امْرَأةً فِي دُبُرِهَا»(٣) ومثلُهُ قوله ﷺ: «مَنْ نَكَحَ امْرَأةً فِي دُبُرِهَا، أوْ رَجُلاً أوْ صَبِيّاً، حُشِرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَرِيحُهُ أنْتَنُ مِنَ الْجِيفَةِ يَتَأذَّىٰ بِهِ النَّاسُ حَتَّىٰ يَدْخُلَ النَّار، وأحْبَطَ اللّهُ أجْرَهُ، وَلاَ يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً...»(٤).

ورُوِيَ أنَّ النبيَّ عليه الصلاة والسلام نفىٰ مخنَّثاً من المدينة إلى

---

(١) عن ابن عباس.

(٢) عن أبي هريرة، رواه أبو داود والنسائي.

(٣) رواه الترمذي والنسائي وابن حِبّان.

(٤) مسند الحارث ابن أبي أمامة من حديث أبي هريرة وابن عباس، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ قبل وفاتِهِ، وهي آخر خطبة خطبها في المدينة حتى لحق الله عزّ وجل، وعظنا فيها، وقال: الحديث.

الحمى، وقال فيه: «لا يَدْخُلَنَّ هَؤُلاءِ عَلَيْكُنَّ»[1] ولما وَلِيَ عمرُ الخلافَةَ، قيل له: إنَّهُ وَهِنَ واحْتاجَ، فأذِنَ له في الدخول كلَّ يَوْمِ جُمعة. فكان يدخل يسْتَطْعِمُ ثم يعود إلى مَنْفاه.

وقيل لِعمرَ بنِ عبد العزيز: إنَّ بالمدينة مُخَنَّثاً، قد أفْسَدَ نساءَها، فكتب إلى عامله بالمدينة أن يحمِلَهُ، فأُدْخِلَ عليه، فإذا شيخٌ خضيب اللحية والأطراف، معْتَجِرٌ بِسَبَنِيَّة[2]، قد حمل دُفّاً في خريطَتِه، فلما وقفَ بين يَدَي عُمَر، صَعَّدَ بصرَهُ فيه وصوَّبه، وقال: سَوْأَةٌ لهذه الشَّيْبَةِ وهذه القامَة! أتَحفَظُ القرآن؟ قال: لا والله يا أبانا! قال: قَبَّحَكَ اللّهُ! وأشار إليه من حضره فقالوا: اسْكُتْ! اسْكُتْ! فقال له عمر: أتقرأ من المفصل شيئاً؟ قال: وما المُفَصَّلُ؟ قال: ويلك! أتقرأُ مِنَ القرآنِ شَيْئاً؟ قال: نعم أقرأ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [١ سورة الفاتحة/ الآية: ١] وأخطىءُ فيها في موضعين أو ثلاثة، وأقرأُ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾ [١١٤ سورة الناس/ الآية: ١] وأخطىء فيها، وأقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [١١٢ سورة الإخلاص/ الآية: ١] مثل الماء الجاري، قال: ضَعوهُ في الحَبْس، ووكِّلُوا به معلماً يعلِّمُهُ القرآنَ وما يجب عليه من حُدودِ الطُّهارة والصلاة، وأجروا عليه في كُلِّ يومٍ ثلاثةَ دراهم، وعلى معلِّمه ثلاثة دراهم أخر، ولا يخرج من الحبس حتى يحفظَ القُرْآن

(١) رواه البخاري عن أم سلمة، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف. صدر الحديث منه ﷺ حين دَخَلَ على الزّاوِيَة وعندها هذا المخنَّث، فسمعه يقول لعبد الله بن أمية: إنْ فَتَحَ اللّهُ عليكم الطائفَ غداً فعليك بابنة غيلان، فإنها تقبل بأرْبَع وتدبر بثمان. أي: تقبل بأربع من العُكَنِ، جمع عُكْنَة، وهو ما انطوى وتثنّىَ من لحم البطن سِمَناً، يريد أن لها أربع عُكن، فإذا أقبلت رؤيت مواضعها منكسراً بعضها على بعض، وإذا أدبرت كانت أطراف هذه العَكَنْ عند خاصِرَتِها ثمانية.

(٢) شدّ على رأسه إزاراً أسود متخذاً من الحرير، يلبسه النساء.

أجمع. فكانَ كُلَّما علم سورة نسيَ التي قبلها، فبعث رسولاً إلى عمر: يا أمير المؤمنين! وجّه إليَّ من يحمل إليك ما أتعلمه أوّلاً فأوّلاً، فإني لا أقدر على حمله جملةً واحدةً، فيئس عمر من فلاحِهِ، وقال: ما أرى هذه الدراهم إلا ضائعة، ولو أطْعَمْناها جائعاً أو أعطيانا محتاجاً أو كسوناها عارياً لكان أصلح. ثم دعا به، فلما وقفَ بين يديه، قال له: اقرأ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ [١٠٩ سورة الكافرون/ الآية: ١] قال: أسألُ اللّهَ العافية! أدخلتَ يَدَكَ في الجرابِ فأَخْرَجْتَ شرَّ ما وضع فيه وأَصْعَبَهُ! فأمرَ بِهِ، فَوُجِئَتْ عُنُقُهُ، ونفاه، فانْدَفَعَ يغنّي وقد توجهوا به:

عُوجِي عَلَيّ فَسَلِّمِي جَبْرِ   فِيمَ الوقوف وَأَنْتُمْ سُفْرُ
مَا نَلْتَقِي إِلاَّ ثَلاثَ مِنِي   حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَنَا الدَّهْرُ

فلما سمع الموكَّلُون به حسن ترنّمه خلُّوه، وقالوا له: اذهب حيث شئت[1].

ومن المخنثين من يتزيّى بزَيِّ النساء، ويَتَزَيَّنُ كما يتزيَّنَّ.

وكان بالمدينة بعضُ المخنَّثين، منهم طويس والدَّلال وهِنب، أمر بهم سليمان بن عبد الملك فَخَصَاهم.

وحدَّثَ الزُّبيريُّ، عن الدَّلاَلِ، قالَ: إنَّما لُقِّبَ الدَّلال لشَكْلِهِ، وحسن دَلِّه، وظَرْفِهِ، وحلاوة مَنْطِقِه، وحُسْنِ وجْهِهِ وإشارَتِهِ. وكان مشغوفاً بمخالَطَةِ النساء ووصْفِهِنَّ للرجال. وكان من أرادَ خِطبةَ امرأة سألَهُ عنها وعَن غَيْرِها، فلا يزال يَصِفُ له النِّساءَ واحدةً فواحدةً حتى ينتهي إلى وصف ما يُعْجِبُهُ، ثم يتوسَّطُ بينه وبين من يعجبه منهُنَّ حتى يتزوَّجها.

(١) الأغاني ج ٦ ص ٢٣٧.

وقال الزبيريُّ: أنا أعلم خَلْقِ اللّهِ بالسَّبَبِ الذي من أجله خُصِي الدَّلاَل، وذلك أنّهُ كان القادم يقدمُ المدينةَ، فيسألُ عن المرأة يتزوَّجها، فيُدَلُّ على الدَّلاَل، فإذا جاءَهُ قال له: صِفْ لي مَنْ تعرف من النساء للتزويج، فلا يزال يَصِفُ له واحدةً بعد واحِدَةٍ حتى ينتهي إلى ما يوافق هُداه، فَيقول: كيفَ لي بهذه؟ فيقول: مَهْرُها كذا وكذا، فإذا رَضِيَ بذلك أتاها الدَّلال، فقال لها: إني أَصَبْتُ لَكِ رجلاً من حاله وقِصَّتِهِ وهيئته ويساره ولا عهد له بالنساء، وإنما قَدِمَ بلدنا آنفاً، فلا يزال بذلك يشوّقُها ويحرّكُها حتى تطيعَهُ، فيأتي الرجلَ فيعلمه أنه قد أحْكَمَ له ما أرادَ، فإذا سوَّىٰ الأمْرَ وتزوَّجَتْهُ المرأة، قال لها: قد آن لهذا الرجل أن يَدْخُلَ بك، والليلة موعده، وأنت مُغْتَلِمَةٌ شَبِقَةٌ جَامَّةٌ، فساعة يدْخلُ عليك قد دَفَقْتِ عليه مثل سَيْلِ العَرِمِ، فيقذرك ولا يعاودك، وتكونين من أشأَمِ النساء على نَفْسِك وغَيْرِكِ؛ فتقولُ: فكَيْف أصْنَعُ؟ فيقولُ: أنْتِ أعلم بدواء حِرِكَ ودَائِهِ، وما يُسْكِنُ غُلْمَتَك، فتقول: ما أجِدُ له شَيْئاً أشْفَىٰ من الوِقَاعِ[1]، فيقولُ لها: إنْ لَمْ تخافي الفضيحَةَ فابعثي إلى بعض الزنوج حتى يَقْضِي بَعْضَ وطرك، ويكفَّ عادِيَة حِرِكِ، فتقول له: ويلك! ولا كُلّ هذا! فلا تزال المحاوَرَةُ بَيْنَهُما حتى يقول لها: فكما جاء عليَّ أقومُ فأخفّفك وأنا والله إلى التَّخْفِيفِ أحْوَجُ، فتفرحُ المرأةُ، فتقولُ هذا أمْرٌ مسْتُورٌ؛ فيَقَعُ عليها، حتَّىٰ إذا قضىٰ لَذَّتَهُ منها، قال لها: أما أنْتِ فقد استرَحْتِ وأمِنْتِ العَيْبَ وبقيتُ أنا، ثم يجيء إلى الزَّوْجِ، فيقول لَهُ: قد واعدتها أن تدْخُلَ عَلَيْكَ الليلة، وأنت رَجُلٌ عَزَبٌ، ونساءُ المدينة خاصَّةً يردْنَ المطاولة في الجماع، وكأنّي بك كما تدخله عليها تفرغ وتقوم، فتبغضك وتمْقُتُكَ ولا تعاودك بَعْدَهَا، ولو أعْطَيْتَها الدُّنيا،

---

(١) أبدلنا اللفظ الذي رواه ومثله، الأغاني ج ٤ ص ٢٧٠.

ولا تنظر في وجْهِكَ بعدها؛ فلا يزالُ في مثل هذا القول حتّىٰ يَعْلم أنَّهُ قد هاجَتْ شهوتُهُ، فيقول له: كَيْفَ أعْمَلُ؟ قال: تطلب زَنْجِيّة فتواقعها مرتين أو ثلاثة حتّىٰ تسْكنَ غلمتُك، فإذا دخَلْتَ الليلَةَ إلى أهْلِكَ لم تجد أمرك إلا جميلاً، فيقول له ذاك: أعوذ بالله من هذا الحال، أزِنا وزَنْجِيَّة! لا واللّهِ لا أفعل! فإذا أكْثَرَ محاورَتَهُ، قال له: فكما جاء عليَّ فقُمْ عليَّ أنا حتى تسكن غلمتك، وشبقك؛ فيفرحُ، فيواقِعُهُ مرّةً أو مرَّتَيْن، فيقول لهُ: قد استوى أمْرُكَ الآن وطابت نَفْسُكَ، وتدخل على زَوْجَتِكَ، فتَثِبُ عليها وثْباً يملؤها سروراً ولذَّةً، فيطأُ المرأةَ قبل زَوْجِها ويطأه الرَّجُلُ قبل امْرَأتِهِ. فكان ذلك دأْبَهُ، إلى أن بلغ خَبَرُهُ سليمان بن عبد الملك، فكَتَبَ بأن يُخْصَى سائر المخنَّثِين، فورد الكتاب على ابْنِ حَزْمٍ فخَصَاهم.

١٥ ـ مرض العادة السرية:

واستعمال الفتى يده للاستمناء، مَرَضٌ نفسيٌّ جنسيٌّ خَطِر، ولا يمكن أن يفعل الرَّجُلُ العاديُّ ذلك، وهذا المرض يسْتَفْحِلُ، ويصبحُ بعد ذلك عادَةً يصعبُ الإقلاع عنها، ويرجع هذا الداء كغيره من الأمراض التي نَحْنُ بصَدَدِها، إلى لوثات وراثية، ومضاعفات لِعِلَلٍ خُلُقِيَّة، ولا يقلُّ ضَرَرُ هذا المرض عن أضرار اللواط.

والمرأةُ تمارس كذلك الاستمناء بطُرُقٍ كثيرةٍ، فيحدث عندها اضطراباتٍ عصبيةً شَتَّىٰ، وقد تسوءُ حالُها، فتعوقها عن السعادة في الزواج.

وتنشأ العادَةُ السرِّيَّة في البنات، منذ شعورهن باللذة عند ركوب الدرّاجات (البسكليت) باحتكاك أفخاذهن، مما يهيجهنّ، أو باستعمال آل الحياكة (ماكينات الخياطة) التي تديرها الأرجل، وقد يتمادَىٰ بهنَّ الحالُ، فيحاولْنَ إدخال أشياء غريبة في مهابلهن، كأقلام الرصاص أو

الأصبع، أو رقبة الزجاجات، أو الخيار، وما شاكَلَ ذلك مما يؤدِّي إلى إصابة أعضائهن التناسلية بإصابات لا حَدَّ لها، ويوقِعهنّ في مصائِبَ لا قِبَلَ لهنَّ بها.

وقد أشارَ الدينُ إلى هذه العادة، ولَعَنَ صاحِبَها، ونهى عن فِعْلِها لبالغ ضَرَرِها، ولعظم خطرها، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «سَبْعَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلاَ يَجْمَعُهُمْ مَعَ الْعَالَمِينَ، يُدْخِلُهُمُ النَّارَ أَوَّلَ الدَّاخِلِينَ، إلاّ أَنْ يَتُوبُوا، إلاّ أَنْ يَتُوبُوا، إلاّ أَنْ يَتُوبُوا، وَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ: النَّاكِحُ يَدَهُ، وَالْفَاعِلُ وَالمَفْعُولُ بِهِ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَالضَّارِبُ أَبَوَيْهِ حَتَّى يَسْتَغِيثَا، وَالمُؤذِي جِيرَانَهُ حَتَّى يَلْعَنُوهُ، وَالنَّاكِحُ حَلِيلَةَ جَارِهِ»[1].

١٦ ـ مرض الفسق بالأقارب:

وهو مَرَضٌ مشهورٌ كذلك، وهو أنْ يأتِيَ الرَّجُلُ ابنَتَهُ، أو أحَدَ محارِمِهِ. وقد فعل ذلك الوليدُ بن يزيد بن عبد الملك مع ابْنَتِهِ[2]، إذْ خَرَجَ يوماً من مقصورة له إلى مقصورة، فإذا هو ببنت له معها حاضِنَتُها، فوثب عليها فافترعها، فقالت له الحاضنة: إنّها المجوسِيّة!! قال: اسكتي! ثم قال:

مَنْ رَاقَبَ النَّاسَ مَاتَ غَمّاً ... وَفَازَ بِاللَّذَةِ الجَسُورُ

وكالآخر الذي يحلِّلُ هَتْكَ عِرْضِ البنات، ويرى أنَّ آباءهن أوْلَى بهنَّ من الأغراب، كما أنَّ النبات لمن زرعه وربّاه، فيقول:

أَلَيْسَ النَّبَاتُ لِمَنْ رَبَّا ... هُ وَسَقَاهُ فِي الزَّمَنِ المُجْدِبِ

---

(١) كتاب «راموز الأحاديث» ص ٢٩٦، كتاب «شعب الإيمان» للبيهقي، عن الحسن ابن عرفة، عن أنس.

(٢) «الأغاني» ج ٧ ص ٦٠.

ومن هؤلاء المرضى، رَجُلٌ يأتي إلىٰ بيْتِهِ سكراناً، ويضْطَرُّ زوجته أن تساعِدَهُ على هتك عرض بناته؛ كما رَوَى فوريل وغيرُهُ.

وقد أشارَ الإِسلامُ إلى هذا المرض، وأمر أن يُقْتَلَ الفاسق، فعن يزيد بن البَرَاء، عن أبيه، قال: لقيتُ عَمِّي ومعه دابة. فقلت: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رَجُلٍ نكح امرأَةَ أَبِيهِ، فأمرني أن أضْرِبَ عُنُقَهُ وآخُذَ مالَهُ[1].

١٧ ـ مرض الزِّنا:

والزِّنَا مرض نفسيٌّ جنسيٌّ من أشد الأمراض فَتْكاً بالمصابين به، وقد شَرَحْنا نفسية الزناة، وحللنا أخلاقهم في مؤلفنا «القرآن والطب» في مبحث: نكاح الزاني والزانية؛ فلا نرى داعياً إلى تكرار ما بيَّنَّاهُ هنالك، ولكن لا أرىٰ بأساً أن أنْقُلَ حَرْفِيّاً نبذةً صغيرة مما قلناه آنفاً، قلتُ:

«فالزانية مخلوقَةٌ شاذَّةٌ، وشذوذُها لا يتَّفِقَ مع طبيعَةِ الرَّجُلِ العادي من الناحية العَقْلِيّة، والنَّفْسِيّة، فهي مسلوبَةُ الشَّرَفِ والعفاف، ظاهِرَةُ اللُّؤم والنفاق، تُرْضِي كلَّ طارق، وتدَّعِي حُبَّ كُلِّ زانٍ، تَبْتَسِمُ ابتسامَةً مِلؤُها النِّفاقُ والخِداع، وتُقْبِلُ عن نَفْسٍ سَقيمَةٍ عليلةٍ، وروحٍ خادِعَةٍ غاشَّةٍ، ألقَتْ بُرْقُعَ الحياء، ولبسَتْ أثوابَ الخُبْثِ والخديعة، لا كرامَةَ لها، ولا قِوامَ لأخلاقها، لها عَقيدَةٌ فاسِدَةٌ، ورأيٌ ضالٌّ، فلا تُصلح أن تكونَ شريكَةَ رَجُلٍ مسلمٍ مهذَّبِ النفس، قويم الأخلاق، حسن الطباع».

وبعد أن ذكرنا هنالك علة البغاء، وأنواع الزانيات، والأثر الوراثي للزِّنَا، وبَعْدَ أنْ ذَكَرْنا ذِكْر وراثة البغاء في القرآن الكريم، وصعوبة إقلاع المومِسِ عن الزِّنا، ذكرنا أن الزُّناةَ من الذكور كالمومِساتِ من الإناث، فقلنا:

---

(١) رواه أبو داود، عن يزيد، عن أبيه.

«ولا تختلفُ أخلاق الزَّاني عن أخلاقِ الزانية في شيءٍ، فالزَّاني أخلاقُهُ كأخلاقِ البَغِيّ، ونَفْسُهُ كنَفْسِها تماماً، وهذا يفسِّرُ لك السقوط الخُلُقيَّ الشَّدِيدَ الذي تشاهِدُهُ في بَعْضِ الذكور من الشبان والرجالِ في هذا العَصْر، وتسمع عنه في سائر العصور؛ فتَجِدُ الزاني من هؤلاء وقد انْطَبَعَتْ في مخيِّلتِهِ صورة الحياة الجنْسِيّة الشاذَّة، وتمَرْكَزَتْ عقليَّتُهُ في أعضائِهِ التناسُلِيّة، فتَجِدُ أحاديث هؤلاء السفلة لا تجد مجالاً إلا في ذكر العملية الجنسية، ولا تجد لهؤلاء الأوشاب موضِعاً للافتخار إلا بمصاحَبَةِ المومسات والفاجرات، ويزهو الواحِدُ منْهُم بمراقصة البَغايا، وتراهُ من ضِيقِ عقليَّتِهِ يزعم أنَّهُ محطُّ أنظار الزانيات، ولا يَدْرِي أن الزانية لا تفرِّقُ بين الذكور، ولا تُعْنَى! إلا بمن تعيش على حسابِ ضعْفِهِ الخُلُقي، وسقوطِهِ النفسي الشديد. قال تعالى: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ٦٧]».... إلى أن قلنا....

«وما الزاني إلا حيوانٌ منْحَلُّ الخُلُقِ، سقيمُ النَّفس، خبيثُ الطَّبْع، لئيمٌ مخادِعٌ، تحسَبُهُ إنساناً إذا قابلته، وتخالُهُ رَجُلاً إذا لمحته، تفضله الأنعام بما فيها من الصفات النافعة، خَتَمَ اللَّهُ على قَلْبِهِ فلا يسمع إلا لَحْنَ الخُبْثِ، ولا تتلقى أذنُهُ إلا نداء الفُحْشِ والفُجور، ولا يرى إلا القَبِيحَ، فإذا صادف ناظريه الشيء الحسن انعَكَسَ على مرآةِ عَقْلِهِ السقيم، فيراهُ عَليلاً شائِناً، يسيرُ في الحياةِ مخادِعاً يحاوِلُ أن يَظْهَرَ بِمَظْهَرِ العاديين من الرِّجَال، ويعمل جهده لإخفاءِ سريرَتِهِ، فتفضحُهُ سيرتُهُ، فيبدو أمام الناس عارياً من الفضائل، مجرّداً من الصفات الإنسانية السامية، إذا نصحْتَهُ وأنت ترجو إصلاحه، نَبَذَ نصيحَتَكَ نَبْذَ النواة، ويعجب منك كيف لا ترى بمرآته العمياء، وتفهم ما يفهم عقله العليل، وإذا طَلَبْتَ منه الانقيادَ إلى تعالِيمِ اللَّهِ واتِّباع الدِّين

الحَقِّ، أَخَذَتْهُ العزَّةُ بالإِثم، وكَبُرَ عليه أن يَسِيرَ على طريقِ مُتَّبِعي الدِّين، لأنَّهُمْ ـ كما يرىٰ عَقْلُهُ الضَّعِيف ـ سُفهاء. والزاني بجانِبِ ذلك كلِّه نفاق، فإذا وجد أن من مصلحته الادّعاء بالصلاح، أظهر انقيادَهُ للفضيلة، وقد يتحمَّسُ بَعْضَ الشَّيْءِ لها، فإذا خلا إلى شياطينه، صارَحَهُم بطويَّتِهِ، ومال إليهم بكلِّيتِهِ».

وأرىٰ الرجوعَ إلى مؤلَّفي «القرآن والطب» لمعرفة كيف (تنافق الزانية والزاني في الاتصال الجنسي البهيمي) وللإلمام (بأمراض الزناة) و (وسط الزناة) و (الزناة والخمر) و(الزنا والزواج) و (غاية الإسلام من تحريم نكاح الزناة) وكون (الزنا ينبوع لأخطر الأمراض) و(أولاد الزناة) و (وجه الشبه بين الزناة والمشركين).

١٨ ـ مرض إدمان الخمر:

ومن الأمراض النفسية الجنسية كذلك مرض إدمان الخمر، وقد وفَّيْنا الكلامَ في الخمْر في مؤلَّفِنا «القرآن والطب» وتكلَّمنا هنالك عن (الجنون الكحولي) و (الخمر والأخلاق) و (الخمر وشذوذ العاطفة الجنسية) و (تأثير الخمر على الأعضاء التناسلية) و (تأثير الخمر في النسل)[١] ممَّا لا أرىٰ ضرورةً هنا لتكرارِهِ، وأستطيعُ أن أقولَ هنا: إنَّ

(١) ومما تكلَّمنا عنه كذلك «تعريف الخمر» و «علة التسمية» و «خلايا التخمر» و «الغول» و «أهم أنواع الخمور» و «كيف تصنع الخمور» و «تحضير الكحول النقي» و «الغول ونجاسة الخمر» و «ما ينسب إلى الخمر من منافع» و «تحكّم الخمر في شاربيها» و «تأثير الخمر على الأعصاب» و استغناء الطب عنها كدواء» و «الكبد الكحولية» و «التحوّل الدهني للكبد» و «إصابة الكلى» و «الخمر والنسيج العصبي» و «إصابة الأوعية الدموية» و «تأثير شرب القليل من الخمر» و «عقاب شارب الخمر في الإسلام» و «علاج إدمان مذهبات العقل» و «ضرر المنع الفجائي» و «الخمر في الجنة».

مدْمِنَ الخمر لا يصلح أَلْبَتَّة لَلزواج، لفسادِ بدَنِهِ، ومرض أخلاقه، وللعلل النفسية، وللمضاعفات الجنسية التي يَرْزَحُ تحتها، وتسلبه صفة الإنسانية، وتعدم فيه الصلاح الذي تقوم عليه العائلة، ويشاد عليه الزواج.

ومدمن الخمر يبرأ منه الإسلام، والإسلام لا يقبل من كانت روحه روح مدمن الخمر، فيقول صلوات الله وسلامه عليه: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ أَبداً: الدَّيُوثُ، والرَّجْلَةُ مِنَ النِّسَاءِ، ومُدْمِنُ الخَمْرِ»[1].

ولا يُمْكِنني هنا إلا الإشارة لهذا المَرَضِ، حيثُ لا يُمْكِنُ أن يَتَتَبَّع القارىء ما أقول، إلا إذا قرأ مبحثَ (الخمر) في مؤلَّفِنا المذْكُورِ، لمعرفة كَيْفَ يكونُ الخَمْرُ أَساساً لمُعْظَمِ الأمراض النفسِيّة الجنسيّة وشاربوها مسرحاً لهذه العِلل، كاللواط، ولواط الحيوان، ومرض استعمال العنف، وتحمُّل الأذىٰ، والخنوثة النفسِيّة الجنْسِيّة، إلى غيرِ ذلك من الأمراض التي ذكرناها في هذا المؤلَّف، والتي لا يخلو شارِبُ الخمر من الإصابة بِبَعْضِهَا، أو بِكَثِيرٍ مِنْها.

١٩ ـ مرض الدّياثة:

والدَّيُوث هو الذي لا يَغارُ على امرأتِهِ أو إحْدَىٰ محارمه، وهو أوَّلُ الثلاثة الذين ذَكَر الله تعالى عنهم أنهم لا يدخلون الجنَّةَ أبداً، قال رسول الله ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ أَبَداً: الدَّيُوثُ وَالرَّجْلَةُ مِنَ النِّسَاءِ، وَمُدْمِنُ الْخَمْرِ»[2] وشاربو الخمر جميعاً مَرْضىٰ بهذا الدَّاءِ، ولا يستثنى من ذلك أحدٌ. ومن علامات هذا المَرَضِ ما تراه في البلادِ التي يشربُ أهلُها الخمرَ، ترى ساكنيها لا يرون بأساً أن تختلط نساءُهُم مع

---

(١) رواه الطبراني، عن عَمّار بن ياسر.

(٢) رواه الطبراني، عن عمار بن ياسر.

غَيْرِهم، وأن يراقِصْنَ سواهم، بل ترى المَرْضَىٰ بهذا الداء يُسَرُّونَ ويرون لذّةً كبيرةً في أن يسْتَحْسِنَ أحدُهُم امرأتَهُ ويمْتَدِحَها، ويطلب مراقَصَتها أو مرافقتها إلى النزهة، أو زيارة بيته وغير ذلك، فيجد ما يملأ صَدْرَهُ المريض جَزَلاً وَلَذَّةً، بل قد لا يهتاج الزوجُ المريض إلا إذا قرب امرأتَهُ ذَكَرٌ سواه، وهذا المرضُ مُنْتَشِرٌ بانتشار الخمر، ومتوغّلٌ في البلاد توغُلَ بنْتِ الحانِ فيها، ولذلك يقول الشاعر العربي:

وَكُلُّ أُنَاسٍ يَحْفَظُونَ حَرِيمَهُمْ   وَلَيْسَ لأَصْحَابِ النَّبِيذِ حَرِيمُ
وَإِنْ قُلْتُ هَذَا لَمْ أَقُلْ عَنْ جَهَالَةٍ   وَلَكِنَّنِي بِالْفَاسِقِينَ عَلِيمُ

وأكْتَفِي بهذا، وأحيلُ القارىءَ إلى مؤلَّفِي «القرآن والطب» لقراءة مَبْحث الخمر الصفحات: ١٢٠ ـ ١٤٥. والخمر وشذوذ العاطفة الجنسية صفحة ١٣٣.

وذَكَرَ الدينُ أنَّ الدِّياثَةَ مَرَضٌ نفسيٌّ جنسيٌّ، في قول رسول الله ﷺ: «إِنِّي لَغَيُورٌ، وَمَا مِنِ امْرِىءٍ لاَ يَغَارُ إِلاَّ هُوَ مَنْكُوسُ الْقَلْبِ»[1].

٢٠ ـ مرض جنون الغيرة:

ومن طبيعة الرجل السليم النفس أن يغارَ على زَوْجَتِهِ، كما سنبيِّنُ ـ إنْ شاءَ الله ـ في مبحث العلاقة الجنسية بين الزوجين، ولكن إذا زادت الغيرةُ عن حَدِّها، كأنْ غارَ الفرد على الأجنبية مِنْ زَوْجِها، أو كانت غيرَتُهُ مما يؤدّي إلى الفَتْكِ بِمَنْ أحبَّ، فذلك هو المرض والجنون.

فمن أمثلة النوع الأول: ما حكي عن مجنون بني عامر مجنون ليلى، أنه مرّ بزَوْجِ ليلىٰ، وهو جالس يصطلي في يوم شاتٍ، وقد أتى ابن عم له في حي المجنون لحاجةٍ، فوقف عليه، ثم أنشدَ يقولُ:

---

(١) رواه الديلمي.

بِرَبِّكَ هَلْ ضَمَمْتَ إِلَيْكَ لَيْلَىٰ قُبَيْلَ الصُّبْحِ أَوْ قَبَّلْتَ فَاهَا؟!
وَهَلْ رَفَّتْ عَلَيْكَ قُرونُ لَيْلَىٰ رَفِيفَ الأُقْحُوانَةِ فِي نَدَاهَا؟!

فقالَ: اللَّهُمَّ إذْ حَلَّفْتني فنعم! فقَبَضَ المجنونُ بكِلْتا يَدَيهِ قبضتين من الجَمْرِ، فما فارَقهما حتى خَرَّ مغشيّاً عليه، وسقط الجمر من لحم راحتيه، وعض على شفته فقطعها[(١)].

ومن أمْثِلةِ النوعِ الثاني ـ ويحدث غالباً فيمَن اعتادَ شرب الخمر ـ ما حكىٰ في كتاب «الأغاني» عن عبد السلام بن رغبان، [المعروف بديك الجن الحمصي] كان عنده غلام وجارية، شغَفاهُ حُبّاً، فكان يجلس للشراب، والجارية عن يمينه، والغلام عن شمالِهِ، ثم خشيَ أن يموت قَبْلَهُما، فينعم غيرُهُ بما لَهُما من روعة وجمال، فذَبَحهما وأحْرَقهما، وجعل من ترابهما آنيتين للشراب[(٢)].

وكان ينشدُ حين يشرب من الآنِيَة التي صَنَعها من تراب الغلام:

أَشْفَقْتُ أَنْ يَرِدَ الزَّمَانُ بِغَدْرِهِ أَوْ أُبْتَلَىٰ بَعْدَ الْوِصَالِ بِهَجْرِهِ
قَمَرٌ قَدِ اسْتَخْرَجْتُهُ مِنْ دُجْنَةٍ لِبَلِيَّتِي وَأَسَرْتُهُ مِنْ خِدْرِهِ
فَقَتَلْتُهُ ولَهُ عَلَيَّ كَرَامَةٌ فَلَهُ الْحَشَا وَلَهُ الْفُؤَادُ بِأَسْرِهِ

---

(١) «الأغاني» ج ٢ ص ٢٤.

(٢) اقرأ ما ذكرته في مؤلفنا «القرآن والطب» في مبحث الخمر مما له علاقة بهذا النوع من الجنون الذي يسببه الخمر، قلنا صفحة: ١٣٢: والجنون الكحولي المزمن هو السبب المباشر لجميع الجرائم الجنسية المتسببة عن الغيرة، وهذه الجرائم تكون في الغالب قتل الأبرياء، وتنشأ الحالة بأن يحسب المعتاد على الخمر أن امرأته تحب سواه؛ فتنشأ في فكره أشياء خيالية تثبت لديه ما يجول بخاطره من الأوهام، ويذهب إلى امرأته ليرغمها على الاعتراف باستعمال القوة، وبعد مشاجرات وتخيّلات ينتهي الأمر بقتل الزوجة دون العشيق، وقد يقتل هذا المعتوه أولاده انتقاماً، إذ يخيل إليه أنهم ليسوا من صلبه، بل جاءت بهم امرأته من عشيقها الموهوم. واجع مبحث الخمر الصفحات ١٢٠ ـ ١٤٥.

عَهْدِي بِهِ مَيْتاً كَأَحْسَنِ نَائِمٍ   وَالْحُسْنُ يَسْفَحُ مَدْمَعِي فِي نَحْرِهِ
لَوْ كَانَ يَدْرِي الْمَوْتُ مَاذَا بَعْدَهُ   بِالْحَيِّ مِنْهُ بَكَىٰ لَهُ فِي قَبْرِهِ
غُصَصٌ تَكَادُ تَفِيضُ مِنْهَا نَفْسُهُ   وَيَكَادُ يَخْرُجُ قَلْبُهُ مِنْ صَدْرِهِ

ثم ينشد حين يشرب من الآنية التي صنعها من تراب الجارية:

يَا طُلْعَةً طَلَعَ الْحِمَامُ عَلَيْهَا   فَجَنَىٰ لَهَا ثَمَرَ الرَّدَىٰ بِيَدَيْهَا
حَكَّمْتُ سَيْفِي فِي مَجَالِ خِنَاقِهَا   وَمَدَامِعِي تَجْرِي عَلَىٰ خَدَّيْهَا
رَوَّيْتُ مِنْ دَمِهَا الثَّرَىٰ وَلَطَالَمَا   رَوَّى الْهَوَىٰ شَفَتَيَّ مِنْ شَفَتَيْهَا
فَوَحَقِّ نَعْلَيْهَا وَمَا وَطِىءَ الثَّرَىٰ   شَيْءٌ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْ نَعْلَيْهَا
مَا كَانَ قَتْلِيهَا لأَنِّي لَمْ أَكُنْ   أَبْكِي إِذَا سَقَطَ الذُّبَابُ عَلَيْهَا
لَكِنْ بَخِلْتُ عَلَىٰ الْوُجُودِ بِحُسْنِهَا   وَأَنِفْتُ مِنَ نَظَرِ الْعُيُونِ إِلَيْهَا

٢١ ـ مرض جنون الشيخوخة الجنسي:

وهذا المَرَضُ يُصابُ به كبارُ السِّنّ ذكوراً وإناثاً، فترى المريضَ منهم يلذُّ له أن يعْبَثَ بأعضاء الأطفال، سواء أكانوا من جنسه أم من غَيْرِ جنسه، فترىٰ المرأة العجوز تفعل ذلك مع الطفلة التي قد يبلغ سنها ثلاث سنوات، أو أكثر أو أقل، وقد تستر أمرها، إذا كانت البنت تعي شيئاً فتقرصُها في قُبُلِها مدَّعِيَّةً أنها تعاقبها، أو تداعبها، وتفعلُ ذلك مع الذكْران. فهي تشبع في نَفْسِها رغبةً مكبوتَةً، وشهوةً مكنونةً في قَعْر نفسها العليلة المريضة. وخطر هذه العجوز المريضة على الأطفال كبيرٌ، فهي تفعلُ بهم ذلك دون البلوغ، فتلفتُ أنظارَهُم إلى أعضائهم التناسلية، وقد يجرُّ هذا إلى أضرار كثيرةٍ، ويحدثُ كثيراً عند مثل هؤلاء الصغار، أن يفعلن بأنفسهن ذلك، وقد يؤدِّي هذا الفعل إلى إزالة غشاء البكارة.

وكبارُ السنِّ من الرجال يصابون بنفس الداء، فتراهم يتودَّدون إلى

الصغار توددا مريباً. يزورُ أحدُهم صاحبه، فإذا كان لهذا الصاحب أطفال تراه يعانقهم ويجلسهم على حجره ويداعبهم تحت ستار الشيخوخة وصغر سن الطفل. وترى هؤلاء المرضى يتخذون كل الحيل ليظفروا بفرائسهم، بعيدين عن أعين الرقباء، ليشبعوا شهواته بالعبث بأعضاء هؤلاء الأطفال، وقد يفعلون ذلك مع الشبان والشابات، وستارهم كذلك ادّعاؤهم أنّ هؤلاء مثل أبنائهم وأحفادهم، وحينئذ يكتفون بالقُبَلِ والعناق، وقد تتاح الفرصة لبعضهم أن يحك أعضاءه بأعضاء فريسته، ولقد رُوِيَتْ حوادث كثيرة مثل هذه، وقعت من الخدم المصابين بهذه اللّوثات، ولعل هذا هو السبب الذي يعلّل وجود كثير من الأطفال حوالي سن الخامسة مصابين بالسيلان الصديدي (الجونوريا) والزهري أو هما جميعاً.

* * *

ويجب أن نشيرَ هنا، أن المريضَ بمَرَضٍ نفسِيٍّ جنسي، قلما يكون مصاباً بنوع واحد من الأمراض المذكورة في هذا المبحث.

وقد أمر الدين بعدم التشبّه بالمصابين بهذه الأمراض، ولعن الملوَّثين بها، وسن القوانين اللازمة لحماية الأصحاء منهم، وشرع التشريع الكافي لإحاطة العائلة بسياجٍ منيعٍ من الحفظ، وسيأتي بيان ذلك فيما بعد.

المبحث الثالث
إعداد الفَرْد للزَّواج

مقدمة:

تكلّمْنا في المَبْحَثِ الأوّلِ عن الفروق الجسمية، والعقلية، والنفسية، بين الرَّجُلِ والمرأة. وبيَّنَّا كيف أن كلاً منهما قد أُعِدَّ إعداداً خاصاً ليقوم بالوظيفة الإنسانية التي هيىء لها خَيْرَ قيام. وذكَرْنَا في المبحث الثاني الشذوذ الذي يعتري المرء فيخرجه عن التكوين الطبيعيّ الخاص بجنسه. وسنبيّن في هذا المبْحَث الوسائل التي اتخذها الإسلام لتربية الفرد تربيةً صحيحةً، تحميه من الوقوع في مثل ما قدَّمْنا من الأمراض المختلفة، والعلل المتباينة، ولتعينَهُ على التخلُّصِ ممَّا عساهُ يكون قد نُقِلَ إليه برغمه من شتَّىٰ الآفات الوراثية التي أوْرَثها إيَّاهُ أحد أبويه الشاذين، أو كلاهما جميعاً، وسيظهر لنا كيف أنَّ الَّذِي يتبع الإسلامَ، يضمن السلامة من العيوب الخَلْقِيَّة والخُلُقِيَّة والنفْسِيّة، واللَّهُ تعالى يقول: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِيٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ﴿٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٦﴾ فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِٱلدِّينِ ﴿٧﴾ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨﴾﴾ [٩٥ سورة التين/ الآيتان: ٤ ـ ٨].

١ ـ الإعداد الصحّي

فلقد عُني الدينُ بصِحَّةِ البَشَرِ، فدعاهم إلى النَّظافَةِ، وكَرِهَ لهم

النَّجاسات والقاذورات، وحثَّهُم على القِيامِ بالأعمال الرِّياضِيَّة البَدَنِيَّة، وحذَّرَهُم من الأمْراضِ والعَدْوَى، فأمَرَهُم باجتناب أسبابها، وحرَّمَ عليهم تناول المواد التي تؤذيهم وتعرّضهم للإصابة بشتَّى العلل: كالخمر والمَيْتَةِ والدَّمِ ولحم الخنزير. وحَرَّمَ عليهم كذلك الزِّنا واللواط ووطء الحائض إلى غير ذلك مما فصَّلناه وشَرَحْناهُ في مؤلَّفنا «القرآن والطب» فلا نرى هنا ضرورة لإعادَتِهِ، نرجو القارىء أن يرجع إليه ليعلم عظمة الإسلام التي تُعِدُّ متَّبِعَهُ ليكون سليمَ الجِسْمِ، صَحِيحاً غير عليل، فيغدو صالحاً للزَّواج، مهيئاً لقَبُول الإمدادات العقليّة الطيِّبَة، والمزايا النفسية السامِية.

٢ ـ الإعداد العلمي

والإعداد العلمي هو الناحية الثانية التي أعدَّها الإسلام للفَرْدِ، لصلاح الأسرة، فإذا تآزَرَ العِلْمُ مع العَقْلِ وسائرِ الإعدادات، كانَتْ هذه وسائل لتوجيه الأسرة إلى الناحية الصَّحِيحة، ولضمان عَدَمِ النزول بها إلى المستوىٰ الذي لا يليقُ بها. ومن الثابِتِ أنَّ الزوجَيْن إذا تعلَّمَ كُلٌّ منهما ما يناسِبه من العلوم، وتمتَّعَ بما يليق به من العَقْلِ، ألَّفا أسرةً صالحةً، وعاشا عيشةً هنيئةً، وقلَّتْ بين الناس نسبةُ الطَّلاق، وكان الزوجان أقدَرَ على حَلِّ مشاكلهما العائلية. وسَنَذْكُرُ فيما يَلي عُجالةً تشيرُ إلى مقدار اهتمامِ الإسلامِ بمتَّبِعيه.

أ ـ الحث على التعلّم:

فقد حَثَّ الدينُ على طَلَبِ العلم، والتزوُّدِ به والارتشافِ من منهله العذب، فقال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٢١ سورة الأنبياء/ الآية: ٧] أي: اسألوا صاحِبَ الحِرْفَةِ أو الصناعة التي لا تعرفونها فينبئكم عما خفي عليكم منها، وقال صلوات الله وسلامه

عليه: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَطْلُبُ فِيهِ عِلْماً، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَىٰ الجَنَّةِ»[1].

ب ـ فريضة طلب العلم:

بل لقد اعتبر الدِّين العلمَ فريضة على المسْلِم يَجِبُ تحصيلها، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ»[2].

جـ ـ البعثات العِلْميَّة:

ولمَّا كانَ العِلْمُ لا نهاية له، ولما كانَ العلمُ مُلْكاً للعالَم أجمع، فقد أمَرَ الدِّين بالتغرُّب لتحصيل ما لا يُمْكِن تحصيلُه في بَلَدِ طالِب العِلم، فقال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ١٢٢] وقال صلوات الله وسلامه عليه: «اطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلَوْ بِالصِّينِ»[3].

د ـ تقرير مبدأ جهل الإنسان:

ولقد وضع الإسلام أساساً فلسفياً عظيماً، يجعل المرء دائم السعي للتزود من سائر العلوم والفنون، ألا وهو اشتراط إقرار طالب العلم بجهله، حتى لا يقف بجانب مقدار محدود من الثقافة ولو علا، فقال جل شأنه: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية: ٨٤] وقال: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [٢٠ سورة طه/ الآية: ١٤].

---

(١) مسلم، من حديث أبي هريرة.

(٢) ابن ماجه، من حديث أنس و «مسلمة» في رواية أخرىٰ.

(٣) ابن عدي والبيهقي في «المدخل» و «الشعب»، من حديث أنس.

هـ ـ وجوب إرواء طالب العلم:

وقد أَمَرَ الدينُ أنْ لا يضنّ العالِمُ بعِلْمِهِ، وأنْ يجيبَ بما يَعْلَمُ على من لا يَعْلم، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[1].

و ـ العلوم النافعة:

وممّا دَعا إليه الدِّينُ تعلُّمُ الحِرْفَةِ والصناعة والعَمَل على حِذْقِها، فقال تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [١٨ سورة الكهف/ الآية: ٣٠].

فدعا الدِّينُ إلى تعلُّم التاريخ، فجاءَ في القرآنِ الكريم من قِصَصِ الأنبياء والأُمَم، ما يوسع مدارِكَنا، ويزيدُ معلوماتنا، فإنَّ في دراسة التاريخ أهمّيّة كُبْرَىٰ لثقافَتِنا، لمعرفة النظام الاجْتماعي، والقوانين الإنسانية، والإلمام بالشَّخصِيّات المختلفة التي يُمْكِن الإنسان الاقتباس من جهود بعضها، والحَذَر من أعمال الفريق الآخَرِ مِنْها، والحضُّ على دراسة التاريخ يؤخذ من قوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١٣٧].

والتاريخ يقتضي دراسة تقويم البلدان (الجغرافية) لمعرفة البلاد التي يسكنها رجال التاريخ، كقوله تعالى: ﴿ٱهْبِطُواْ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٦١].

وجاء ذكر علم الفلك في قوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ

(١) رواه أبو داود، عن أبي هريرة.

﴿ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾ وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾ لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [٣٦ سورة يَس/ الآيات ٣٧ ـ ٤٠]، مما يدلُّ على أنَّ الشمسَ والقَمَرَ والكواكِبَ يسبحون ويتحرَّكون في عوالمهم، ومثل ذلك قولُهُ تعالى عن كُرَوية الأرض: ﴿وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴿٣٠﴾﴾ [٧٩ سورة النازعات/ الآية: ٣٠] وقوله: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ يُكَوِّرُ ٱلَّيْلَ عَلَى ٱلنَّهَارِ وَيُكَوِّرُ ٱلنَّهَارَ عَلَى ٱلَّيْلِ﴾ [٣٩ سورة الزمر/ الآية: ٥] والتكويرُ طبعاً لا يكونُ إلا على كُرَةٍ، إلى غير ذلك مما لا مجالَ لِذِكْرِهِ هاهُنا.

وتعلّم فن النبات يشير إليه تعالى في قوله: ﴿وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ﴾ [٢٢ سورة الحج/ الآية: ٥]، مبيّناً حَرَكَةَ الأرْضِ حين ينزلُ عليها الماء. وقوله تعالى في الجغرافية المنطقية: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَآءَ تَنۢبُتُ بِٱلدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْـَٔاكِلِينَ ﴿٢٠﴾﴾ [٢٣ سورة المؤمنون/ الآية: ٢٠]. وقولُهُ في تلقيح النَّباتِ الذكر لأنثاه مع الإشارة إلى طريقٍ من طُرُقِ التلقيح: ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ [١٥ سورة الحجر/ الآية: ٢٢] إلى غير ذلك مما تَجِدُهُ في القرآنِ الكريم.

وأشارَ إلى علم الضوء في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٩].

ز ـ العلم الذي لا ينفع ولا يضر:

ومن الناس من يشْغلون حياتهم بعلومٍ لا تَنْفَعُهم ولا تضرُهم، فلا ينالون بذلك خيراً، وقد أشارَ الدِّينُ إلى مثل ذلك، فقد رُوِيَ أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ والناس مجْتَمِعان عليه، فقال: «ما هذا؟» فقالوا:

رجل علاّمة، فقال: «بماذا» قالوا: بالشّعْرِ، وأنساب العرب، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «علم لا ينفع وجهل لا يضر!....»[1].

ح ـ عدم مساواة العالم بالجاهل:

وقد بيّنَ الإسلامُ أنَّ العالِمَ والجاهِلَ لا يستويان، فقال جلَّ شأنه: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ٣٨].

وكذلك حوى الدينُ علومَ الطِّبِّ مما ذكرناه في مؤلفنا: «القرآن والطب» وعلوم الاجتماع، والقانون، وعلوم النفس، والأخلاق، والتربية، والأدب، والفلسفة، وفلسفة التناسليات، ممَّا حَوَىٰ بعضَهُ هذا الكتابُ وسائِر العلوم والفنون. ولقد صَدَقَ اللّهُ في قولِهِ: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ٣٨] وقال صلواتُ الله وسلامُهُ عليه: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ، أَصَابَ أَرْضاً، فَكَانَتْ مِنْهَا بُقْعَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا بُقْعَةٌ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقُوا وَزَرَعُوا، وَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلأً»[2].

ط ـ الحثّ على التأليف:

وحثَّ الدين على التأليف، ونَشْرِ الكُتُبِ المفيدة، وَرَغَّبَ في هذا كُلَّ التَّرْغيبِ، فقالَ ﷺ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاثٍ.... عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ»[3].

---

(١) ابن عبد البر، من حديث أبي هريرة.

(٢) مُتَفَقٌ عليه، من حديث أبي موسى.

(٣) رواه مسلم، عن أبي هريرة، وباقي الثلاث: «صَدَقة جارية،وولَد صالح يدعو له بخير».

ي ـ تَعْظيمُ العُلماء:

ولقد عَظَّمَ اللَّهُ تعالى العُلَماء، فقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [٣٥ سورة فاطر/ الآية: ٢٨] وقال: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [١٣ سورة الرعد/ الآية: ٤٣] وقال: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [٢٩ سورة العنكبوت/ الآية: ٤٣] وقال: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ﴾ [٢٩ سورة العنكبوت/ الآية: ٤٩] إلى غير ذَلِكَ مما ذَكَرَهُ اللَّهُ تعالى في كتابه العزيز. وقالَ صلواتُ اللَّهِ وسلامُهُ عليه: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَيُلْهِمْهُ رُشْدَهُ»[١].

ك ـ درجات العلماء:

وذَكر الدينُ أنَّ العلماءَ أنفسَهُم درجات، فقال: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [٥٨ سورة المجادلة/ الآية: ١١].

ل ـ كفاءة العالم الصالح في الزواج:

ففيما تقدَّم إشارةٌ بسيطةٌ، تبيِّنُ كَيْفَ أنَّ الإسلامَ حَثَّ على العلم والتزوُّدِ به، وفَرَضَهُ على طرفي الأسرة، الرجل والمرأة، حتى يُصْبِحا صالِحَيْن للحياة الزَّوْجيّة وتبعاتِها، وجعل العِلْمَ من دلائل الكفاءة في الزَّوَاج، وأصْبَحَ هذا مقرَّراً في فقه الإسْلام، حتَّىٰ أنَّ العالِمَ الصالِحَ يُعَدُّ كُفُؤاً للزوجَةِ مهما علا نَسبُهَا، ولا يقامُ حينَئِذٍ وزنٌ للجاهِ، قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الْحِكْمَةَ تُزِيدُ الشَّرِيفَ شرفاً، وَتَرْفَعُ المَمْلُوكَ حَتَّى يُدْرِكَ مَدَارِكَ الْمُلُوكِ»[٢].

---

(١) متفق عليه من حديث معاوية دون قوله: «وَيُلْهِمْهُ رُشْدَهُ» وهذه الزيادة عن الطبراني في الكبير.

(٢) أبو نعيم في «الحلية»، وابن عبد البر في «بيان العلم»، وعبد الغني الأزدي في «آداب المحدث»، من حديث أنس.

٣ ـ الإعداد العقلي

وعَمِلَ الإسلامُ على تربيَةِ قوَّةِ الفِكْرِ في الإنسان، وحَثِّهِ على استعمالِ عَقْلِهِ وتدبيرِهِ، وأعْطاهُ الوَسائلَ المختلِفَةَ التي تُعِدُّ عقلَهُ لصحَّةِ الحُكْمِ على الأشياء، وتزيدُ من قُدْرَتِهِ على الاستنباط والقياس، إلى غَيْرِ ذلك من الأُمورِ التي تتعلَّق بالعَقْل، وقال رسول الله ﷺ: «إنَّما يُقَرَّبُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ قَدْرِ عُقُولِهِمْ»(١).

حَثَّ اللَّهُ المَرْءَ على التفكير والتأمُّلِ والتدبُّرِ الذي يؤدِّي إلى صِحَّةِ الحُكْم، فقالَ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾﴾ [٤٧ سورة محمد/ الآية: ٢٤] وقال: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٦٦] وقوله: ﴿۞ قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [٣٤ سورة سبأ/ الآية: ٤٦] وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِم﴾ [٣٠ سورة الروم/ الآية: ٨] وقال: ﴿وَمَن نُّعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِى ٱلْخَلْقِ أَفَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [٣٦ سورة يس/ الآية: ٦٨].

---

(١) الحديث: قال أنس: أُثني على رجلٍ عند رسول الله ﷺ، فقالوا: خيراً، فقال رسول الله ﷺ «كَيْفَ عَقْلُهُ؟» قالوا: يا رسول الله! نقولُ من عبادته وفضله وخلقه، فقال: «كَيْفَ عَقْلُهُ؟ فَإِنَّ الأَحْمَقَ يُصِيبُ بِحُمْقِهِ أَعْظَمَ مِنْ فُجُورِ الفَاجِرِ، وَإِنَّمَا...» الحديث. رواه ابن المحبر، ومثله: قيل: يا رسول الله! أرأيت الرجلَ يصومُ النهارَ، ويقومُ الليلَ، ويحجُّ ويعتمرُ، ويتصدَّقُ، ويغزو في سبيل الله، ويعودُ المريضَ، ويَشيِّعُ الجنائز، ويُعِينُ الضعيف، ولا يعلم منزلتَهُ عند الله يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما يُجزَىٰ علىٰ قَدْرِ عَقْلِهِ» رواه مالك، من حديث ابن عمر.

وبيِّنُ الإسلامُ أنَّ التفكيرَ يجبُ أنْ يكونَ بعيداً عن الهوىٰ، لا تتغلَّب عليه العاطفَةُ، ولا يستولي على صاحِبه الانفعالُ فيستسلمُ له، مِمَّا يجعله يخطىءُ في الحُكْم، كما جاء في قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّهُۥ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ﴿١٨﴾ فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿١٩﴾ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ نَظَرَ ﴿٢١﴾ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ وَٱسْتَكْبَرَ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ﴿٢٤﴾ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ﴿٢٥﴾﴾ [٧٤ سورة المدثر/ الآية: ١٨ ـ ٢٥].

بل انظرْ إلى الأمْثِلَةِ العالِيةِ التي ضَرَبَها اللَّهُ تعالى للناس، لتفتّقَ أذهانَهم، وتُعلي مدارِكَهم، كقولِهِ تعالى عن المنافقين: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ ۖ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآيات: ١٧ ـ ٢٠] إلى غير هذا من الآيات الكثيرة التي حَوَاها القرآنُ الكريم لتَنْمِيَةِ القوىٰ العقليّة وتدريبها وتقويتها.

ومما قَالهُ رسولُ الله ﷺ في تَقديرِ العَقْل: «إنَّمَا العَاقِلُ مَنْ آمَنَ باللَّهِ، وَصَدَّقَ رُسُلَهُ، وَعَمِلَ بِطَاعَتِهِ»(١) وقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَلْقاً أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقْلِ»(٢) وقال عليه الصلاة والسلام: «مَا اكْتَسَبَ رَجُلٌ مِثْلَ فَضْلِ عَقْلٍ، يَهْدِي صَاحِبَهُ إِلَىٰ هُدَىٰ، وَيَرُدُّهُ عَنْ رَدَىٰ، وَمَا تَمَّ إِيمَانُ عَبْدٍ وَلاَ اسْتَقَامَ دِينُهُ حَتَّىٰ يَكْمُلَ عَقْلُهُ»(٣).

---

(١) ابن المحبر، من حديث سعيد بن المسيّب.
(٢) الترمذي الحكيم في «النوادر»، من رواية الحسن عن عدة من الصحابة.
(٣) ابن المحبر، في العقل، وعنه الحارث ابن أبي أسامة.

وخاطبَ اللَّهُ تعالىٰ العُقولَ والأفهامَ في كتابِهِ، وردَّدَ للنَّاسِ قولَهم جل شأنه ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾[1] [٢ سورة البقرة/ آية: ٤٤] وذكر كيف أنَّ من لا يستعمل عقلَهُ لا ينفع، ولا نصيب له في سعادة الآخرة، فقال: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٥٨] وقد ذكر تعالى أنَّ الَّذي لا يعقل شأنُهُ شأن الدواب، فقال: ﴿۞ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [٨ سورة الأنفال/ الآيتان: ٢٢ و ٢٣].

واعترفَ أصحابُ النَّار بتجرُّدِهم عن العقل ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٠﴾ فَٱعْتَرَفُوا۟ بِذَنۢبِهِمْ فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [٦٧ سورة الملك/ الآيتان: ١٠ و ١١].

فترى أنَّ الإسلام يريدُ بالمرء أن يكون عاقِلاً بجانِبِ عِلْمِهِ، حتى يستطيعَ أنْ يقودَ الأسرة، ويوجِّهَها إلى طريقِ الفلاح، ويقودَها في بَحْرِ الحياة، مُجَنِّباً لها من الأخطار، حامياً لها من الغَرَقِ والبوار.

٤ ـ الإعداد الخُلُقي والنَّفْسي

وقبل أنْ يَدْعُوَ الإسلامُ المرْء إلى الزَّواج، حَثَّ على تعليم الصَّبِيِّ الصلاة وهو في سن السابعة، وأَمَرَ أن يُضْرَبَ عليها في سِنِّ العاشرة، إن لم يؤدِّها، وعند البلوغ فَرَضَها عليه، وفَرَضَ عليه كذلك سائر العبادات المُخْتَلِفة: كالصيام، والزكاة، والحَجِّ؛ ممَّا يُقَوِّم خُلُقَهُ، ويطهِّر نفسَهُ، ويهذِّب وجدانه، ويوجِّه انفعالاته المختلفة إلى ناحية الخير، ويرقِّي عواطِفَهُ، ويقوِّي إرادته، ويُثَبِّتُ عزيمَتَهُ، ويعدِّلُ من سجاياه حتى

(١) ذكر تعالى هذا في السورة الآتية: ٢، ٣، ٧، ١٠، ١١، ١٢، ٢١، ٢٣، ٢٨، ٣٧.

تتغلَّبَ السجايا الطيبة، ويُهَذِّبُ طباعَهُ، فلا يكون متردِّداً أو بطيئاً بُطْأً بَيِّناً، ولا مقداماً لدرجة الطَّيْش، لا يبلغ منه الثبات درجة الجمود، ولا التغلّب درجة الجموح والرعونة، ولا يكون شديد الفرح، ولا شديد التألّم، ولا عديم الشعور والإحساس الوجداني، والله تعالىٰ يقول: ﴿وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٩] ويكون قابضاً على زِمام مزاجه، مربّياً لذوقِهِ، مهذّباً له، وما العبادات في الدين الإسلامي إلا وسائل لما قدّمت، فإنّ ذِكْرَ اللّٰهِ تعالى، والتفكّر في مخلوقاتِهِ، والسعي لطَلَبِ العِلْم، وتعلّم الصناعات، والخضوع لأوامر الخالق، والتسليم بقدرته، ورجاء ثوابه، وخوف بطشه وعذابه، لمن دواعي الاحتراس والتروّي في الأعمال والأقوال، ودافع إلى إعمال الفكر وتحكيم سلطان العقل، ومحاربة ما تنزع إليه النفس من الأذى والشرور، وعصيانها فيما تأمر به من السوء والفحشاء، والله تعالى يقول: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [٢٩ سورة العنكبوت/ الآية: ٤٥].

والقيام بالعبادات المختلفة التي فَرَضها الإسلام، يدرّب النفس على الطاعة، ويعوِّدُها على تحمُّل المشقَّة في سبيل الوصول إلى الكمالات الإنسانية، بل إنّ ذِكْرَ اللّٰهِ تعالى آناء الليل وأطراف النهار لعلاج لكثير من الأمراض النفسية، بل في ذلك الوقاية الوحيدة من الوقوع بين أضراس الظنون والأوهام، والاستسلام لليأس، والخضوع للهموم، والركون إلى الكسل، وترك العمل المجدي، وفيه نجاة المرء من أسْرِ الضعْف، والتخلّص من جعله عرضة للانحلال الخلقي، والموت الأدبي الخطير.

وضع الله تعالى للفرد تعاليم الإسلام حتى يكون صالحاً للأسرة، فلا ينزل بها عن مستواها اللائق بها، وحتى لا يجنح بالعائلة إلى تيّارات الشرور والآثام، وليجنّبها مختلف الوراثات السيّئة، ويدرأ عنها ما عساه

يكون قد تسلّل إليها من عوامل الضعف الوراثي، وليضعها في البيئة الصالحة لنموّها، ولينبت نسله في الأرض الطيّبة التي يكون لها الأثر البالغ في إبعاد الصفات السيئة المورثة، وإحلال الخلق السامي والسموّ النفسي محلّها، وغرس المثل العليا للكمال الإنساني في النشء، وتوجيهه إلى طريق الصالح العام.

ولا نرى بأساً أن نذكر بعض ما دَعا إليه الدين الإسلامي من الكمالات النفسية، والمثل الأخلاقية السامية.

أ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وقد أمر الدين ألا يتكلّم الإنسان إلا في الخير، ويصمّ أذنَهُ عن سماع الهُرَاء والفاحش من القولِ، فقال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًىۗ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٦٣] وقال: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾﴾ [٢٥ الفرقان/ الآية: ٦٣] ﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [٤ السناء/ الآية: ٩] وقال: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٣٢] وقال: ﴿... وَلْيَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٩].

وقال تعالى يأمُرُ بأداء الأمانة، والحكْم بالقِسْطِ، والصِّدْقِ: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٥٨] وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٨] وقوله: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰۖ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٥٢].

وأمر تعالى كذلك بِفِعْلِ الخَيْرِ، فقال: ﴿وَمَا يَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلَن

يُكَفَرُوهُۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلۡمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١١٥] وبَيَّنَ أنَّ روحَ الإسلام هو الاستقامة وحسن السلوك والتحلّي بمكارم الأخلاق والجهاد في سبيل الحق، إلى غير ذلك من الكمالات النفسية، وليست كما يفهم الجهلاء أن العبادات في الإسلام مجرد مظاهر ومحض حركات. تأمل قوله تعالى: ﴿۞ لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلۡمُوفُونَ بِعَهۡدِهِمۡ إِذَا عَٰهَدُواْۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلۡبَأۡسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٧٧].

ويضيق المقامُ إذا أردْنا أنْ نسْتَقْصِي كُلَّ ما حثَّ عليه الدين من الكمالات النفسية والأخلاقية ممَّا يُجْمِلُهُ قولُه ﷺ: «إنَّما بُعِثْتُ لأُتمِمَّ مَكَارِمَ الأَخْلاق»[1].

ولقد نهى الإسلام عن اقتراف المعاصي وانتهاك الحرمات، وأَمَرَ بنَبْذِ مساوىء الأخلاق، كالبخل؛ والرياء[2]، والبهتان[3]، ونهىٰ عن السخرية واللّمز، والتنابذ بالألقاب، وظنّ السوء، والتجسّس، والغيبة، والنميمة[4]، والرشوة، والظلم[5]. ونهىٰ عن التنازع الذي يؤدي إلى الفشل، وعن البَطَرِ، والرياء[6]، والكَذِب[7]، والاستكبار، والتذلّل،

---

(١) أحمد والحاكم والبيهقي، في حديث أبي هريرة.
(٢) راجع ٤ سورة النساء/ الآيتان: ٣٧ و٣٨.
(٣) راجع ٤ سورة النساء/ الآية: ١١٢.
(٤) جمعت هذا آية: ١١ و ١٢ من ٤٩ سورة الحجرات.
(٥) راجع ٢ سورة البقرة/ الآية: ١٨٨ و٥١ سورة الذاريات/ الآية: ٥٩.
(٦) راجع ٨ سورة الأنفال/ الآية: ٤٦ و٤٧.
(٧) راجع ٦١ سورة الصف/ الآية: ٣.

والاختيال[1]، وأمر بمحاربة الخيانة والغَدْر[2]، والمَكْر[3] والسَّرِقة[4]، إلى غير ذلك مما يلوِّثُ المرءَ بالأمراض النفسية مما تجدهُ مفصَّلاً في القرآن الكريم وكُتُبِ الحديث. ومما يمكن إجمالُهُ في قولِهِ جلَّ شأنه: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ٣٣]. وقوله: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [١٦ سورة النحل/ الآية: ٩٠].

ب ـ تربية العواطف وعاطفة محبّة الجمال:

ومِنْ أمْثِلَةِ الإعداد النفسي: تربية الدِّين لعواطِفِ المسْلِم، كالعاطفة الذاتية، والعاطفة الفكرية، وعاطفة محبّة الحقّ، وغيْرِها، حتَّى يكونَ مثلاً أعلىٰ لسموِّ النفس البشرية. ولنضرب مثلاً عن كيفيَّةِ تربيَةِ الإسلام لعاطفة محبَّةِ الجمال التي لها أثرٌ عظيمٌ في تهدئة النَّفْسِ وتهذيبها.

فَقَدْ ذَكَرَ القرآنُ كثيراً من الأشياء الجميلة جمالاً حِسِّيّاً أو معنويّاً، فمما جاء في الجمال الحسي قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾ [٦٧ سورة الملك/ الآية: ٥]. وقدَّرَ اللَّهُ الكلامَ الطيِّبَ في قوله: ﴿وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٨] وقال عن الصوت الجميل: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [٧٣ سورة المزمل/ الآية: ٤] وقال عن الرائحة الطيبة: ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾ [٨٣ سورة المطففين/ الآية: ٢٦].

---

(١) راجع ٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٨.
(٢) راجع ٨ سورة الأنفال/ الآيات: ٥٥ ـ ٥٨.
(٣) ١٦ سورة النحل/ الآية: ٤٥.
(٤) ٥ سورة المائدة/ الآية: ٣٨.

وانظر كيف يربِّي الدينُ عاطِفَةَ محبَّةِ الجمال عملياً بما فرضه على متَّبعيه من احترام النظام، كالصّلاةِ صفّاً صفّاً، وكدعوته إلى النظافة والوضوء، والاستحمام، وتبغيض رفع الصوت في قوله: ﴿وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٩] وحثّه على السير المتّزن كقولِهِ: ﴿وَٱقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٩] إلى غَيْرِ ذلك مِمَّا تراه في الدين ويضيق في ذِكْرِهِ المقام.

ومما جاءَ في تربية الجمال المعْنَوِي، ما بَثَّهُ الدِّينُ من الخُلُقِ السامي، وما أرشدَ إليه من المعقولات، وتوحيد الخالِق، والتَّفْكِير في خَلْقِ السموات والأرض، واحترامِ العَقْلِ السليم، وتربية الخيال، وبَثِّ روح النشاط فيه. تأمَّلْ كيفَ يصوِّرُ اللّهُ حالَةَ الكافِرِ من العذاب في قولـه: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ ٱلرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [٢٢ سورة الحج/ الآية: ٣١] وقوله: ﴿مِّن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ﴿١٦﴾ يَتَجَرَّعُهُۥ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُۥ وَيَأْتِيهِ ٱلْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِن وَرَآئِهِۦ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴿١٧﴾﴾[1] [١٤ سورة إبراهيم/ الآيتان: ١٦ و١٧].

وقد عمل الإسلامُ على تربية هذه العاطِفَةِ متدرِّجاً من توجيه نفس المرء إلى الشعور بحسن الأشياء التي تتأثَّرُ بها عواطفه وميوله الذاتية ورزقه الخاص، إلى اعتبار الجمال والحكم عليه بتأثير البيئة والمذهب والآراء الخاصة، منبّهاً إيّاه أثناء ذلك على ما يدفعه إلى معرفة بعض أسباب ذلك الجمال كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥﴾ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ

(١) راجع قوله تعالى في وصف نور الله في قوله: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ . . .﴾ الآية [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٥].

﴿حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ﴿٦﴾ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ ۚ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩﴾ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ۖ لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٠﴾ يُنبِتُ لَكُم بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾﴾[1] [١٦ سورة النحل/ الآيات: ٥ ـ ١١].

وفي أثناء ذلك ينتقل به الدينُ إلى المرحلة الثالثة، وهي أعلى المراحل التي تدعو المرء إلى الانتباه إلى أسباب الجمال وعلَّتِهِ، ومعرفة الصفات التي تكسبه هذه الصفة، حتى يقدِّره تقديراً حقيقياً، تأمَّل قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ۖ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۖ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ۖ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُم بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴿٢﴾ وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا ۖ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ۖ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٣﴾ وَفِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾﴾[2] [١٣ سورة الرعد/ الآيات ٢ ـ ٤] وكقوله: ﴿وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ ﴿١٩﴾﴾ [١٥ سورة الحجر/ الآية: ١٩] إلى غَيْرِ ذلك مما يَضيقُ عَنْ ذِكْرِهِ المقامُ.

جـ ـ تربية الأذواق:

قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ

(١) وراجع سورة النحل/ الآيات: ١٤ ـ ١٦، ٨٠ و٨١.

(٢) وراجع سورة الأنعام، الآية: ٩٩.

ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَـٰرُ وَلَـٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴾ [٢٢ سورة الحج/ الآية: ٤٦]. وهكذا دعانا الدينُ إلى تربية أذواقِنا الحسِّيَّة والمعنوية، وتعلية هذه الموهبة الفطرية التي مَنَحها الله البَشر، فذو الذوق السليم الراقي أكْثَرُ تقديراً للمنتجات الفنية والأدبية، وإدراكاً لما يحيطُ به ويراه ويحسُّه من جمال، وتناسبٍ وانسجام؛ فيستطيع محاكاة الجمال الطبيعي والجمال الصناعي في أعماله وأقواله وأفكاره، ولذلك عمل الدينُ على تهذيب الوجدان، وتقوية عاطفة محبّة الجمال.

ولتربيَةِ الدِّين لأذواقِنَا من الناحية الوجدانية، لَفَتَ القرآنُ نظرنا وبصائرنا إلى جمالِ الكَوْنِ وسلامة تنسيق السماء والأرض، وسائر محتوياتهما، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَتُصْبِحُ ٱلْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴾ [٢٢ سورة الحج/ الآية: ٦٣] وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزْجِى سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ رُكَامًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَـٰلِهِۦ وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ وَيَصْرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَـٰرِ ﴿٤٣﴾ يُقَلِّبُ ٱللَّهُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ﴿٤٤﴾ ...﴾ [٢٤ سورة النور/ الآيتان: ٤٣ و ٤٤].

وانظر كيف يَضَعُ اللَّهُ أمامنا خَيْرَ النماذج الأدبية متمثّلة في القرآن الكريم من قِصَصٍ وأدب، واجتماع، وطبٍّ، وفلسفة وغيرها، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِى هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٨٩﴾﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية: ٨٩][(١)].

وانظر كيف أمَرَنا اللَّهُ بالتغنّي بالقرآن وترتيله، لتقوية ملكة الذوق وتنميته، فقال: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴾ [٧٣ سورة المزمل/ الآية: ٤]

(١) ومثله في ٣٩ سورة الزمر/ الآية: ٢٧ و١٤ سورة إبراهيم/ الآية: ١.

وقضى بِغَضِّ البَصَرِ عما ليس بالحسن، فقال: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَـٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَـٰمًا ﴾ [٢٥ سورة الفرقان/ الآية: ٦٣] وقال: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ﴿٢٥﴾ إِلَّا قِيلًا سَلَـٰمًا سَلَـٰمًا ﴿٢٦﴾ ﴾ [٥٦ سورة الواقعة/ الآيتان: ٢٥ و ٢٦].

وليربِّي الدينُ ذَوْقَنا من الناحية الإدراكِيَّة بَلَّغَنا تعاليم القرآن بوساطَةِ الإيماء، وجَعَلَ محمّداً رسولَ اللّهِ تعالى في نَقْلِ هذا الذوق إلى البَشَرِ، وهو صلوات الله وسلامه عليه أُنموذَجٌ حيٌّ للوجدان الراقي، وقد خاطَبَهُ اللّهُ تعالى بقولِهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [٦٨ سورة القلم/ الآية: ٤] وذلك لأنَّ القرآنَ لَمّا كانَ تعليماً روحياً، أَوْجَدَ اللّهُ له الرسولَ ﷺ مَثَلاً حياً، خُلُقُهُ القرآنُ كما قالت عائشة عنه ﷺ. ولذلك كانَتْ تعاليمُ الإسلام أثبت وأقوى تأثيراً في الناس. ولهذا الغَرَضِ نَفْسِه نَزَلَ القرآنُ حسب الأحوالِ والظروفِ، مُنَجَّماً منفَّذاً، حتى لا يكون مجرّد آراء فلسفية غير قابلة للتنفيذ، قال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَـٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ [٢٥ سورة الفرقان/ الآيتان: ٣٢ و ٣٣].

ولما كان للذَّوْقِ السَّلِيم مظاهِرُ يشاهِدُها الإنسان في القَوْلِ والفعل وترتيب الأشياء، وتنظيم المأكل والمشرب والمَلْبَس والمسْكَن. ولما كانت محاكاة النماذج الجميلة تساعِدُ على تقْوِيَةِ الوجدان الجمالي، وفهم المقاييس الجمالية، جَعَلَ اللّه الإسلامَ ديناً عملياً منظّماً، فنَظَّم الصلاةَ والحجَّ والصَّوْمَ والزَّكَاة وسائر العبادات المختلفة، وحبَّب الميامَنَة في كلِّ شيءٍ، وجعل اليد اليمنىٰ خاصَّةً بالأكْلِ والتَّحِيَّة، واليسرى للاستنجاء، ليجعل للمسلم ذوْقاً سليماً، وَيربِّي هذا الذوق من

الناحية النُزُوعيَّة. وأمَرَ بالتعلُّم واحترافِ الحِرَفِ الطيِّبَةِ[1] وتفهّم آيات القرآن، والاستماع إلى أطْيَبِ الأحاديث، والاستمتاع بأطْيَبِ المآكل، واستغلال أحْسَنِ ما في العالم من خير، فقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٩] وقال: ﴿كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ﴾ [٢٠ سورة طه/ الآية: ٨١] وليس هنا مجالُ استقصاء ما جاء في الإسلام لتَرْبِيَةِ الذَّوْقِ، ولكنَّها إشارةٌ بَسِيطَةٌ لما في الدِّين من عَظَمَةٍ وفلسَفَةٍ وتهذيبٍ.

د ـ تربية الإرادة:

شاءَ اللّٰهُ أنْ يَجْعَلَ الإسلامَ مدرسةً للإنسانية، فتسلَّم الطِّفْلَ من سن السابعة، وأمَرَ أبويه أن (يُعَلِّماه) الصلاة ويعوِّدانه عليها، ويكلِّفاه بها عند العاشرة فيؤدِّيها في أوْقاتها، ويتوضَّأُ لها، حتى تتقوَّى إرادَتُه، فيستطيع أنْ يَقِفَ في خمس أوقات من اليوم مواقف لا لَعِبَ فيها، مُمْتَنِعاً عن إرضاء بعض رَغَباتِ النَّفْس من أكلٍ أو حديثٍ أو غيرِهِ، مزوَّداً بالأفكار الدينيّة الصالحة، معوَّداً أن يحوِّلَ الأفكار الطيِّبة إلى أعمالٍ من غير تردُّدٍ، فيرىٰ أنَّ حُبَّ اللّهِ يقتضي شُكْرَهُ بالوضوء والصلاة والصِّدْقِ ومناصَرَةِ الحقِّ، حتّىٰ إذا بَلَغ رشْدَهُ أرْشَدَهُ الدِّينُ إلى الطريق الصالح متوسِّلاً بالأدلَّةِ القاطِعَةِ، والبراهين الناطقة، وَحُمِّلَ بَعْضَ المسؤوليات، وعُهِدَ إليه بِبَعْضِ الأعمالِ الَّتي لا تحتاجُ لمَجْهودٍ، كتَكْليفِهِ بالصِّيَامِ، وحسْبُكَ تقويةً لإرَادةِ المسْلِمِ أن يصومَ، ويضَعَ الماءَ في فمه للمضمضة أثناء الصِّيام، وهو لا يسْمَحُ لنَفْسِه أن يَبْلَعَ مقداراً من

---

(١) قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللّٰهَ تَعَالَىٰ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ» رواه الطبراني وابن عدي من حديث ابن عمر، وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا ﴿١١﴾﴾ [٧٨ سورة النبأ/ الآية: ١١].

الماء يبلّ به حرقته، ويروي ظمأه، ويرى الشّهيَّ من الطعام، ولا يفكّر أن يتذوّقَ منه شيئاً، مربّياً في نفسِهُ العاطفة الخُلُقِيَّةَ بطاعَةِ اللّهِ واحترام النفس، متبرّئاً من الأفعال السّيّئةِ، متباعِداً عن الأعمالِ الّتِي لا تليقُ بالرّجال.

وغدا الدينُ معلِّمَهُ الأعْلَى، آخِذاً إيَّاهُ باللّين في غَيْرِ ضعْفٍ، وبالحُسْنَىٰ في غَيْرِ ما تَفْرِيطٍ، ليصلَ بِهِ إلى الرجولَةِ كاملاً، فتصبح بعد ذلك الإرادة في عظائم الأمورِ دَيْدناً له، وتغدو سَجِيَّةً من سجاياه، ولا أرىٰ بأساً من ذِكْرِ بعض الوسائل التي اتّخذَها الدِّينُ لكي يقوّي بها إرادةَ متّبعيه.

١ ـ بثّ روح القوة والإرادة:

انظرْ إلى الإسْلام يَبُثُّ روحَ القوّةِ والإرادة في نفوسِ متّبعيه، كقولِهِ تعالى: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمٗا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ وَهَمُّواْ بِإِخۡرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ أَتَخۡشَوۡنَهُمۡۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَوۡهُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿١٣﴾ قَٰتِلُوهُمۡ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ بِأَيۡدِيكُمۡ وَيُخۡزِهِمۡ وَيَنصُرۡكُمۡ عَلَيۡهِمۡ وَيَشۡفِ صُدُورَ قَوۡمٖ مُّؤۡمِنِينَ ﴿١٤﴾﴾ [٩ سورة التوبة/ الآيتان: ١٣ و ١٤].

٢ ـ التزوّد بالأفكار الصالحة التي تحمل على العمل فوراً:

وتأمّل الدينَ يزوّدُ المسلمين بالأفكار الصالحة التي تحملهم على العمل بدون تردُّدٍ أو انتظار، تأمّل قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٩٣] وكقولِهِ: ﴿وَلَا يَأۡتَلِ أُوْلُواْ ٱلۡفَضۡلِ مِنكُمۡ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤۡتُوٓاْ أُوْلِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَلۡيَعۡفُواْ وَلۡيَصۡفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٢٢].

٣ ـ تربية قوة الانتباه:

ويربّي الدينُ في النفوس قوة الانتباه إلى الأفكار الصالحة، والتفكير فيها، وفي طرق تنفيذها تفكيراً جدّياً، كقوله تعالى: ﴿إِن تُبْدُواْ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٤٩] وكقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمْۖ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٩﴾﴾ [١٠ سورة يونس/ الآية: ٩] وهكذا.

٤ ـ تحمل المسؤولية:

وحمّل الدينُ المرءَ المسؤولية فيما أباحَ وحَرَمَ، فقال صلوات الله وسلامه عليه «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»[1] وقال تعالىٰ: ﴿كُلُّ ٱمْرِيِٕۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [٥٢ سورة الطور/ الآية: ٢١] وقال: ﴿كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾﴾ [٧٤ سورة المدثر/ الآية: ٣٨] وشجّع الدينُ في ذلك المحْسِن وتوعَّد المُسيء، كقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ ٱلنَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْاْ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٦﴾ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴿٨﴾﴾ [٩٩ سورة الزلزلة/ الآيات: ٦ ـ ٨].

٥ ـ احترام القوانين البشرية:

ولقد عمل الإسلامُ على التدرّج في العبادات المختلفة، مع ملاحظة القوانين البشريّة ومراعاتها، وهو ما أتىٰ به الفقه الإسلامي، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [٣٠ سورة الروم/ الآية: ٣٠].

---

(١) البخاري، عن عبد الرحمن بن حصين.

٦ ـ ترقية العواطف مع إيجاد الفرص المثيرة:

وأمّا عَمَلُ الإسلام لترقِيَةِ العواطف فمعروفٌ، وسبق الإشارة إليه، وأما إيجادُه للفُرَصِ المثيرة فتعظيمه لشهر رمضان، ودعوتُهُ لزكاة الفِطْرِ، وأمره بالاحْتِفال بالعيدَيْن، وأشْهُرِ الحج، وذكرى الهجْرَةِ وغيْرِها من ذكرىٰ المواقِفِ التاريخية في الإسلام. قال تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [٢٢ سورة الحج/ الآية: ٣٢].

٧ ـ وضع القدوة والمثل الأعلى:

وجعل الدينُ لنا خَيْرَ قدوةٍ حَسَنَةٍ محمداً ﷺ الّذي كان يقولُ لعمِّهِ حين طَلَبَ إليه ترك الدعوة الإسلامية: «وَاللَّهِ يَا عَمّ! لَوْ وَضَعُوا الشَّمْسَ فِي يَمِينِي وَالْقَمَرَ فِي يَسَارِي عَلَىٰ أَنْ أَتْرُكَ هَذَا الأَمْرَ مَا فَعَلْتُ حَتَّى يُظْهِرَهُ اللَّهُ أَوْ أَهْلَكَ دُونَهُ»[1]، وحسْبُك قول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٢١].

٨ ـ بيانُ المحرَّمات والدعوة إلى مقاوَمَتِها:

ولتقوية الإرادة: بَيَّن اللَّهُ المحرَّمات، وأمَرَ بمقاوَمَتِها، وفي ما شرع الدِّيْنُ مِنْ قَتْلِ القاتل، وَالزَّاني، وشارِبِ الخمر، وسَائِرِ الحدود، بيانٌ لما في الدِّين من القوَّةِ والعَزْمِ لمحارَبَةِ المنْكَراتِ، وحماية الآداب العامّة، وهذه مزايا نفسية (لا تتوافر) إلا في الأمَّةِ العظيمة التي عناها اللَّهُ في قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١١٠].

---

(١) الحديث متفق عليه.

هـ ـ ضبط النفس:

وضَبْطُ النفس هو مَنْعُها من الاتصافِ بالصِّفات القبيحة، وعدم الاستسلام للشَّهوات، أو ارْتكاب مالا يليق من الأعمال المسْتَهْجَنَة، ويشمُل ضَبْطُ النَّفْسِ: عدم الاستسلام للانفعالات والعواطف الخارجة من حَدِّ الاعتدال، وعدم الخضوع للأفكار الجامحة، والميول والرغبات الذاتية حتَّى لا تغدو أمراضاً نفسية، وأعمالاً سيئة. ومن الوسائل التي اتَّخَذَها الإسلام لضبط النفس:

١ ـ عدم السماح للأفكار والرغبات السّيئة أن تتحوّل إلى أعمال، والسعي لاستئصالها، وهو كقولِهِ تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٦﴾﴾ [٤١ سورة فصلت/ الآية: ٣٦] وقوله: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦۗ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٣].

٢ ـ التزوّد بالأفكار والرغبات والعواطف الصالحة المضادة للأفكار السيِّئة. ويشمل هذا كلَّ ما يدعو إليه الدينُ من التعاليم مما جاءت بعض أمثلةٍ له في هذا المبحث.

٣ ـ التفكيرُ الجدِّي في قيمة النزعات وعواقبها. ويشملُ هذا التفكير في قيمة النزعات والنظر في عواقبها نظراً جدياً. قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِۚ﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ١٠٠].

٤ ـ تحويل العواطف والرَّغبات إلى أعمال، ودَعا الدِّينُ إلى تحويل العواطف والرغبات الصالحة إلى أعمال: كالزّكاةِ، والتعاون، والبشاشة، والعَدْلِ، والسعي في الخير، إلى غَيْرِ ذلك مما دَعا الإسلامُ إلى تحقيقه.

٥ ـ اختيار الأصدقاء الصالحين: ومن وسائِلِ ضَبْطِ النفس ألاّ يختار المرءُ إلا الأصحاب الصالحين الذين حَسُنَتْ أخلاقُهم، وقَوِيَتْ إرادَتُهم، وأن يَبْتَعِدَ عن قُرناء السوء، الذين لا ينال المرءُ من مصاحبتهم غير الشرّ والوبال. قال تعالى: ﴿ٱلۡأَخِلَّآءُ يَوۡمَئِذِۭ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [٤٣ سورة الزخرف/ الآية: ٦٧]. وقال: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴿٦٩﴾﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٦٩].

ويقول تعالى مصوِّراً نَدَمَ من صاحَبَ أهْلَ السوء: ﴿وَيَوۡمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيۡهِ يَقُولُ يَٰلَيۡتَنِي ٱتَّخَذۡتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلٗا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيۡلَتَىٰ لَيۡتَنِي لَمۡ أَتَّخِذۡ فُلَانًا خَلِيلٗا ﴿٢٨﴾ لَّقَدۡ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكۡرِ بَعۡدَ إِذۡ جَآءَنِيۗ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِلۡإِنسَٰنِ خَذُولٗا ﴿٢٩﴾﴾ [٢٥ سورة الفرقان: الآيات ٢٧ ـ ٢٩].

و ـ ضبط الانفعالات وتوجيهها إلى ناحية الخير:

والانفعالات هي أظْهَرُ الحالات النفسية التي يتجلَّى فيها الوجدان، كالخوف، والفرح، والحزن، والغضب، والغيظ، والأسف، والندم، والحقد، والحسد، والأمل، والضجر، والقلق، والبغض، وغيرها.

والانفعالات إذا ملك المرء زمامها قادَتْهُ إلى الفَوْز، فالذي لا ينفعل يُعَدُّ بَليداً لا إحساسَ له، والذي يَسْتَسْلِمُ لانفعالاته، يضعفُ جِسْمُهُ، وتضطربُ أعصابه، وتختلّ حركة قلبه، وتسوءُ وظائِفُ جسمه، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «الغَضَبُ مِنَ النارِ»[1] وقد يؤدِّي ذلك إلى الموتِ كما يحدثُ في حالاتِ الغَضَب العنيف، أو الفَرَحِ المفاجىء، أو

(١) الترمذي، من حديث أبي سعيد. ومثله عنهما قوله صلوات الله وسلامه عليه: «ألاَ إنَّ الغَضَبَ جَمْرَةٌ في قَلْبِ ابْنِ آدَمَ».

الغَيْظِ الشديد، قال تعالى: ﴿قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١١٩] وقد تَصِلُ الانفعالاتُ إلى أعماق العَقْلِ الباطِنِ إن لم تَجِدْ مَنْفَساً، وتُصْبِحُ ووجداناتُها مكبوتَةً، ممَّا قَدْ يؤدِّي إلى اضطراب الشخصيّة، كالمرأة التي تغارُ على زَوْجِها غيرةً شديدةً، ولا تستطيع أن تُنَفِّسَ عن نَفْسِها فتكيدُ له.

ولذلك عُنِيَ الإسلامُ بالانفعالات عنايَةً بالِغةً، ووَضَعَ وسائِلَ ضَبْطِها وتوجيهها إلى ناحِيَةِ الخَيْرِ، وذلك لسعادَةِ الأُسْرَةِ وبُروزِها، فالمسْلِمُ لا يطلِّقُ زوجتَهُ تحت تأثيرِ انفِعالٍ ما. وحَذَراً من وقوع ذلك، أمرَ ألاّ يطلّق الرجل امرأته أثناء الحيض مثلاً، لأنها في هذه الفترة عاجِزَةٌ عن إرضائه إرضاءً تاماً، ولأنَّ الحيضَ يُحْدِثُ للمرأة اضطرابات نفسية وجسمية مختلفة، وتكون أثناءه سريعة التأثُّر، متهيِّجَةَ الأعصاب. فأمَرَهُ الدينُ ألا يطلِّقَها حتى تطهرَ، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء فعل، وإن شاء لم يُطَلِّق، وهذه الفترة كافية لزوال الانفعال. فقد طَلَّق عبد الله بن عمر امرأتَهُ وهي حائض، فسأل عُمَرُ بن الخَطَّاب رسول الله ﷺ عن ذلك، قال صلوات الله وسلامه عليه: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّىٰ تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ تُمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ الله سُبْحَانَهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ»(١) وسأذكُرُ أهمَّ الوسائل التي اتَّخذَها الإسلامُ لضَبْطِ الانفعالات والتحكُّم فيها.

---

(١) الحديث متَّفق عليه. وروى أبو داود وابن ماجه عن محمد بن سيرين، قال: حدَّثني يوسف بن جُبَيْر، أنَّ عُمَرَ سألَ النبيَّ ﷺ في طلاق ابْنِهِ، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثمَّ لِيُطَلِّقْهَا في قبل عِدَّتِهَا» قال قلت: فَيعتدُّ بها؟ قال: «فَمَه! أرأيتَ إِنْ عَجَزَ وَٱسْتَحْمَقَ؟!».

١ ـ ضبط الأفكار وتوجيهها إلى النواحي المضادّة للانفعال:

فقد أمَرَ الدينُ ألا تجالس خصْمَكَ حتى لا يثيرَكَ الغَضَبُ، فقال تعالى: ﴿...إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ...﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٤٠]. ورأى الدِّينُ أن تقاوِمَ انفعالَكَ إذا استفزَّك مُغْرِضٌ، فقال جلّ شأنه: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾﴾ [٢٥ سورة الفرقان/ الآية: ٦٣] وقال: ﴿وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا﴾ [٢٥ سورة الفرقان/ الآية: ٧٢] وأمَرَ أنْ تنصرفَ عن الانفعالِ قبل أن تغزوك بوادِرُهُ، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [٥٩ سورة الحشر/ الآية: ٩].

٢ ـ تغيير الهَيْأةِ أو الحالة الجِسْميّة العامة:

وإنَّ في تغيير الحالة الانفعالية الخارجيّة التي تلازِمُ الانفعالَ لوسيلة إلى القضاء على الثورة النَّفْسِيّة. فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الغَضَبُ وَإِلاَّ فَلْيَضْطَجِعْ»[١].

٣ ـ قوة الإرادة وضبط النفس:

وقد بيّنّا فيما سَبَق كيف ربّى الإسلامُ قُوّةَ إرادَةِ متّبعيهِ، وكيفَ درَّبَهُم على ضَبْطِ نُفوسِهِم. وقد أمَرَ الله تعالى المُسْلِمَ ألا يَنْفَعِلَ، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَغْضَبْ»[٢]، وقال عليه الصَّلاةُ والسلام: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ»[٣] ووَعَدَ

---

(١) أبو داود، عن أبي ذر.

(٢) متّفق عليه.

(٣) ابن ماجه، عن ابن عمر.

الإسلامُ بالخَيْرِ مَنْ يَمْلِكُ نفسَهُ، فقالَ صلوات الله وسلامه عليه: «مَا جَرَعَ عَبْدٌ جَرْعَةً أَعْظَمَ أَجْراً مِنْ جَرْعَةِ غَيْظٍ كَظَمَهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ الله تَعَالَىٰ»[1].

٤ ـ تهْدِئَةُ الأجهزة الباطنية:

وحثَّ الدينُ المرءَ أنْ يُرْضِي رغباته العضوية بما أحلَّ له من الطَّيِّبات المختلفة، والاسْتِعانة بالوسائل المشْرُوعَةِ، فأَمَرَ بالاهْتِمام بالنَّظافَةِ العامَّة، كالوضوء والاستحمام الذي يُهَدِّىء الجسْمَ، ويردُّ الدورة الدَّموية إلى حالَتِها الطبيعيّة، ويقلِّلُ من ضربات القلب الزائدة كالَّتي تحدُثُ في حالات الغضب. وممّا أعدَّهُ الدينُ كذلك لتهدئة الجسم أمْرُهُ بتناول الأطعمة الشهيَّة التي تُحْدِثُ في الجسم نَشْوَةً تزولُ معها ثَوْرَةُ الضَّجَرِ، قال تعالى: ﴿كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [٢٠ سورة طه/ الآية: ٨١] ومِنْ ذلك أيْضاً دعوة الدين إلى استعمال الملابس المريحة التي تهدِّىء الأعصاب، وعدم مجالسة من لا ترتاح إليه النفس، وهكذا. ومِثْله قولُ رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَرأَةَ تُقْبِلُ في صُورَةِ شَيْطَانٍ وَتُدْبِرُ في صُورَةِ شَيْطَانٍ، إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ امْرَأَةٌ، فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ، فَلْيَعْمَدْ إِلَىٰ امْرَأَتِهِ وَلْيُوَاقِعهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ ما في نَفْسِهِ»[2].

٥ ـ تعلية الانفعالات وتوجيهها إلى الخير:

وحثَّ الدينُ على تَعْلِيَةِ الانفعالات وتوجيهها إلى ناحية الخير،

---

(١) البخاري، عن أبي هريرة. والحديث: قال رجل: يا رسول الله! مرني بعمل وأقْلِلْ، قال ﷺ: «لا تَغْضَبْ» ثم أعادَ عليه، فقال صلوات الله وسلامه عليه «لاَ تَغْضَبْ» وروى هذا الأمْرَ أبو يعلىٰ والطبراني وابن عبد البر وأحمد وغيرهم.

(٢) رواه مسلم عن ابن جابر، ومثله رواه الدارمي عن ابن مسعود، وقوله ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ رَأَىٰ امْرَأَةً تُعْجِبُهُ، فَلْيَذْهَبْ إِلىٰ أَهْلِهِ فَإِنَّ مَعَهَا مِثْلَ الَّذِي مَعَهَا».

ومحاولة إدخال الانفعال في تكوين عاطفة من العواطف الصالحة، مثال ذلك قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١٣٤]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [٤٢ سورة الشورى/ الآية: ٣٧] وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ١٥٦] فَتَعْلِيَةُ الانفعال وتوجيهه إلى العواطف الصالحة، وتذكّر الله تعالى ووعده بمكافأة الذي يملك نفسه، يذْهَبُ بهذا الانفعال ويقصره على صالح المرء ومن حوله. قال رسول الله ﷺ عن رَجُلٍ غَضبَ غضباً شديداً، حتى خيل أنّ أنفه يتمزّعُ من شِدَّةِ غضبه: «إِنِّي أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ مِنَ الْغَضَبِ» قيلَ: وما هي؟ فقالَ صلوات الله وسلامه عليه: «يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»[1] ومثله قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٦﴾﴾ [٤١ سورة فصلت/ الآية: ٣٦].

فالمُسْلِم رُبِّيَ على ألا يستسلم للانفعالات حتَّىٰ يكون صالحاً في الأسرة، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ»[2] وليس معنىٰ ذلك عدم الغضب للحقّ، فقد كان النبي ﷺ لا يغضب للدُّنيا، فإذا أغضبه الحقُّ، لم يعرفه أحدٌ، ولم يقم لغضبه شيءٌ حتى ينتصر له[3].

---

(١) متفق عليه، عن معاذ بن جبل.
(٢) الطبراني في «الأوسط» والبيهقي في «شُعَب الإيمان».
(٣) الترمذي عن علي.

المبحث الرابع
حماية الأسرة

مقدمة:

بيَّنَّا كيفَ خَلَقَ الله البَشَرَ من ذكر وأنثى، وأعدَّ كلاً منهما إعداداً خاصّاً للزواج ولتكوين العائلة، وذكرنا في المبحث الثالث كيف جعل منهما زوجَيْن كامِلَيْن، وسنبيِّن في هذا المبحث ما أعدَّهُ الإسلام لحماية الأسْرَةِ التي كَلَّفَهُمَا بإقامَتِها، ووكَّل إليهما أمْرَها، للسَّيْرِ بها آمِنَةً في مضمار الحياة، فسنَّ أدَبَ الزِّيارَةِ، وأمَرَ بالعِفَّة والاستعفاف، وأحاطَ العائِلَة بسياجٍ منيعٍ من التشريع الحازم، فأمَرَ بقَتْلِ الزَّاني واللائط وشارب الخمر، ودعاً إلى جَلْدِ الأفّاكين، وتطليق المتلاعنين، وجَعَلَ الطَّلاَقَ مُمْكِناً في الحالات التي تستحيلُ فيها العشْرَة بين الزوجين، وقيَّدَ تعدُّدَ الزَّوْجات ونَظَّمَهُ تنظيماً يكفلُ سعادَةَ الإنسانية، وحرَّم أنْكِحَةً خاصَّةً يقضي عَقْدُها على المجتمع البشري، وَوضع حقوقَ الزَّوْج والزوجة وواجباتهما، إلى غير ذلك مما ستراه في هذا المَبْحَثِ، وتشيرُ إليه بعض المباحث التالية.

أ ـ حفظ كرامة البيت وأدب الزيارة:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ

﴿تَجِدُوا فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآيتان: ٢٧ و٢٨].

وقال جل شأنه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٥٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾﴾ [٤٩ سورة الحجرات/ الآيتان: ٤ و ٥] وأمَرَ الدينُ أنْ تُفقأ عَيْنُ من يَنظُرَ إلى بَيْتِ قَوْمٍ مُتَجَسِّساً عليهم، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَن اطَّلَعَ في بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَافْقَأُوا عَيْنَهُ، فَلا دِيَةَ لَهُ وَلاَ قِصَاصَ»[١].

ب ـ العفّةُ وغضُّ البَصرِ:

قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ

---

(١) رواه النسائي عن أبي هريرة. وروى النسائي عن أنس بن مالك: أنَّ أعرابياً أتى باب الرسول صلوات الله وسلامه عليه، فألقم عنه قصاصة الباب، فبَصَرَ به النبيُّ ﷺ، فتوخّاد بحديدة أو عودٍ ليَفْقَأَ عينَهُ، فلما أن بَصَر انقمع فقال له النبي ﷺ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ ثَبَتَّ لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ».

أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣١)﴾ [٢٤ سورة النور/ الآيتان: ٣٠ و٣١] وقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ...﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٥٩].

جـ ـ الاستعفاف:

وأَمَرَ الدينُ كذلك أن يستَعْفِفَ الذين لا يجدون نكاحاً، فقال تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ...﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٣] وأَمَرَ بذلك القواعِدَ من النساء حتى يصبِحْنَ قدوةً طيِّبَةً لسائر البنات والنساء، فقال جل شأنه: ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَـٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٦٠)﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٦٠].

د ـ الأمر بملازمة المرأة مملكتها الصغيرة:

قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (٣٣) وَٱذْكُرْنَ مَا

يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾[1] [٣٣ سورة الأحزاب الآيتان: ٣٣ و٣٤] وإذا كنا نَرَىٰ الكثيرات من الإفرنج الآن يسْتَطِعْن استغلال وقتهن في البيت أَحْسَنَ استغلال، فقد سَبَق الإسلامُ إلى إرْشادِ المسلمات بأحسن من ذلك، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «خَيْرُ لَهْوِ المَرْأَةِ المِغْزَلُ»[2] وقال عليه الصلاة والسلام: «... وَعَلِّمُوهُنَّ الغَزْلَ وَسُورَةَ النُّور»[3] وقالت عائشة رضي الله عنها: رَحِمَ الله نساءَ الأنصار، لم يكن الحجاب يمنعهن من أن يتفقهْن في الدين. ولقد وعدَ الله مَنْ تقوم بوظيفتها خير قيام بالجزاء العظيم، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «مِهْنَةُ إِحْدَاكُنَّ فِي بَيْتِهَا تُدْرِكُ جِهَادَ المُجَاهِدِينَ إِنْ شَاءَ الله»[4].

هـ ـ جَلْدُ الزاني ورجْمُه:

ولكي لا يتسرَّب إلى العائلة الفسادُ أَمَرَ الدينُ بجَلْدِ الزانِيَة والزاني غير المحصنين، فقال تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٢].

وكذلك أَمَرَ الدين أن يُحْفَرَ للزاني المحصن في الأرض، ويرجم حتىٰ يُقْضَىٰ عليه، ويقتل أشنع قِتْلَة، وقد رَجَمَ رسول الله ﷺ ماعِزَ بن

---

(١) وقد ثَبتَ أنَّ المرأة إذا مارَسَتْ أعمال الرجال وحاولت أن تكافح مكافحتهم، قلَّت عندها قوة الإنسالِ، بل قد ينقطع نَسْلُها، فإذا رجعت إلى بَيْتها وأدّت وظيفتها الطبيعية في البيت عادَتْ إليها القدرة على الحمل.

(٢) رواه ابن عدي، عن ابن عباس.

(٣) رواه الحاكم والبيهقي، عن عائشة. راجع سورة النور.

(٤) رواه أبو يعلىٰ، عن أنس.

مالك حين جاءَهُ معْتَرِفاً بعد التثبّتُ منهُ[1]، وزنىٰ رجلٌ فلم يُعْلَمْ بإحصانِه، فجُلِدَ، ثم عُلِمَ بإحصانه فرُجِمَ[2].

وجيء للرسول صلوات الله وسلامه عليه بامرأة حُبلَىٰ زنت، فأمر أن يحسن إليها حتى تَضَعَ، فلما وضعت، أَمَرَ بها، فَشُدَّتْ عليها ثيابها ورُجمت[3].

و ـ قتل اللائط والمفعول به:

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الفَاعِلَ وَالمَفْعُولَ بِهِ..»[4] ويمكن الرجوعُ إلى مؤلَّفنا «القرآن والطب» ومراجعة مبحث اللواط، حيث فصَّلْنَاهُ هنالك تفصيلاً، ويمكن الرجوع كذلك إلى المبحث الثاني من هذا المؤلَّف في عشقِ الجنس.

ز ـ قتل شارب الخمر:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٩٠] وقال صلوات الله عليه: «إذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ[5]، ثُمَّ إنْ

(١) متّفق عليه.

(٢) رواه أبو داود عن جابر، وروىٰ أبو داود عن رَجْم محصن آخر اعترف، عن اللجلاج عن أبيه.

(٣) متّفق عليه.

(٤) رواه أحمد والأربعة عن ابن عباس بطرق مختلفة، وباقي الحديث: «وَمَنْ وَقَعَ عَلَىٰ بَهِيمَةٍ فاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوا البَهِيمَةَ».

(٥) روى أبو داود عن عبد الرحمن بن أزهر، قال: كأني أنْظُرُ إلىٰ رسولِ الله ﷺ الآن وهو في الرجال يلتمس رجل خالد بن الوليد، فبينما هو كذلك، إذ أُتِيَ برجل قد شَرِبَ الخمرَ، فقال صلوات الله وسلامه عليه للناس: «اضْرِبُوهُ» فمنهم =

شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ، ثُمَّ إِنْ شَرِبُوا فَاقْتُلُوهُمْ»[1].

ح ـ جَلْد الأفَّاكِين وسلْبُ صفة الإنسانية منهم:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٤] وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٢٣] «راجع الإفك» في المبحث الثاني من هذا المؤلَّف.

ط ـ تطليق المتلاعِنَين:

ووضع الدينُ كذلك لحماية الأسرة التفريقَ بين الزَّوْجين يتَّهِمُ أحدُهما الآخر بالزِّنا، ويكفيني لبيان ذلك ذكْرُ قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ

= من ضَرَبَهُ بالنعال، ومنهم من ضَرَبَهُ بالعَصَا، ومنهم من ضَرَبَه بالمتيحة. ثم أَخَذَ رسولُ الله ﷺ تراباً من الأرضِ، فرمى وجْهَهُ. وجلد أبو بكر في الخمر أربعين، وجلد عمر ثمانين، وجلد عثمان الحدَّيْن ثمانين وأربعين، وثبت معاوية الحد ثمانين.

(١) رواه أبو داود عن معاوية ابن أبي سفيان. وعن الحارث ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَكِرَ فاجْلِدُوه، ثُمْ إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فاجْلِدوُهُ، فَإِن عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ». وكذا حديث عمر ابن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَة، عن النبي ﷺ: «إِذَا شَرِبَ الخَمْرَ فَاجْلُدُوهُ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فاقْتُلُوهُ»، وكَذا حديث سهل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إِنْ شَرِبُوا الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُمْ» وكذا حديث أبي نعم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وكذا حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، والشريد عنه صلوات الله وسلامه عليه.

إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآيات: ٦ ـ ٩] فإنْ حَلَفَ الزوجان طُلِّقا طلاقاً لا رجعة فيه، والمعْتَرِفُ لا شكّ عقابُهُ الرَّجْمُ.

ي ـ إمكان تخلُّص أحد الزوجين من الآخر بالطلاق:

وما أباح الإسلام الطلاق إلا لحفظ كيان الأسرة عندما تصبح العشرة الزوجية من المستَحِيلات، بل نكبة على المجتمع من أشدّ النكبات، ولقد ذكَرْنا في مبحث الطلاق في مؤلّفنا «القرآن والطب» بعض مبرّرات الطلاق الاجتماعية: كالعُقم، وعَدَم الزَّوْج، أو سجْنه لمدَّة طويلة، وذكرنا هنالك كذلك بعض الأمراض التي تُبيحُ الطلاقَ: كبَعْضِ أمراض القلب، والكَبِد، والسّلّ، والزّهري. وبعض الأمراض العصبية: كجنون العظمة، والجنون الاضطهادي، والهستريا، والملاخوليا، وغيرها. وبيَّنَّا كذلك في ذاك المبحث التشوّهات الجسمية التي تبيح الطلاق: كالشلل، والبرص، والجذام، وعدم تناسب أعضاء الذكر والأنثى، وبيَّنَّا كذلك تسعة من أهم الأمراض النفسية الجنسية التي تفرض الطلاقَ، وتجعله واجباً من الواجبات. وذكرنا في المبحث الثاني شيئاً من هذه الأمراض[١].

ك ـ الحدّ من تعدّد الزوجات وتنظيمه:

وتعدّد الزوّجات كذلك مما وُضِع في الإسلام لحفْظِ كيان

---

(١) راجع المبحث الثامن من مؤلفنا «القرآن والطب».

الأسرة، وقد بيّنا في مؤلفنا، «القرآن والطب» في مبحث تعدّد الزّوْجات وحكمته كيف أنّ التعدُّد يتّفِقُ وسنن الكون، ويتمشى مع طبيعة البشر، وذكرنا هنالك شروطَ التعدُّد، وبيّنّا مسوغاته، ولخَّصْنا ذلك في ثمان مسائل يمكن الرجوع إليها مفصلة هنالك (الصفحات: ١٦٦ ـ ١٦٩)؛ أولها: بعض مسوّغات الطلاق، كالشلل، والبرص، والسل، والعقم، وغيرها. ثانيها: منع الزنا واتخاذ الخليلات. ثالثها: زيادة عدد النساء. رابعها: إكثار النسل. خامسها: الطبيعة التناسلية في الرجل والمرأة. سادسها: الحياة التناسلية في الرجل والمرأة. سابعها: مساعدة الزوجات للرجل. ثامنها: طول مدة المحيض وكونها قد تكون مبرّراً.

ل ـ تحريم أنْكِحَةٍ خاصّة:

ومما وضعه الدين كذلك لحفظ كيان الأسرة وسعادتها، تحريم زواج زوجة الأب، والأمّهات والبنات، والأخوات، إلى غير ذلك مما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ﴾ [٤ سورة النساء/ الآيات: ٢٢ ـ ٢٤].

١ ـ المحرّمات بالنسب:

فبذلك حرم الإسلام بالنسب سبعة أصناف، وهم: الأمهات، والبنات والأخوات، والعمات، والخالات[١] وبنات الأخ، وبنات الأخت. وستأتي علّة ذلك في مبحث زواج الأقارب.

٢ ـ المحرّمات بالرضاع:

وحرّم بالرضاع الأمّ من الرضاعة، والأخوة من الرضاعة، ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «اللَّبَنُ لِلْفَحْلِ، وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ بِالنَّسَبِ»[٢] وسيأتي ذكْرُ عِلَّةِ ذلك في مبحث زواج الأقارب.

٣ ـ المحرّمات بالمصاهرة:

وحرّم بالمصاهرة خمس، وهي: أمهات النساء[٣]، والربائب اللاتي في حجور النساء إذا دخل بهن، ويدخل في ذلك بنات البنات، وبنات البنين وإنْ سفلن كالنسب[٤]، والأمّ بالدُّخول على ابنتها ولا

---

(١) ويدخل في ذلك كلُّ من ولده جدك أو جدتك وإن علوا من قبل الآباء أو من قبل الأم، ولا يدخل في ذلك شيء من بناتهن. قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّـٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّـٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَـٰلَـٰتِكَ ٱلَّـٰتِى هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٥٠].

(٢) متّفق عليه.

(٣) ولا يدخل في ذلك بنات الأمهات ولا أخواتهن ولا خالاتهن فقد حَلَّ نكاحهن بعد مَوْتِ الزوجة أو فراقها وانقضاء عدّتها، لأنهن لسن ذوات محارم، إذ لا يحرم إلا الجمع بينهن.

(٤) الربيبة ابنة المرأة من رجل آخر، سُمِّيت كذلك لأنه يربيها كما يربي ولده في غالب الأمر، ومعناه بنات نسائكم تربونهن كما تربون أولادكم وهن في حجورهن، والجمهور أخذ التربية في الحجور علة للتحريم، ولكن سيدنا علياً أخذ بلفظ الآية وجعل التربية لهن شرطاً في التحريم، حتى تتحقّق حضانة الرجل لهن وتربيتهن، وقول علي أقرب إلى الصواب، والجمهور أخذ بدرء الشبهات، وهو آمن.

يكفي العقد[1]، وتحرم حلائل الأبناء من الأصلاب، وزوجة الأب، ويحرم الجمع بين الأختين، ويقاس على ذلك بالسنة الجمع بين ذوات المحارم وهو قول رسول الله ﷺ: «لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا، وَلا العَمَّةُ عَلىٰ بِنْتِ أَخِيهَا، وَلاَ الْمَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا، وَلاَ الخَالَةُ عَلَىٰ بِنْتِ أُخْتِها»[2].

٤ ـ تحريم المحصنات:

وتحرُمُ كذلك المحصنات، وهن ذوات الأزواج[3].

٥ ـ تحريم المشركات:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢١] فلا يحلّ وطء المشرِكَةِ بنكاحٍ ولا بِمُلْكِ يمين لأنّهُ يخشىٰ منها الخيانة والغدر، وربّما قتلت الرَّجُلَ إذا ضَمَّها بيته، ودينها يبيح ذلك.

٦ ـ تحريم الزانية:

ومِثْلُ المشرِكَة الزانية، يحرُمُ الإسلامُ نكاحها، قال تعالى: ﴿ٱلزَّانِى

---

(١) وهذا قول فريق من الصحابة، وهو مذهب زيد بن ثابت وابن عمر وابن الزبير وجابر وابن عباس في رواية عنه، والجمهور يقول بأن العقد كاف للتحريم.

(٢) بقية الحديث: «ولا تُنْكَحُ الْكُبْرَىٰ على الصُغْرَىٰ، ولا الصُغْرَىٰ عَلَىٰ الْكُبرىٰ» أبو داود عن أبي هريرة، وعن ابن عباس عن النبي ﷺ أنّهُ كره أن يجمع بين العمّة والخالة، وبين الخالتين والعمتين.

(٣) ويُستثنى من هذا السبايا، وهن أسْرىٰ الحرب إذا سُبينَ دون أزواجهن أو معهم، لأنّ السبي يهدم النكاح.

لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣]. وقال رسول الله ﷺ: «لاَ يَنْكِحُ الزَّانِي المَجْلُودُ إِلاَّ مِثْلَهُ»[1] وقد بيَّنَّا علَّةَ ذلك في مؤلَّفنا «القرآن والطب» في مبحث نكاح الزاني والزانية. وذكرنا في ذلك المبحث كذلك علَّةَ تحريم نكاح المشركة. والأَوْلَى بالقارىء أن يَرْجِعَ إلى ذاك الكتاب.

٧ ـ نكاح حرائر أهل الكتاب:

ولا يحلّ نكاح الأَمَة الموحّدة من أهل الكتاب، لقوله تعالى: ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٥] وإنما تحلّ الحرائر منهن، وهو قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٥] ويحلّ وطء الإماء من أهل الكتاب بمُلْكِ اليمين، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٤].

٨ ـ تحريم زواج المُسْلِمَة بغير المسلم:

وحرّم الإسلامُ زواجَ المسلمة من غير المسلم على وجهٍ عام[2].

(١) أبو داود، عن أبي هريرة.

(٢) وذلك لأن هذا الزواج لا تستقيم به الأسرة، وهاك أهم الأسباب:

أولاً: إن الدين الإسلامي ضَمِنَ للزوجة، ولو كانت مسيحية، شخصيتها الدينية وأمر بعدم التعرّض لعبادتها، فيحقّ لها أن تتعبّد بعبادتها. وتقيم شعائرها الدينية بدون اعتراض زَوْجها المسْلم عليها. لاعترافه بدينها. ولكن المسيحي لا يعترف بالإسلام. ولا برسالة محمد رسول الله ﷺ. فهو لا يصرّح للمسلمة بالصلاة والصيام والزكاة والحج. وليس هنالك ضامن له بالنسبة لها. بخلاف ضمان ـ

م ـ تقرير حقوق الرّجل والمرأة وواجباتهما:

وحفظاً لكيان الأسرة وحمايتها وضع الدين تشريعاً خاصاً لها، وقرّر حقوق كلٍّ من الزَّوْجَيْن وواجباتهما، ورفع المرأة إلى المكان اللائق بها في الحياة، ووضعها في مستواها الإنساني الذي ينكره عليها فلاسفة الأديان الأخرى، ونرىٰ أن نتكلّم عن هذه النواحي في العجالة الآتية:

١ ـ مكانة المرأة عند غير المسلمين:

كان الأثينيون يتّجِرُون في النساء ولا يعتبرون لهن رأياً، وقد أباحوا للرَّجُل أن يتزوّج أيَّ عددٍ شاء منهن، وأبيح للمرأة في إسبرطة أن تتزوّج بأكثر من رَجلٍ واحِدٍ، وكانت اليهود تعدّ البنتَ في مرتبة الخادم، وكان لأبيها الحقّ أن يبيعها وهي قاصر، ولا يسمح لها بميراث أبيها إذا لم يكن لها أخوة. وكانت المرأة في الجاهلية تورث

= الشرع الإسلامي للكتابية.

ثانياً: الكتابية لها حقوق على زوجها المسلم، إذ إنها تعتبر إنساناً كاملاً لها حقوق في أثناء الزواج، ولها حقوق بعد الطلاق، ولها الحريّة الشخصية التامة في تصرفاتها؛ وهو ما سيأتي بيانه بعد.

ثالثاً: يعتبر الدين الإسلامي الاستمتاع في المرتبة الثانية من مقاصد الزواج، وهي عبادة الله تعالى والتعاون على إنهاض الأسرة وتعمير العالم. وقد ذكرنا ذلك في هذا المؤلف.

رابعاً: أوصى الإسلام المسلم بزوجته المسيحية خيراً، وأنْ يعاملها كزوجته المسلمة، ولكن بعض الملل المسيحية مثلاً أمرت المسيحي أن يقتل من ليس على دينه، وهو ما جاء به كتابهم (أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأتوا بهم إلى هنا واذبحوهم قدامي) لوقا ١٩: ٢٧. ولك أن تراجع مؤلفنا «المسيح والتثليث».

كما يورث المال والمتاع، وكانت تعدّ من ثروة أبيها أو زوجها. وقد جاء في القانون الروماني أن المرأة ليست أهلاً للتصرُّفِ مدّةَ حياتها كالطفل، وجاء في القانون الفرنسي أنّها ليست أهلاً للتعاقد بدون رضاء زوجها وإجازته، ومن الغريب أن يعقد مؤتمر عام في إحدى الولايات في فرنسة سنة ٥٨٦ م للبحث فيما إذا كانت المرأة تعد إنساناً أم هي غير إنسان! فقرَّروا أنه يمكن اعتبارها إنساناً خُلِقَ لخدمة الرجل فحسب. وكان القانون الإنكليزي منذ مئة عام يبيح بيع الزوجات، وكان ثمن الزوجة سنة ١٨٠١ م محدّداً بمبلغ ستة بنسات (٢٤ مليماً تقريباً)، ويمكن معرفة مركز المرأة عند غير المسلمين مما قرّر ترترليان في كتابه «وصف المرأة» من أنها باب الشيطان لأنها أفسدت آدم، وهو مظهر من مظاهر الله، وقال لوفي: إنها شَرٌّ لا بُدَّ منه! وقضت أوامر الكنيسة الأرثوذكسية بحرمان المرأة حقها في المجتمع، ويقول العلامة آرثر شوبنهور: إن المرأة مخلوق ثانوي لم يُخْلَقْ إلا للغيرة والمباراة في الخلاعة والرقص، وإن تفكيرها مقصور على خديعة الرجل وابتزاز ماله، وهي جنس عديم الشعور والإحساس معدومة الكفاءة! وكذلك قَرَّر هيارت في كتابه «بحث في الكفاءة العلمية». ويقول شامفور: إن النساء لم تُخْلَقْ إلا لمناوشة ضعفنا وجنوننا، أما التوافق بين الأرواح والعقول والأخلاق فضعيف جداً، وذكر شوبنهور: إنّ أوروبة أفسَدَها احترام المرأة التي تعتبر جنساً وضيعاً أفسد أحوالنا السياسية والاجتماعية!.

وأما ما يبدو من تقدير الإفرنج للمرأة واحترامها، فما هو إلا وسيلة لإيقاعها في شراك الفِسْق والفجور، وبثّ روح الدّعارة فيها حتى يسهل الاتصال بها، وللتفنّن في المسائل الجنْسِية، وذلك يرجع

إلى تدهور الأخلاق، والسقوط في الأمراض النفسية الجنسية، ولذلك تراهم يبيحون لها المراقصة، والتزيّن في الأسواق، وحضور مجتمعات الذكور، محبِّذين مبدأ اتخاذ الخليلات والفوضى التناسلية، وقد ثار على هذه الإباحية كثير من أوروبة.

والإفرنج لم تستند في هذه الدعاية الجوفاء على شيء ذي بال، أو على دين من الأديان، فدينهم يقرِّرُ أنَّ المرأة بدن بغير رأس، فسَلَبَها الإرادة، وفَرَضَ عليها طاعة الرجل طاعة عمياء، فلا تطيعه كما تطيع الزوجة زوجها، ولكنها تطيعه كما يطيع المرء إلهه وخالقه، تطيعه حتى في تصريف مالها، وسائر أمورها الخاصة بها، ويمكن معرفة ذلك إذا راجعت الإنجيل المتداول اليوم، فترى في الرسالة الخامسة لبولس إلى أهل أفسس قوله: (يا أيتها النساء اخضعن لرجالكن كما للربّ، لأنَّ الرَّجُلَ هو رأس المرأة، كما أن المسيح أيضاً هو رأس الكنيسة، وهو مخلص الجسد؛ ولكن كما تخضع الكنيسة للمسيح كذلك النساء لرجالهن في كل شيء).

٢ ـ مكانة المرأة في الإسلام:

وأمّا الإسلام فقد رَفَع شأن المرأة واعتبرها إنساناً كاملاً له حقوقه وواجباته التي تناسبه، وسأبيِّنُ ذلك فيما يلي:

١ ـ المرأة إنسان كامل كالرجل:

فأما اعتبار الدين المرأة إنساناً كاملاً، فهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ

شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٢] وقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ٧١] وقوله: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٨] وقوله: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ١٩٥].

٢ ـ حقوق المرأة:

وأعطى الإسلام للمرأة حقوقاً لم يعطها إيّاها دينٌ من الأديان، أو قانون من القوانين الوضعية، مثال ذلك:

أولاً: حق المرأة في الميراث عامة:

أعطى الإسلامُ للمرأةِ الحقَّ في ميراث الوالدين، فقال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١١].

وأعطاها حق الميراث من الأولاد، فقال جلّ شأنه: ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [٤ سورة النساء الآية: ١١].

وأعطاها كذلك الإسلام حق الميراث من الزوج، فقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢].

وللمرأة أن ترث بِصِفَتِها أختاً، قال جلّ شأنه: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢].

ثانياً: حق المرأة في المهر:

وللمرأة كذلك الحق في المَهرِ لا ينازعها فيه منازع، ولو اشترت به أي شيء، فهو ملك لها كالميراث.

ثالثاً: حق استثمار المال:

ولها كامل الحق في استثمار مالها كالرجل سواء بسواء، بل لها أن توكل غير زوجها في إدارة أموالها الخاصة.

رابعاً: حق اختيار الزوج:

وللمرأة كذلك حق اختيار الزوج، ولا تزوّج بغير رغبتها، وسيأتي هذا في المبحث التالي.

خامساً: حق الطلاق:

ولها كذلك حقُّ طَلَبِ الطلاق والانفصال من الزوج لعُذْرٍ شرعي.

سادساً: حق الجهاد:

وللمرأة حقّ الجهاد والحرب بكل الوسائل إذا دهم بلادَ المسلمين داهِمٌ، ويجب عليها ذلك ولو بغير إذن الزوج، كما أنَّ لها الحقّ في عدم الخروج للقتال للغزو، نظراً لحالتها الجسمية والاجتماعية التي تضطرها إلى التخلف لرعاية البيت والأطفال، وحينئذٍ تكون النساء جيشاً مرابطاً.

٣ ـ واجبات المرأة:

ولما كان الدين قد جعل للمرأة حقوقاً، فقد قرر عليها كذلك واجبات، وجعلها مسؤولة عن وظيفتها التي خلقت من أجلها في المجتمع، وحسبك قول رسول الله ﷺ: «وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا»[1] فمن واجباتها ألا تأذن بالدخول في بيت زوجها إلا لمن يرضاه، وألا تخرج من بيتها إلا بإذنه ولضرورة شرعية. فترى واجباتها ما جعلت إلا لحفظ كرامتها، ولرفعة شأنها، ولعدم تعرضها لمرضى النفوس والأخلاق، ولبعدها عن أسباب الفتن، ولترفعها عن الشبهات؛ قال ﷺ: «لاَ تُنْفِقُ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلاَّ بِإِذْنِهِ» قيل: يا رسول الله! ولا الطعام؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا»[2].

٤ ـ واجبات الرجل نحو المرأة:

ولمّا كانَ الرجُلُ بحُكمِ الشَّرْعِ قَيِّماً على المرأة، فقد أَمَرَ الله تعالى الزوجَ أن يُحسِنَ عشرة زَوْجَتِهِ، فقال جلّ شأنه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٩] وأمره أن يُنْفِقَ عليها من مالِهِ الخاص، وأن يُنفِقَ

(١) رواه البخاري ومسلم، عن أبي هريرة.
(٢) رواه الترمذي، عن أبي أُمامَة.

على أولاده منها، وأن يشتري كلّ ما تتطلّبه المعيشة الزوجية من الفراشِ وسائر لوازم البيت، والمرأة ليست ملزمة بشيء من ذلك مطلقاً مهما كنت غنية، وقال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي»(١) وقالَ صلوات الله وسلامه عليه: «شَرُّ النَّاسِ المُضَيِّقُ عَلَىٰ أَهْلِهِ»(٢).

ومن واجبات الرجل أن يرشد أهلَهُ إلى فعل الخير وعبادة الله تعالى، قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْئَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿١٣٢﴾﴾ [٢٠ سورة طه/ الآية: ١٣٢]. وقد مَدَحَ اللّهُ تعالى إسماعيل في قوله: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَوٰةِ وَالزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴿٥٥﴾﴾ [١٩ سورة مريم/ الآيتان: ٥٤ و٥٥]. وقال رسول الله ﷺ: «لاَ يَلْقَى اللّهَ أحَدٌ بِذَنْبٍ أعْظَمَ مِنْ جَهَالَةِ أهْلِهِ»(٣) وقال تعالى: ﴿يَٰأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [٦٦ سورة التحريم/ الآية: ٦].

وأرىٰ أنّهُ لا بأسَ أنْ أُشِيرَ هنا إلى أهميَّةِ واجِبِ الرَّجُلِ في أمر أهْلِهِ بِالصَّلاةِ وسائِرِ فروض الدين، فإنَّ الرجل لا يستطيع أن يحكم أهله إلا بالدِّين، ولا شكَّ أنَّ المرأةَ التي لا تطيع ربَّها ولا تتبع سنَّةَ نبيِّها صلوات الله وسلامه عليه، لا تطيعُ الزَّوْجَ، ولا تتعفّف عن ارتكاب أي محظور، والمرأة التي لا تطيعُ الله لا يهمُّها طاعَةَ زَوْجِها، والتي لا

(١) رواه ابن عساكر عن علي ابن أبي طالب، ورواه ابن حبان عن عائشة، وابن ماجة عن ابن عباس، ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه: «خِيَارُكُم خِيَاركم لِنِسَائِهِمْ» رواه الترمذي وابن حبان عن أبي هريرة. وروى الحاكم: «خَيْرُكُم خَيْركم لِلنِّسَاءِ».

(٢) رواه الطبراني، عن أبي أمامة.

(٣) ذكره صاحب «الفردوس» من حديث أبي سعيد.

تطيع الزوج في دائرة الدِّين، لا تنفعها عبادةُ الله، ولقد تقرَّر في الإسلام أن تارِكَةَ الصلاة والزانية وتارِكَةَ الصيام طلاقها فَرْضٌ على الزَّوْج[1].

٥ ـ تقديس أُمُومَةِ المرأة:

ولما خَلَق اللَّهُ المرأةَ وجعلها ـ بمقتضى توزيع الأعمال ـ أما رفع مكانتها وكرمها، وجعل مركز الأمومة كالأبوة من حيث التشريف والتعظيم، فقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآيتان: ٢٣ و٢٤].

بل لقد أعطى الله تعالى الأمّ شَرَفاً أكثر مما أعطاه للوالد، فقال: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٤] وقال: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ..﴾ [٤٦ سورة الأحقاف/ الآية: ١٥].

٦ ـ بيان مكانة الزوج:

قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ[2] بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ[3] وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ[4] فَٱلصَّٰلِحَٰتُ[5]

---

(١) قال الحنابلة بذلك، وأنا أرى رأيهم، وطلاق تاركة الصلاة أو أي فرض من فروض الإسلام مندوب عن سائر الأئمة.

(٢) أي: أُمِّرُوا عليهن، فعلى المرأة أن تطيع زوجها في طاعة الله.

(٣) في كونهم فيهم الأنبياء والملوك والقادة والأئمة والغزاة إلى غير ذلك.

(٤) في مهورهن وفي الجهاد في الدين وغيرها، وقد استدل مالك والشافعي وغيرهما بجواز فسخ النكاح إذا عجز الزوج عن نفقة زوجته وكسوتها.

(٥) أي: المحسنات العاملات للخير من النساء.

قَٰنِتَٰتٌ [١] حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ [٢] بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ [٣]﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٤].

وهكذا بيَّنَ الله مكانَ الزَّوْجِ بالنسبة إلى المرأة حتىٰ تستقيمَ أمورُ العائلة، ويصبح لها رأي واحد، ولا يدبّ الفشل فيها، قال رسول الله ﷺ: «إذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ لها: ادْخُلِي مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ»[٤] وذَكَرَ رسول الله ﷺ: أنَّ المرأة إذا أدّتِ العبادات، ولكنّها عملت على هَدْمِ بناء الأسرة، وشغلت زوجها بشكْيها، وسُوءِ أدَبِها، وعدم قيامها بالواجب الإنساني الذي أعدّها الله له جسمانياً، وعقلياً، ونفسياً، حَبِطَ عَمَلُهَا، ودليلُ ذلك قولُ رسول الله صلوات الله وسلامه عليه: «الْمَرْأَةُ لا تُؤدِّي حَقَّ الله حَتَّىٰ تُؤدِّي حَقَّ زَوْجِهَا كُلَّهُ»[٥] وقال ﷺ: «لَوْ كُنْتُ آمِرُ لأحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لأحَدٍ لأَمَرْتُ النِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لأزْوَاجِهِنَّ، بِمَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهِنَّ مِنَ الْحَقِّ»[٦].

وذكَر الدينُ أنَّ الكفْرَ بحَقِّ الزَّوْجِ يُدْخِلُ النَّارَ، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فقُلْنَ: وَبِمَ يا رَسُولَ الله؟ قال ﷺ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرِ»[٧]

---

(١) أي: مطيعات لله، قائمات بما يجب عليهن من حقوق الله وحقوق أزواجهن.
(٢) أي: عند غيبة أزواجهن عنهن، من حفظ نفوسهن وفروجهن وحفظ أموالهم.
(٣) أي: بحفظ الله إياهن ومعونته وتسديده، أو حافظات له بحفظ الله لهن بما أوحى به للأزواج في شأنهن من حسن العشرة.
(٤) رواه ابن حِبّان، عن أبي هريرة.
(٥) رواه الطبراني، عن زيد بن أرقم.
(٦) رواه أبو داود، عن قيس بن سعد، ورواه النسائي والترمذي وابن حبان بلفظ آخر عن أبي هريرة، وابن ماجه من حديث عائشة.
(٧) متّفق عليه، عن أبي سعيد الخدري.

وقال صلوات الله وسلامه عليه: «إذا قَالَتِ الْمَرأَةُ لِزَوْجِهَا: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطّ، فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُها»[1] وقال ﷺ: «ثلاثَةٌ لاَ يَقْبَلُ الله لَهُمْ صَلاةً» منها: «الْمَرأَةُ السَّاخِطُ عَلَيْهَا زَوْجها»[2] وَقالَ ﷺ: «لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِلَىٰ امْرَأَةٍ لاَ تَشْكُرُ لِزَوْجِهَا، وَهِيَ لاَ تَسْتَغْنِي عَنْهُ»[3] وقال ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتِ الجَنَّةَ»[4].

ن ـ التَّنْفِيرُ من الطلاق وتنظيمه:

ذكَرْنا أنَّ الطَّلاقَ وضَعَهُ الإسلامُ لسَعادَةِ الأُسْرَةِ لا لشقائها، وذلك حين لا يكونُ هنالك مَفَرٌّ من الفِصَال بين الزوجين للأمور التي أشَرْنا إليها في هذا المبحث في الموضوع رقم ي، وقبل أن أتكلّم عن الطلاقِ يجب أن أُذَكِّرَ القارِيء بما ذكرته في المبحث الثالث من صفات المسلم الذي أعدَّهُ اللَّهُ تعالى للزَّواج، فهذا المسْلِمُ هو بِعَيْنِهِ الذي أعطاهُ الإسلامُ حقَّ الطلاق ليستعمله عند الضرورة القصوىٰ حين تصبح الحالة الزوجية محالاً من المحالات، ولأبيِّن ما يناسب المقام فيما يلي:

١ ـ الطلاقُ أَبْغَضُ الحَلال إلىٰ الله:

وبالرَّغم من ذلك فقد اعتبر الدينُ الطلاق أبغض الحلال إلى الله،

---

(١) رواه ابن عدي وابن عساكر عن عائشة، وقال عليه الصلاة والسلام: «... تُسْرِعْنَ اللَّعْنَ، وَتُكْثِرنَ الطَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، إذا جِئْتُنَّ دَقَقْتُنَّ، وَإِذَا شَبِعْتُنَّ أَشَرْتُنَّ».

(٢) عن جابر. رواه الطبراني في «الأوسط» من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل واللفظ له، وابن خزيمة وابن حبّان في «صحيحيهما» من رواية زهير بن محمد، ومثله ما رواه الترمذي عن أبي أمامة: «ثَلاثَةٌ لاَ تُجاوِزُ صَلاتُهُنَّ آذانَهُنَّ...» وفيه: «وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ».

(٣) عن عبد الله بن عمر، رواه النسائي والبزّار بإسنادَيْن، رواةُ أحَدِهما رواة الصحيح.

(٤) رواهُ الترمذي وابن ماجه من حديث أم سَلَمَة.

فقال صلوات الله وسلامه عليه: «أَبْغَضُ الْحَلاَلِ إِلىٰ اللَّهِ الطَّلاقُ»[١] وقال ﷺ: «مَا أَحَلَّ الله شَيْئاً أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلاقِ»[٢].

وقال عليه الصلاة والسلام: «تَزَوَّجُوا وَلاَ تُطَلِّقُوا، فَإِنَّ الطَّلاَقَ يَهْتَزُّ مِنْهُ العَرْشُ»[٣] وكذلك يَرَىٰ الدِّينُ أنَّ الْمَرأَة الَّتي تطلبُ الطَّلاقَ من زَوْجِها، من غَيْرِ عُذْرٍ قاهِرٍ، وسَبَبٍ شَرْعيٍّ صحيحٍ، لا يرضىٰ الله عنها، فقالَ ﷺ: «أَيُّما امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلاقاً فِي غَيْرِ بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ»[٤] وقال صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ الْمُخْتَلِعَاتِ هُنَّ المُنَافِقاتُ، وَحَرَّمَ اللَّهُ رِيحَ الجَنَّةِ عَلىٰ امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلاَقَ»[٥] بلْ لقد حمى الإسلامُ الزواجَ أن يعبثَ به، فقال ﷺ: «مَا حَلَفَ بِالطَّلاقِ مُؤْمِنٌ، وَلاَ اسْتَحْلَفَ بِهِ إِلاَّ مُنَافِقٌ»[٦].

٢ ـ تحريمُ طلاق النفساء والحائض:

ولمّا كانَ الطَّلاقُ قد يَقَعُ عند الانفعال، أمَرَ الدِّينُ ألا تُطَلَّقَ المرأةُ في نفاسها حتى تطهر ولا تمسّ، وفي حَيْضِها حتى تَطْهُرَ وتحيضَ وتَطْهُرَ ولا تمسّ، وهي العدّة التي جاءت في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ لَا تَدْرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾﴾ [٦٥ سورة الطلاق/ الآية: ١] وهذه فرصَةٌ يتبيّن منها العزم

(١) أبو داود وابن ماجه والحاكم عن ابن عمر.
(٢) أبو داود عن محارب.
(٣) ابن عدي عن علي ابن أبي طالب.
(٤) أبو داود وأحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم عن ثوبان.
(٥) الطبراني عن عقبة ابن عامر.
(٦) رواه ابن عساكر عن أنس.

المبنيّ على التعقّل من ثورة النفس، وقد ذكرنا ذلك عند الكلام عن تربية الإرادة وضبط النفس والانفعالات في المبحث الثالث[1].

٣ ـ الطلاق مرّتان:

وللسبب نفسه جعل الدينُ الطّلاقَ مرّتان، فقال تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٩].

٤ ـ التطليقة الثالثة بائنة:

فإذا طلّقَ الثالثةَ تَبِينُ المرأةُ ولا ترجع لزَوْجِها، وهذا ما يدعو المرء إلى التروّي ووزْنِ الأمور بميزان العقل. فالمرأةُ إذا طُلِّقَتْ ثلاثاً لا ترجع إلى زَوْجِها الأوّل إلا إذا تزوَّجت رجلاً آخر زواجاً صحيحاً وحدث أن طلقت منه بشرط أن يكون قد وطأها، وهو قولُ رَسُولِ الله ﷺ لامرأة رُفَاعَة حين جاءَتْهُ، فقالت: يا رسول الله! إنِّي نَكَحْتُ عبد الرحمٰن بن الزُّبَيْر، والله ما مَعَه إلا مثل هذه الهُدْبَة، فقال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلىٰ رُفَاعَةَ؟ لا!! حَتّى يَذوقَ عُسَيلَتَكِ وَتَذُوقي عُسَيلَتَهُ»[2]. وقال تعالى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ٢٣٠﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٠].

٥ ـ عدم جواز المحلّل:

ولا ترجع المطلَّقة إلى زَوْجِها إذا اسْتَأْجَرَ مَنْ يتزوَّجُها بأَجْرٍ، ظناً

---

(١) لا يقع طلاق الغضبان إذا كان الغَضَبُ بغير تعقّل صاحبه، بحيث يجعله كالمجنون، الذي لا يقصد ما يقول ولا يعلم ما يفعل «الفقه على المذاهب الأربعة». [بالطبع هذا رأي في أحد المذاهب].

(٢) النسائي عن عائشة.

منهُ أنَّها تحلُّ له، فإنَّ هذا المستأْجَرَ سمَّاه الرسول ﷺ التَّيْسَ المسْتَعار، قال رسول الله ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ المُسْتَعَارِ؟» قالوا: بَلَىٰ يا رسول الله! قال: «هُوَ المُحَلِّلُ. لَعَنَ الله المُحَلِّلَ وَالمُحَلَّلَ لَهُ»[١] وهكذا لَعَنَ رسول الله ﷺ المحلِّلَ والمحلَّلَ لَهُ كذلك، وهكذا لا تحلّ الزوجةُ بذلك التَّيْسِ المسْتَعار، فالذي يحلُّ هو الرجل الذي «يَنْكِحُ مُرْتَغِباً لِنَفْسِهِ»[٢] وإلا كانَ الأمْرُ كلّهُ سِفاحاً وزِناً وفسْقاً؛ وقال عمر بن الخطاب: لا أُوتىٰ بِمُحَلِّلٍ وَلا مُحَلَّلٍ لَهُ إلا رَجَمْتُهُمَا[٣].

٦ ـ تحريم الطَّلاق ثلاثاً[٤]:

وحَرَّم الإسلامُ كذلك الطَّلاقَ ثلاثاً، قد أَخْبَرَ رسول الله ﷺ عن رَجُلٍ طَلَّقَ امرأَتَهُ ثلاثَ تَطْلِيقاتٍ جميعاً، فقام غضبان، ثم قال: «أَيُلْعَبُ بِكِتَابِ الله وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ!!» حتى قامَ رَجُلٌ وقال: يا رسول الله! ألا أقْتُلُهُ؟[٥]

٧ ـ التوفيق بين الزَّوْجَيْن ووسائل منع الطلاق[٦]:

وأمر الدينُ المسْلِمَ ـ وقد بيَّنّا صفاتِه في المبحث السابق ـ أن يحاول إصلاحَ ذات البَيْنِ، وأن يداوي الأمورَ بحُسْنِ تصريفِهِ وصائب فكره، فإن صعبَ عليه ذلك، وكانت امرأتُهُ ليست كما يَجِبُ، وليست على عِلْمٍ تامٍّ

---

(١) رواه ابن ماجه عن عقبة بن عامر.

(٢) لَفْظُ رَسولِ الله ﷺ رواه أبو بكر ابن أبي شَيْبَة في «المُصَنَّف».

(٣) (٤) كتاب «المصنف»، و «سنن الأثرم»، و «الأوسط» لابن المنذر عن عمر، ويمكن الرجوع إلى المحلِّل والمحلَّل له في كتاب «إقامة الدليل على إبطال التحليل» لشيخ الإسلام أحمد ابن تيمية.

(٥) رواه النسائي عن محمود بن لبيد. والطلاق ثلاثاً يعتبر بدعة في رأي أبي حنيفة ومالك والأوزاعي والليث، والجمهور يرىٰ وقوعَ الطلاق، لأنَّ فاعِلَه أحمق فاسق لا يليق بالزوجة أن تلبث معه، فهو ليس خليقاً بها.

(٦) مأخوذة باختصار من مؤلفنا «القرآن والطب» من مبحث الطلاق.

بواجباتها الزوجية، فَعَلَيْهِ أن يُرْشِدَها إلى واجِبِها بالحِكْمَةِ والموعظة الحَسَنَة، وأن يلفتَ نَظَرَها إلى ما هو خليقٌ بها كامرأةٍ مسْلِمَةٍ، فإن لم يؤدِّ ذلك إلى نَتِيجَةٍ مُرْضِيةٍ، وكانَ في المرأةِ بعض الشذوذ، وضعف الإدراك، وشيء من الإهمال وعدم التبصّر في عواقب الأمور، فعليه أن يجرب الزَّجْرَ، وبَعْضَ القَوْلِ الشديد، فإن لم ترجعِ الزوجَةُ عن عصيان زوجها فلعلّ في هَجْرِها في المضاجع تنبيهاً لها، ولفتَ نَظَرٍ عملي إلى ما هي عليه من العِوَج، فإذا كان ذلك لا يجدي، فقد أباح الدين الضربَ غير المبرّح كآخِرِ وسيلةٍ للإصلاح، قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾(1) [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٤].

ودعا الدينُ كذلك للتَّوْفِيقِ بين الزَّوْجَيْنِ، فقال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٥] وقال: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢٨].

فإذا لم تفدْ كلّ المحاولات بعد ذلك أُبيحَ الطلاقُ، قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٧] والعَزْمُ يدلُّ على أنّ الطلاقَ بُنِيَ على الرُّوِيةِ والتَّفْكِير، وطَرْقِ جميع سُبُل الإصلاح، والطلاق حينئذٍ يكونُ أَوْلَىٰ، حتى يَجِدَ كلُّ فريقٍ ما

(١) قال رسول الله ﷺ: «وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ» رواه ابن ماجه والترمذي. عن عمرو بن الأحوص الجُشَمِيّ: وقال صلواتُ الله وسلامه عليه: «لاَ يُسْأَلُ الرَّجُلُ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ» رواه أبو داود عن عمر.

يناسبه، قال تعالى: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٣٠].

٨ ـ حقوق المرأة بعد الطلاق:

ولم يتركِ الإسلامُ المرأةَ بعد الطَّلاقِ من غَيْرِ تَشريعٍ، بَلْ لَقَدْ جَعَل لها حقوقاً على زَوْجها، فحرَّم عليه أن يستردّ منها شيئاً أعطاه إيّاها قبل الطلاق، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾ [٤ سورة النساء/ الآيتان: ٢٠ و ٢١].

وفَرَضَ على الرَّجُلِ أن يُنْفِقَ على مطلَّقَتِه إن كانت حاملاً حتى تَضع، وأن يعطيها أجْرَ رَضاعها، قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَـٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ۖ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴿٦﴾ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾﴾ [٦٥ سورة الطلاق/ الآيتان: ٦ و ٧].

فإنْ كانت الزوجَةُ لم يُدْخَلْ بها، فتأخُذُ نِصْفَ المَهْر، قال تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٧].

٩ ـ عِدَّةُ المطلَّقَة:

وحفظاً للأنساب، حرَّم اللَّهُ تعالى على المرأة إذا طُلِّقَتْ أن تتزوَّجَ من جديدٍ حتى تقضي زَمَناً كافياً يثبت فيه عَدَمُ حَمْلِها، حتى لا تنكح رجلاً وهي حامِلٌ من غَيْرِهِ، قال تعالى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٨]. والقُرْءُ هو الحَيْض(١)، وهذه المدَّةُ هي المقرَّرَةُ عِلْمِيّاً للتأكّدِ من حالة الرَّحِم، ولكي تعلم أن العِدَّة قد جَعَلها الإسلامُ للتأكُّدِ من براءةِ الرَّحِم، تراه صرَّح للحامل المطلَّقة أن تتزوَّج متى وضَعَتْ، قال تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾(٢) [٦٥ سورة الطلاق/ الآية: ٤].

وأما المتوفَّىٰ عنها زَوْجُها، فلا يسمح لها بالزَّواج إلا بعد أربعة أشهر وعشراً، ولو وضعت حملها قبل انقضاء هذه المدة، فهذا الأجل يعتبر حِداداً على الزَّوْج، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٤] ويرى عليٌّ وابنُ عبّاس، أنَّ عِدَّة المتوفىٰ عنها زَوْجُها لوحِظَ فيها أمران: براءة الرحم، وحرمة الزوج المتوفَّىٰ ورعاية خاطر أهله الأحياء(٣).

---

(١) هذا قول الحنفية والحنابلة نقلوه عن عمر وعلي وابن عباس وأبي بكر وعثمان وأبي موسى وعبادة وأبي الدرداء، وقال المالكية: هو الطهر من الحيض، وقال الشافعية: هو الطهر؛ ولا خلاف جوهرياً بينهم طبياً، فكلهم مجمعون على أن العدة للتأكد من حالة الرحم، ويرجع إلى كتب الفقه لقراءة التفصيل.

(٢) ويلاحظ أن هذا في المطلقة.

(٣) ويرى ابن مسعود ومَنْ تَبِعَهُ من الأئمة الأربعة، أن وَضْعَ الحَملِ هو الأصل، ونحن نخالِفُهم في هذا الرأي، ونعْتَقِدُ بصِحَّةِ رأي عليّ وابنِ عبّاس.

والصغيرَةُ التي لا يُوطَأُ مثلها ليس لها عِدّة، لأنّها لا تحمِلُ، وهو رأي المالكية والشافعية والحنابلة، ولكن الحنفية رأوا إزالَةَ الشُّبْهَةِ، فقد تبلغ الصغيرة في أقلّ من التّاسِعَة. وعلى كلّ حالٍ إذا حاضَتْ صغيرة وجبَتِ العِدّة.

والكبيرةُ الآيسَةُ من المَحيض، والنساء اللائي بَلَغْنَ بغير الحَيْضِ، ولم يحضْنَ بعد، جعل لهنّ الدِّين العِدّة كذلك للتثبُّتِ ولرَفْعِ الشُّبْهَةِ، فقد يَنْقَطِعُ الحيضُ عند امرأة حوالي الأربعين من سِنّها أو أكثر، كَمَنْ في سن الخامسة والأربعين إلى الخمسين بسَبَبٍ ما، فتَحْسَبُ أنّها بلغت سنّ اليَأْسِ[1]، وكذلك البالغ قد لا يأتيها الحيضُ لأمرٍ ما، وقد تتزوّج ولا يأتي الدَّمُ بعد الحَمْل، لذلك قال تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [٦٥ سورة الطلاق/ الآية: ٤] وأرىٰ أنّ مَعْنَىٰ الآيَةِ هو ما ذَكَرْنَاهُ، وأمّا تَقْدِيرُ المالِكِيَّةِ سنّ اليأسِ ببلوغ السبعين فلا نراه مَقْصوداً، فإنّ الْمَرأةَ إذا طُلِّقَتْ في السَّبْعِين فلا يليقُ أن تتزوّجَ حتى تحسب لها عِدّة، وإذا تزوّجت امرأةٌ في السّبعين أو بعدها فهي مُخْرِفَة، وقد تدّعِي أنّ الحيض لا يزال يأتيها، وعلى كل حالٍ إذا ادَّعَتْ هذه الدعوى ـ أو لم تدعها ـ فعليها قضاء العِدّة كذلك عقاباً لها على الإقدام على الزواج في هذه السن، وحتى تُحْرَمَ من الزَّوْج المُخْرِف الذي ينكح مثلها. ونرى قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ﴾ [٦٥ سورة الطلاق/ الآية: ٤] معناً: بحسب رأيهن وزَعْمِهن، وقد يكون تقديرُهن خطأً، قد ينقطع الحيضُ لِمَرَضٍ كما

---

(١) يتوقف سن اليأس على الجنس، والطقس، وطريقة المعيشة، والصحة العامة وغيرها، وهو غالباً بين سن ٤٥ ـ ٥٠ سنة.

قدَّمنا ويأتيهنّ بعد ذلك بزوال المَرَضِ، ويكون اليأسُ الحقيقيُّ بعد ذلك، هذا مع العِلْمِ أنَّ اليأسَ ليس له سَنَةٌ محدودةٌ.

س - تقييد تعدُّد الزوجات وتنظيمه:

وتعدّد الزوجات لم يبحْه الدِّينُ كذلك إلا لحماية الأسرة وسعادتها[1]، فإذا غَدا التعدّد وسيلة للفَشَلِ والشقاء فهو حرامٌ، ومن

---

(١) قلنا في مؤلفنا «القرآن والطب» ص ١٦٤ في المبحث التاسع، أن الدين الإسلامي لم يشرِّع الزواج إلى أربع نسوة إلا لحكمة عظيمة وغاية سامية، يرجع أهم أسبابها لأصول طبيّة ثابتة. ولمرام اجتماعية عميقة الأثر.

وقد وجد نظام التعدّد في أوربة، فإنَّ القديس أغسطين لم يحرِّمْهُ. وقد أباحَ لوثر إمام البروتستانت لفيليب أمير هيس أن يتَّخِذَ لنفسه زوجتين، كما أبيح للرِّجال بعد معاهدة وستفالية أن يتزوَّجوا من اثنتين، وذلك لنقص عدد سكان ألمانية وقتئذٍ نقصاً كبيراً. ويُنبِئكَ التاريخ بعَدَمِ استنكار الأساقفة ورؤساء الكنائس للأمر الذي أصْدَرَه فالنتيان الثاني بإباحة الزَّواج بأكْثَر من واحدةٍ لِمَنْ رَغِبَ في ذلك. وقد ظلَّ هذا التصريحُ معمولاً به في عهد خلفاء فالنتيان المذكور حتى فشا التعدّد، إلى أن جاء جوستنيان ووضع قانوناً يمنعه، ولكنَّ التعَدُّدَ ظلَّ معمولاً به عند السواد الأعظم من الناس. وشمل ذلك رؤساءهم، وتسامح رجال الدين في ذلك، وأباحوه لِمَنْ يأخذُ تَرخيصاً من الأسقف أو الرئيس.

وليس اتخاذ الأمراء وعامة الناس في أوربة وغيرها في الزمن الحاضر للخليلات والمحظيات بجانب زوجاتهم الشرعيات إلا أثر لنظام التعدّد الذي كانوا يسيرونَ عليه، وما كانت حجّة لوثر في التصريح بالتعدُّد بأكثر من زوجة واحِدَةٍ وعدم تحريمه ذلك إلا لِعَدَمِ وجودِ نَصٍّ في الكُتُبِ المُعْتَبَرةِ بأكثر من زوجة واحِدَةٍ. بل إنَّ اتِّخاذ بعض أنبياء بني إسرائيل أكثر من زوجة واحدة لَدليلٌ على إباحَةِ التعدُّد عند المسيحيين. وهم يؤمنون بتوراة اليوم. ويسير إنجيلُهم على أساسِها كما بيَّنَّا في كتابنا «المسيح والتثليث»، ولا ينكر أحدٌ أنَّ إبراهيم عليه السلام جدّ الأنبياء كان متزوّجاً في وقتٍ بهاجَرَ أمِّ إسماعيل وسارة أم إسحاق عليهم السلام. ويذكُر فوريل ص ١٨٤ أن وحدانيّة الزّواجِ التي فَرَضَتْها الكنيسة =

أمْثِلَةِ تقييد التعدّد أنْ جَعَلَهُ الله تعالى قاصِراً على أربعة، ولا يجوزُ أَلْبَتَّةَ الجمعُ بين أكثر من ذلك، وكذلك اشترطَ الدِّينُ العَدْلَ المطْلَقَ بين من يتزوّجهن، ولم يُبحِ الإسلامُ التعدد إلا لِلْمُسْلِمِ المخْلِصِ الذي وصَفَهُ الدِّينُ بالعَقْلِ والكَمالِ الإنساني، والإخلاص التام في معاملاته، وعدم إقدامه علىٰ الشيءِ حتَىٰ يرىٰ فيه ضرورَةً صحيحةً صادِقَة، وقد كفانا المبحث الثالث مؤونة إعادة التنقيب في صفات المسلم الذي أباحَ له الإسلامُ التعدُّدَ، وذكرنا في مؤلفنا «القرآن والطب» في مبحث «تعدد الزوجات وحكمته» الصفحات ١٦٦ وما بعدها الحالات التي أباح الإسلام في شأنها التعدّد، فيجب الرجوع إلى ذلك هنالك، وإنَّكَ تستطيع أن تَلْمَس رُوحَ الإسلام في التعدُّدِ في قوله تعالى: ﴿فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣] وقال: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٩]. ولما كانَتِ الناحِيَةُ القلبية لا يمكن السيطرة عليها، إذ قد يُحبُّ الرَّجُلُ زوجَتَهُ ذات الأولاد أكثر من العَقِيم، أو غير ذلك، فلذلك قال تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ وَإِن تُصْلِحُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢٩].

= الرومانية فرَضاً ظالماً لا يتَّفِقُ مع الفطرة، ولا يتمشّىٰ وطبيعة حاجاتِ البشر التّناسُلِيّة.

ويَعْتَبِرُ شوبنهور قوانين الزواج في أوروبة قَيْداً واستعباداً لِقَصْرِها الزواج على واحدة. ويضيقُ المقام إذا ذكرتُ استدلالاته على ذلك، ويضيقُ كذلك المقام إذا ذكرت آراء سائر علماء أوروبة وأمريكة ممن يأخذون برأي الإسلام في جواز التعدّد عند الضرورة، وحسبي ما أشَرْتُ إليه في هذا الكتاب.

وهكذا وضع الدينُ التشريعَ الكافي للأسرة، وأحاطَها بسياج مَنيع من الوقاية والحِفْظِ، قال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٦].

المبحث الخامس
الزَّواج

مقدمة:

ونستطيع الآن أن نتكلَّمَ عن الزَّواجِ في الإسلام، بعدما بيَّنا صفات الرجل والمرأة، وأبْعَدْنا الصُّوَرَ المشوّهة من الجنسين، وبعد أن عَرَفْنا ماهيّة الزَّوْجَيْن المسلمَيْن اللذَيْن أعدّهما الدينُ للزّواج، وما سنَّهُ الإسلامُ لحمَايةِ الأُسْرَةِ وحِفْظِ كيانها.

وسنَقْتَصِرُ في هذا المبْحَثِ على أهمّ ما يتعلّقُ بالزّواج. فسنتكلم عن فرضية النّكاح، ونبحث مسألة العزوبّة، وترغيب الدين في النسل، ونبيّن ما يخفى على الكثيرين مما يتعلّقُ بالخطوبَةِ في جميع نواحيها، ثم نَذْكُرُ بعد ذلك ما نَراهُ هاماً في عَقْدِ النّكاح(١).

فرضيّة الزَّوَاج

الزَوَاجُ فَرْضٌ من فُروضِ الإسلام، ورُكْنٌ من أرْكانِ الدِّين، كالصَّلاة والصِّيام والزكاة، وسنتكلَّمُ عن ذَلِكَ فيما يلي:

أ ـ الدليل على فرضيّة الزَّواج من الكتاب:

قال تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ . . ﴾ [٤ سورة النساء/

(١) وسنفردُ بعد ذلك مبحثين مستقلّين في «تحسين النسل» و «زواج الأقارب».

الآية: ٣]. وهذا أمْرٌ مِنَ الله عزّ وجَلّ يَفرِضُ على المسْلِم أن يتزوّج، ويرشدُهُ إلىٰ المرأةِ التي تطيب له وتعجبُه «التي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلاَ تُخَالِفُ لِمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ»[1] وهو في قولِهِ تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ ..﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٢].

ب ـ الدَّليلُ من السُّنَّة:

قال رسول الله ﷺ: «مَن اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ»[2] وقال صلواتُ الله وسلامه عليه لِعَكّاف بن وَدَاعَةَ الهِلالي: «يا عَكّاف! أَلَكَ امْرَأَةٌ؟» قال: لا! قال: «فَأَنْتَ إِذاً مِنْ إِخْوَانِ الشَّيَاطِين، إِنْ كُنْتَ مِنْ رُهْبَانِ النَّصَارَىٰ فَالحقْ بِهِمْ، وَإِنْ كُنْتَ مِنَّا فَمِنْ سُنَّتِنَا النِّكَاحُ»[3] أي: مِنْ دِينِنا، وقال رسول الله ﷺ: «النِّكَاحُ سُنَّتِي، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[4] وقال: «مَنْ كَانَ عَلَىٰ دِينِي وَدِينِ سُلَيْمَانَ وَدَاودَ وَإِبْرَاهِيم فَلْيَتَزَوَّجْ».

جـ ـ وجه الشَّبَهِ بين فَرْضَيّ الزَّواج والحَجّ:

ويشبهُ النِّكاحُ فَرْضَ الحَجِّ في كونِهِ لِمَن اسْتطاع إليه سَبيلاً، فالزَّواجُ فَرْضٌ علىٰ مَنِ اسْتطاعَ الباءَةَ، ويخافُ على نَفْسِه الزِّنا، إذا لم يتزوَّج، ويستوي في ذلك الرجل والمرأة.

د ـ عدم شرط القدرة على النفقة:

ولا تُشْتَرَطُ في الزَّواج القُدْرَةُ على الإنفاق، فَمتىٰ قَدِرَ على

---

(١) حديثٌ عن النبي ﷺ، رواه النسائي عن أبي هريرة.

(٢) متّفق عليه.

(٣) أبو يعلىٰ عن عَكّاف.

(٤) رواه أصحاب السنن.

الزواج، لِيَصونَ نَفْسَهُ عن الحَرامِ، فَعَلَيْه أن يتزوَّجَ ويسلكَ سبيلَ العَمَلِ الحلال الذي يَرْتَزِقُ منه[1].

هـ ـ معونة طالب الزَّواج حقٌّ على الله:

قال رسول الله ﷺ: «حَقٌّ عَلَىٰ الله عَوْنُ مَنْ نَكَحَ الْتِمَاسَ العَفَافِ عَمَّا حَرَّم الله»[2].

وقالَ صلواتُ الله وسلامه عليه: «الْتَمِسُوا الرِّزْقَ بِالنِّكَاحِ»[3] وقال ﷺ: «تَزَوَّجُوا بِالنِّسَاءِ فإنهنَّ يأْتِينَ بالمَالِ»[4] ومعْنَاه: إنَّ الله يرزقُ الرَّجلَ برِزْقِ عيالِهِ، كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٥١] وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية: ٣١].

و ـ اقتراض المَهر والنفقة للزواج:

وإذا استطاع المرءُ أن يقْتَرِضَ المَهْرَ، والنَّفَقَةَ الحلال، فالزواجُ فَرْضٌ عَلَيْهِ كما هي الحال في الحَجِّ، بشَرْطِ أن يكون له ما يسدّ دَيْنَهُ منْهُ.

ز ـ عِلَّةُ فَرْضِيَّة الزَّواجِ هي عَدَمُ الوقوع في الزِّنَا:

وفَرَضَ الدّينُ الزواجَ لِمَنْ خافَ على نَفْسِه الزِّنا حتى لا يقع في المعصية، ولقد عَلِمْنا في المبحث الثاني أنَّ الزِّنا خروج عن الإسلام، ولقد عامل الدينُ الزَّاني معامَلَة المشْرِكِ والقاتِلِ في الخلود في جهنم،

(١) المذاهب الأربعة، وقال بعض المالكية: لا يفترض الزواجُ إلا إذا كان قادراً على الكَسْبِ من حلال، لأنه إذا خافَ الزنا وَجَبَ عليه أن يحارِبَ شهوتَهُ.

(٢) رواه ابن عدي عن أبي هُرَيْرة.

(٣) رواه الديلمي عن ابن عباس.

(٤) رواه البزّار والخطيب عن عائشة، وأبو داود عن عروة.

فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾﴾ [٢٥ سورة الفرقان/ الآيتان: ٦٨ و٦٩].

ألا تَرَىٰ إلىٰ قول رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا شَابٌّ تَزَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ عَجَّ شَيْطَانُهُ: يَا وَيْلَهُ! عَصَمَ مِنِّي دِينَهُ»[١].

ح ـ متىٰ يكون الزواج حراماً:

وهنالك حالة تجعل الزواجَ حراماً، وهي إذا لم يكن المرء يخشىٰ الزنا وكان عاجزاً عن الإنفاق على المرأة من كَسْبٍ حلال، أو عاجزاً عن وَطْئِها، أما إذا علمت المرأةُ بعَجْزِهِ عن الوَطْءِ ورَضِيَتْ، فإنَّ الزواجَ يجوزُ حِينَئذٍ، وكذلك الحالُ إذا عَلِمَتْ بعَجْزِهِ عن النفقة ورَضِيَتْ، وهذا بِشَرْطِ أنْ تكونَ رشيدةً، أما إذا علمتْ بأنَّهُ يكتسب من حرام ورضيتْ فإنه لا يجوز[٢].

ط ـ متىٰ يكونُ الزواجُ اختيارياً:

ويكون الزواجُ مباحاً لِمَنْ ليست له رغبة فيه، كالكَبِيرِ والعِنِّين ولم يرج نسلاً، وكانَ قادراً عليه، بشَرْطِ ألا يترتَّب عليه إضرارٌ بالزَّوْجة، أو إفسادٌ لأخلاقها؛ وإلا حَرُمَ[٣]، والأفضل أن يتزوَّجَ المرءُ ولو لم تكن له رغبة وميل للزواج، متى كان يرجو النَّسْلَ، بشَرْطِ أن يكون قادِراً على واجباتهِ من كَسْبٍ حلالٍ وقُدْرَةٍ على الوَطْءِ، وإلا كان حراماً كما ذكرنا،

(١) أبو يعلىٰ عن جابر.
(٢) المذاهب الأربعة.
(٣) المذاهب الأربعة.

وكذلك الأفضلُ أن يتزوَّجَ مَنْ كانت له رغبة في الزواج، ولكنَّهُ لا يخاف على نفسه الزِّنا متى كان قادراً على مؤونة الزواج[1].

ي ـ حكم الزواج بالنسبة للمرأة:

والزواج فرضٌ على المرأةِ كالرجل. وفرضيَّتُه بالنسبة لها أن تكون عاجزة عن قُوتِها، وكانت عرضةً لمطامع المُفْسِدين، وتوقَّفَ على الزواج سِتْرُها وصيانَتُها.

وهي مخيَّرَةٌ إذا لم يكن لها رغبة في النكاح، ولكن لها أَملٌ في النسل، بشرطِ أنْ تكونَ قادرةً على القيام بحُقوقِ الزَّوْج، فإن لم تَكُنْ قادرةً فالأَوْلَىٰ لها عدم الزَّواجِ، بل قَدْ يَصِلُ الزواجُ إلى الكراهة أو الحرْمَةِ. أتىٰ رجل بابْنَتِهِ إلى رسول الله ﷺ، فقال: إنَّ ابنتي هذه أبَتْ أن تتزوَّجَ، فقال لها رسول الله ﷺ: «أَطِيعِي أباكِ» فقالت: والذي بعثك بالحق، لا أتزوَّج حتى تخبرني ما حقّ الزوجِ على زَوْجَتِهِ، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «حَقُّ الزَّوْجِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ: لَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ فَلَحَسَتْها أَو انْتَثَرَ مِنْخَرَاهُ صَدِيداً أَوْ دَماً ثُمَّ ابْتَلَعَتْهُ ما أَدَّتْ حَقَّهُ» قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوَّجُ أبداً، فقال النبي ﷺ: «لاَ تَنْكِحُوهُنَّ إلاَّ بِإِذْنِهِنَّ»[2].

وجاءَتِ امْرَأةٌ إلى النَّبي ﷺ قالت: أنا فلانة بنت فلان، فقال عليه الصلاة والسلام: «قَدْ عَرَفْتُكِ، فَمَا حَاجَتُكِ؟» قالت: حاجَتي إلىٰ ابن عمي فلان العابد، فقال ﷺ: «قَدْ عَرَفْتُهُ» قالت: يخطُبني، فأَخْبِرْني ما حقُّ الزَّوج على الزَّوْجة؟ فإن كان شيئاً أطيقه تزوَّجْتُه، فقال صلوات الله

(١) المذاهب الأربعة.

(٢) عن أبي سعيد الخدري، رواه البزار بإسناد جيد، ورواته ثقات مشهورون؛ وابن حبان في «صحيحه» عن أبي هريرة.

وسلامه عليه: «مِنْ حَقِّهِ أَنْ لَوْ سَالَ مِنْخَرَاهُ دَماً وَقَيْحاً فَلَحَسَتْه بِلِسَانِهَا مَا أَدَّتْ حَقَّهُ، لَوْ كَانَ يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لأَمَرْتُ الْمَرأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا لِمَا فَضَّلَهُ الله عَلَيْهَا» قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوّج ما بَقِيتِ الدُّنيا[1].

وأتَتْ امرأةٌ من خَثْعَم النبي ﷺ، فقالت: يا رَسُولَ الله! أخبرني ما حقُّ الزَّوْج على الزوجة؟ فإنّي امرأةٌ أيِّم، فإن استطعتُ وإلا جلست أيِّماً، قال صلوات الله وسلامه عليه: «فَإِنَّ حَقَّ الزَّوْجِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ إِنْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَىٰ ظَهْرِ قَتَبٍ أَلاَّ تَمْنَعَهُ نَفْسَهَا، وَمِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَىٰ الزَّوْجَةِ أَلاَّ تَصُومَ تَطَوُّعاً إِلاَّ بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ جَاعَتْ وَعَطِشَتْ وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا، وَلاَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا إِلاَّ بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ لَعَنَتْهَا مَلاَئِكَةُ السَّمَاءِ وَمَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ العَذَابِ حَتَّىٰ تَرْجِعَ» قالت: لا جَرمَ لا أتزوّج أبداً[2]، فالمرأةُ إذا كانت عاجزةً عن القيام بواجباتها الزَّوْجيّة فحرامٌ عليها الزواج.

وأَوْلىٰ للمرأة أن تتزوّج إذا كانت راغبةً في الزَّواج، ولكنَّها لا تخاف الوقوعَ في الزنا، وأمكنها الإنفاق على نَفْسِها وهي مصونة من غير زواج، سواءٌ كانَ لها أمَلٌ في النَّسْل أم لا.

العُزوبَة

والعُزوبَة لا تجوزُ في الإسلام، إلا إذَا كان الزَّواجُ اختيارياً كما قدَّمْنا، وأمّا إذا كان المَرْءُ له رغبة في النِّكاحِ وخافَ على نفسه الزنا،

---

(١) رواه البزار والحاكم، وكلاهما عن سليمان بن داود اليماني، عن القاسم بن الحكم، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

(٢) رواه الطبراني عن ابن عباس.

فالعُزوبَة حينئذٍ حرامٌ وخروجٌ عن الإسلام، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ مَا يَتَزَوَّجُ فَلَمْ يَتَزَوَّجْ فَلَيْسَ مِنَّا» وقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ نِصْفَ الإِيمَانِ، فَلْيَتَّقِ الله فِي النِّصْفِ الْبَاقِي»[1].

أ ـ عزوبة طالِب العِلْم:

وأرى أنَّ الزواجَ لا يُفرضُ على الشاب الذي لا يَسْتطيع الكَسْبَ من طريقٍ حلالٍ، ومنعته الظروف الاجتماعية عن الزواج، كأنْ كانَ طالِبَ عِلْمٍ مثلاً، وكان يأمَلُ أن يتفرَّغَ للعلم حتى يحصلَ على إجازته العلمية فيتزوَّج، بشَرْطِ أنَّ الدراسة تشْغَلُهُ عن النِّساء، وإلا فرض عليه الزواج، وإننا لنرى العائلات الكثيرة التي لا تمنع أنْ تُزَوِّجَ بناتها لطلاب العلم ماداموا مسْلِمِين بمعنى كلمة الإسلام، فإذا لم يجدِ الطالبُ من يزوِّجُه فعليه إذنْ بمجاهَدَةِ نفْسِه، قال تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٣] وقال رسول الله ﷺ: «إِذَا حُرِمَ أَحَدُكُمُ الزَّوْجَةَ وَالْوَلَدَ فَعَلَيْهِ بِالْجِهَادِ»[2] وجهادُ النفسِ هو الجهاد الأكبر[3] قال ذلك رسول الله ﷺ حين رَجَعَ من غزوة الخندق، فقال: «رَجَعْنَا مِنَ الْجِهَادِ الأَصْغَرِ» وهو الحرب والقتال «إِلَى الْجِهَادِ الأَكْبَرِ» وهو جهاد النَّفْس وترويضها والسيطرة عليها.

ب ـ الرجل الأعزب:

هذا بالنسبة للشاب طالبِ العِلْم، وأمَّا الرجلُ فلا يعفيه من الزواج إلا أمران: الفَقْر المدْقِع وهذا نادِرُ الحُصول، فالرجلُ يستطيع أن

---

(١) رواه الطبراني عن أنس.
(٢) رواه الطبراني عن محمد بن حاطب.
(٣) البخاري.

يتكسَّبَ من أيِّ طريقٍ حلالٍ، ويجدُ مسْلِمَةً تعيش معه وترضىٰ بقلَّةِ مالِهِ، فقد جاءَ في «صحيح البخاري» عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما، قالت: تزوَّجني الزُّبَيْر ومَا لَهُ في الأرض من مالٍ ولا مملوك ولا شيء غير ناضح غير فرسه، فكنتُ أعلفُ فرسَهُ وأسْتَقي الماء، وأخرزُ القرْبة، وأعجنُ، ولم أكُنْ أحْسِنَ أن أخبزَ، فكانت جارات لي من الأنصار يخبزنَ لي، وكن نسوة صِدْقٍ. وكان الرسول ﷺ فقيراً، وكذلك أكْثَرُ أصحابه، وهم مَنْ تعرفَ من القوّاد والسادة والأمراء، وكانت لهم جميعاً زوجات مسلمات على حاجتهم وفقرهم. وكانت فاطمة بنت الرسول ﷺ تخدم زوجها علياً، وتساعِدُهُ على فقره حتى اشتكت ما تلقى في يديها من الرحَا ولا تجدُ خادماً، وكانت تعجن، وتكنس، وتستقي الماء، وتؤدِّي عمل البيت كله[1]؛ دخل رسول الله ﷺ عليها ذات يوم، فقال: «يَا بِنْتَاهُ!! كَيْفَ أصْبَحْتِ؟» قالت: أصبحتُ والله وَجِعة، وزادني وجعاً على ما بي أني لست أقدر على طعامٍ آكلُه، فقد أجهدني الجوعُ؛ فبكىٰ رسول الله ﷺ وقال: «لاَ تَجْزَعِي يَاَ بِنْتَاهُ!! فَوَالله مَا ذُقْتُ طَعَاماً مُنْذُ ثَلاثٍ، وَإِنِّي لأكْرَمُ عَلَىٰ الله مِنْكِ، وَلَوْ سَأَلْتُ رَبِّي لأطْعَمَنِي، وَلَكِنِّي آثَرْتُ الآخِرَةَ عَلَىٰ الدُّنْيَا» ثم ضربَ بِيَدِهِ على مِنْكبها، وقال لها: «أَبْشِرِي! فَوَالله إِنَّكِ لَسَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» إلى قوله: «فَوَالله قَدْ زَوَّجْتُكِ سَيِّداً في الدُّنْيَا سَيِّداً في الآخِرَةِ»[2].

والأمرُ الثاني الذي قد يجعل الرجل أعزباً، عَدَمَ ميله للنساء، كأنْ كانَ مجْبوباً أو عِنِّيناً.

(١) مسلم والبخاري.

(٢) عن عمران بن حُصَيْن، ورواه أحمد والطبراني من حديث معقل بن يسار.

ج ـ تفضيل المتزوِّج على الأعزب:

وعلى كل حالٍ فالمتزوِّج أفضل من الأعزب مهما كانَتِ الأحوال، فالأعزبُ معرَّضٌ كل التعرُّضِ لفتْنَةِ الشَّيْطان، وتحيطُ به المغْريات من كلِّ مكان، وأما المتزوِّجُ فقد غَدَتْ نفسُهُ مطمئنةً هادئةً، وجَدَتْ من يُكْمِلُ نَقْصَها، ويُهدىء طَبْعَها، ويهذِّبَ انفعالَهَا، ويُرَقِّي عواطِفَها، انتقلَ به الزَّواجُ من عالَمِ الفِتْنَةِ إلى عالم الأَمانِ، يستطيعُ التفرُّغَ للجهاد التَّام في المجتمع، ويغدو عضواً عاملاً فيه، يشعر بالمسؤولية الملْقاة على عاتقه، يدْفَعُهُ واجبُهُ كربِّ أسرةٍ للجهاد في الحياة، يأمَنُ على نَفْسِهِ ارتكاب المحرمات التي يخشى الأعزب الوقوع فيها، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «شِرَارُكُم عُزَّابُكُمْ»[1] وذلك لما قد يُخْشَى عليه من الفِتْنَةِ، وعدم القدْرَةِ على غَضِّ البَصَرِ، وحِفْظِ كرامة الأسر، وهذا ما دعا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن يقول: لَوْ لَمْ يَبْقَ من عمري إلا عشرة أيام لأحبَبْتُ أنْ أتزوَّجَ لكي لا ألق الله عَزَباً. وتزوّج الإمام أحمد ابن حَنْبَل رضي الله عنه في اليوم الثاني من وفاة زَوْجَتِهِ أم ولده عبد الله، وقال: أكْرَهُ أنْ أَبِيتَ عَزَباً.

الترغيب في النسل

ولما كانَ طَلَبُ الوَلَد مِن أهمِّ أغراضِ الزَّواج، ولما كانَتْ قوَّةُ الأمَّةِ في عَدَدِ أبنائها الأقوياء، رَغَّبَ الدينُ في طلب الولد، وناشَدَ المسْلِمين أن يَنْسِلُوا النَّسْلَ الصالح الذي يكوِّنُ الأمَّةَ العظيمة التي عناها الله تعالى في قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [٣ سورة آل عمران/

(١) رواه أبو يعلى والطبراني وابن عدي عن أبي هُرَيْرَة.

الآية: ١١٠]. ولذلك كان عمر بن الخَطّابِ رضي الله عنه يقول: ما أتزوَّجُ إلاَّ لأَجْلِ الوَلَدِ؛ وقال رسول الله ﷺ: «تَزَوَّجُوا الوَلُودَ الوَدُودَ، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الأَنْبِيَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

أ ـ التَّناسُلُ سُنَّةُ الله في خَلْقِهِ:

ولا شكَّ أنَّ الله تعالى خَلَقَ العالم ليتكاثَرَ، وجعل لذَّةَ الوطْءِ سبيلاً لإيجاد النَّسل، ولقد بيَّنَ الله تعالى ذلك في قوله عن الأنبياء عليهم السلام: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [١٣ سورة الرعد/ الآية: ٣٨].

ب ـ لا رهبانية في الإسلام:

ولذلك حَرَّمَ الإسلامُ الرهبانيةَ، لأنها تناقضُ السنن الطبيعية للبشر، وتشلُّ الأمة وتقضي عليها تمام القضاء؛ قال رسول الله ﷺ: «تَزَوَّجُوا فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ، وَلاَ تَكُونُوا كَرَهْبَانِيَّةِ النَّصَارَىٰ»(٢) وإذا قيل: إنَّ الترهُّبَ يجعل المرءَ متفرّغاً للعبادة، فأنا أقول: إنَّ الرَّاهِبَ مشغولٌ بنَفْسِه يكْبتُها، ويجاهِدُها لِمَنْعِها من شَهْوَةِ النساء التي تعتبر أقوى الغرائز الإنسانية، وما محارَبَةُ المرء لنَفْسِه ضدّ شهوة النساء إلا شغلها بهن طوال ذلك، وخيرٌ للمَرْءِ أن يتزوَّجَ فيُرْضِي هذه الغريزة ليتفرَّغَ لِواجِبِه الإنساني الذي خُلِقَ من أجْلِهِ في الحياة؛ وخيرٌ له أن يذْكُرَ ربَّهُ ولا يكون دائم التفكير كيف يقضي على الغريزة الجنْسِيّة، ورَحِمَ الله عبد الله بن عبّاس رضي الله عنهما حين يقول: لا يتمّ نُسُكُ الناسِك حتى يتزوَّج.

(١) عن أنس ورواه أحمد.

(٢) رواه البيهقي عن أبي أمامَةَ.

جـ ـ تفضيل الولود على العَقِيم:

ولتحقيق المقْصَدِ الذي يرمي إليه الإسلام من تَقْوِيَةِ الأُمَّة، والإكثار من الصَّالِحين فيها، حثَّ الدينُ على التزوّج من الوَلُودِ، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «سَوْدَاءُ وَلُودٌ خَيْرٌ مِنْ حَسْنَاء عَقِيم»[1] بل لقد نَهَىٰ الدينُ عن الزَّواج من العَقِيم، فقد جاء رجُلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: إنّي أحبَبْتُ امرأةً ذات حسب وجمال، وإنها لا تَلِدُ، أفأتزوجها؟ قال صلوات الله وسلامه عليه: «لا!» ثم أتاهُ الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال ﷺ: «تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ، فَإِنّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ»[2].

د ـ حمل المرأة جهاد:

وتشجيعاً للنَّسْل، اعتبر الدينُ المرأةَ الحامِلَ مجاهدةً في سبيل الله، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «الْمَرْأَةُ في حَمْلِهَا إِلَىٰ وَضْعِهَا إِلَىٰ فِصَالِهَا كَالْمُرَابِطِ في سَبِيلِ الله، فَإِنْ مَاتَتْ بَيْنَ ذَلِكَ، فَلَهَا أَجْرُ شَهِيدٍ»[3] وقال ﷺ: «أَمَا تَرْضَىٰ إِحْدَاكُنَّ أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ حَامِلاً مِنْ زَوْجِهَا وَهُوَ عَنْهَا رَاضٍ أَنَّ لَهَا مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ القَائِمِ في سَبِيلِ الله، فَإِذَا أَصَابَهَا الطَّلْقُ لَمْ يَعْلَمْ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ مَا أُخْفِيَ لَها مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ، فَإِذَا وَضَعَتْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ لَبَنِها جَرْعَةٌ، وَلَمْ يُمَصُّ مِنْ ثَدْيِهَا

---

(١) ابن حبّان من رواية بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه، عن جدّه؛ ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه: «خير نسائكم الودود الولود» رواه البيهقي من حديث ابن أبي أدية الصدفي. وقال البيهقي: وروي بإسناد صحيح عن سعيد بن يسار. ولأبي يعلي عن عبد الله قول رسول الله ﷺ: «ذروا الحسناء العقيم وعليكم بالسوداء الولود»، ومثله روي عن أبي موسى.

(٢) أبو داود عن معْقل بن يسار.

(٣) رواه الطبراني عن عبد الله بن عمر.

مَصَّةٌ، إِلاَّ كَانَ لَهَا بِكُلِّ جَرْعَةٍ، وَبِكُلِّ مَصَّةٍ حَسَنَةٌ، فَإِنْ أَسْهَرَهَا لَيْلَةً كَانَ لَهَا أَجْرُ سَبْعِينَ رَقَبَةٍ تَعْتِقُهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ»[1] ومثل قوله: «وَالْمَرأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعٍ شَهِيدَةٌ»[2].

ولكي يواسي الله تعالى مَنْ تَضَع الجنين مَيْتاً، بشَّرَ الأمَّ أنَّ هذا الجنينَ سوف يكون حَيّاً يَوْمَ القيامَةِ، وسيكون معها في الجنة، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «تَنَاكَحُوا تَكَاثَرُوا فَإِنِّي أُباهِي بِكُمْ الأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتّى بِالسَّقْطِ»[3].

الخطوبة

قال تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٥].

فالخطبةُ يَقومُ بها الرجلُ، لأنَّ العاطِفَة الجنسِيَّة أبْرَزُ الصفاتِ في حياته، وهو الذي يمثِّلُ الدَّوْرَ الإيجابي لهذه العاطفة، فالرَّجُلُ هو الذي يَبْحَثُ عنِ الزَّوْجَةِ، وهو الذي يَخْطبها ويسعىٰ إليها، لأنَّ حِدَّةَ العاطفة عنده ظاهِرَةٌ، ولكنها لا تستيقظُ في المرأة من تلقاءِ نَفْسِها.

أ ـ ما ينشدُهُ الرَّجُلُ في المرأة:

قال رسول الله ﷺ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا

(١) رواه الطبراني وابن عساكر والحسن بن سفيان عن حاضِنَةِ إبراهيم ابن الرّسول صلوات الله وسلامه عليه.

(٢) بجمع، أي: حامل، رواه النسائي عن عبد بن عبد الله بن جبر عن أبيه.

(٣) رواه عبد الرازق عن سعيد ابن أبي هلال.

وَلِدِينِهَا، فاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ!»[1] فالدينُ هو أوّلُ شيءٍ ينْشُدُهُ المُسْلِمُ فِيمَنْ يريدُ زواجَها، ويكفي قولُ رسول الله ﷺ: «مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لِعِزِّهَا لَمْ يَزِدْهُ الله إِلاَّ ذُلاًّ، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِمَالِهَا لَمْ يَزِدْهُ الله إِلاَّ فَقْراً، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِحَسَبِهَا لَمْ يَزِدْهُ إِلاَّ دَنَاءَةً، وَمَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ يَرِدْ بِهَا إِلاَّ أَنْ يَغُضَّ بَصَرَهُ، وَيُحْصِنَ فَرْجَهُ، أَوْ يَصِلَ رَحِمَهُ، بَارَكَ الله لَهُ فِيهَا وَبَارَكَ لَهَا فِيهِ»[2].

ب ـ وجوب رؤية الرَّجل خطيبته:

ولا يستحبّ في الإسلام أن يتزوج الرجلُ امرأةً لم يَرها، قال صلواتُ الله وسلامه عليه: «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً، فَقَدِرَ أَنْ يَرَىٰ مِنها بَعْضَ مَا يَدْعُوهُ إِلَىٰ نِكَاحِها، فَلْيَفْعَلْ»[3] وقال ﷺ للمُغِيرَةِ بنِ شُعْبَة وقد خَطَبَ امرأةً: «انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أَحْرَىٰ أَنْ يُؤدَمَ بَيْنَكُما المَوَدَّةُ وَالأُلْفَةُ»[4] وقالَ صلواتُ الله وسلامُهُ عليه لِرَجُلٍ أرادَ أن يتزوَّجَ امرأةً: «أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا؟» قال: لا! فقال عليه الصلاة والسلام: «اذْهَبْ فانْظُرْ إِلَيْهَا»[5].

ج ـ متى تكون الرؤيةُ حلالاً:

ولا يجوزُ رؤية المرأة قبل العَقْدِ إلا إذا عَلِمَ الرجلُ بأنَّهُ يُجابُ في زَوَاجِها، أما إذا كان يَعْلَمُ أنه يُرَدّ ولا يُقْبَلُ، فلا يحلُّ له أنْ يَنْظُرَ إليها

(١) متفق عليه عن أبي هريرة.

(٢) الطبراني في «الأوسط» من حديث أنس.

(٣) رواه أحمد وأبو داود.

(٤) رواه الترمذي والحاكم، ومعنى «يؤدم» أي: تطيب المعيشة كما يطيب الطعام بالإدام.

(٥) مسلم والنسائي عن أبي هريرة.

على أيِّ حالٍ، ومعنى هذا أنَّ النَّظَرَ إلى المخطوبة، إنما يكون بَعْدَ الإقدامِ الصَّحيح على الزَّوَاجِ، وتحقُّق الرغبة من الجانبين، ورضا كل منهما بالآخر، وإلا حَرُمَ[١].

د ـ ما يباحُ رؤيتُهُ من جسْمِ المرأة:

ويبيحُ الإسلام أنْ يرى الرجلُ وجهَ المرأةِ، حتى يمْكنه أن يحكم على جمالها، فلا يخدع في الدَّمِيمة، ولا يشترطُ أنْ يسْتأذنها أو يستأذن وليها في ذلك، بل له أن ينظرَ إليها وهي غافلة، وأن يكرِّرَ النَّظَر مرةً بَعْدَ الأُخْرَىٰ، قال صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ فِي أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئاً، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَزَوَّجَ فَلْيَنْظُر إِلَيْهِنَّ»[٢].

وله كذلك أن يرى يَدَيْها وكفَّيْها باطنهما وظاهرهما، وله أن يَرَىٰ رَقَبَتها. ويجوزُ أن يَنْظُرَ إلى المرأةِ ولو بشَهْوَةٍ أو افتنان بها، لأنَّ ذلك من بواعِث الرغْبَة في الاقترانِ بها، وهو المقصودُ في هذا المقام[٣].

وقال الأوزاعيُّ: ينظر إلى مواطن اللحم.

وقال داود: ينظر إلى جميع بَدَنِها.

وروى عبد الرزاق عن سعيد بن منصور، أن عُمَرَ كشف عن ساقِ أمّ كلثوم بنت علي ابن أبي طالب لما بَعَث بها إلَيْه ليَنْظُرها. ولا يشترط رضاء المرأة بذلك النَّظَرِ، بل له أن يفعل ذلك على غَفْلَتِها كما فعل جابر.

ولعلّ في رؤية السَّاق، ما ذهب إليه المفسرون في محاولة سليمان النبي رؤية ساقي بلقيس عندما أراد زواجها، فبنىٰ لها الصَّرْحَ، قال

---

(١) «المذاهب الأربعة».

(٢) رواه مسلم والنسائي من حديث أبي هريرة.

(٣) الشافعية.

تعالى: ﴿قِيلَ لَهَا ٱدْخُلِى ٱلصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَن سَاقَيْهَا قَالَ إِنَّهُۥ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ قَالَتْ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَٰنَ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [٢٧ سورة النمل/ الآية: ٤٤].

هـ ـ إباحة سماع صوت المرأة:

ويبيح الشرعُ سماعَ صَوْتِ المرأة ومحادَثَتَها حتى يرى لهجتها، وينظر هل تعجبه أم لا؟

و ـ جواز إرسال من تُخْبرُ بما لا يقدر عليه الخاطب:

وإذا لم يتيسّر للرَّجُلِ النظر إلى المرأة، أو كان يستحي مِنْ طَلَبِ ذلك، فعليه أن يَبْعَثَ من يتأمّلها ويصفها له، وكذلك له أن يستوضح عن المرأة ما شاء، فقد بَعَثَ رسول الله ﷺ أمّ سُلَيْم إلى امرأةٍ، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «انْظُرِي إِلىٰ عُرْقُوبِهَا، وَشُمِّي مَعَاطِفَهَا»[١] وفي رواية: «شُمِّي عَوَارِضَهَا» وهي الأسنان التي في عرض الفم ما بين الثنايا والأضراس، والمرادُ اختبار رائحة النَّكْهَة، وأما المعاطف فهي ناحيتا العُنُق.

ز ـ ما تراه المرأة من الرجل:

وأما المرأة، فيُسَنُّ لها أن تَنْظُرَ من بَدَنِ الرَّجُل ما تقدر على نظره ما عدا عورته، لأنَّهَا يعجبها منه ما يعجبه منها[٢].

ح ـ هل تعرض المرأة نفسها على الرجل:

وللمرأة إذا أعجبها رَجُلٌ من أهل الصلاح والتقوى، جاز لها

---

(١) رواه أنس، وأخرجه أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي.

(٢) الشافعية.

شرعاً أن تعرضَ نفسَها عليه، وهنا يجوز للرَّجُل أنْ يَنْظُرَ إليها، ولو لم يكن خاطباً، فربّما أعْجَبَتْه، فقد أتت امرأةٌ رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله!.. جئت أَهِبُ لك نفسي؛ فنظر إليها صلوات الله وسلامه عليه فصعَّد النَّظَرَ فيها وصوَّبَه، ثم طأطأ رأسه، فلما رأتِ المرأةُ أنَّهُ لم يَقْضِ فيها شيئاً جَلَسَتْ، فقام رجلٌ من الصحابة، فقال: يا رسول الله! إن لم يكن لك بها حاجة فَزَوِّجْنيهَا[1].

ط ـ هل تطلب الفتاةُ من وَلِيِّها الزواج:

وللفتاة أن تطلب من وَليها أن يزوِّجها من رَجُلٍ رأتْ فيه الكمال، كما حَدَث لابنة شُعَيْب عليه السلام، حين شاهدَتْ موسىٰ وحادثته فأعجبها ورأت فيه زوجها، فقالت لأبيها: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [٢٨ سورة القصص/ الآية: ٢٦] واستأجره هنا لا معنى له إلا (زَوِّجْنيه). ولذلك فهم شُعيب عَنْها، وعرف ما ترمي إليه، فقال لموسى فوراً: ﴿إِنِّىٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَىَّ هَٰتَيْنِ ..﴾ [٢٨ سورة القصص/ الآية: ٢٧].

ي ـ وجوب تزويج الكفء:

فإذا طَلَبَ الفتاةَ من وليِّها الكُفْءُ، فعليه ألا يردّه، كما فعل شُعَيْب عليه السلام، وكذلك يجبُ على الوَليّ ألا يردَّ كُفْءً، فقد قال صلوات الله وسلامه عليه: «إذا جَاءَكُمُ الأكِفَّاءُ فَأَنْكِحُوهُنَّ، وَلاَ تَرَبَّصُوا بِهِنَّ الْحَدَثَانِ»[2] وقال ﷺ: «إذا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ

(١) عن سهل بن سعد الساعدي، والحديث متَّفقٌ عليه واللفظ لمسلم، ورواه البخاري وأبو داود عن أبي هريرة.

(٢) رواه الديلمي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

وَأَمَانَتَهُ فَزَوِّجُوهُ، ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾[1] [٨ سورة الأنفال/ الآية: ٧٤]».

ك ـ استشارة الوالدة:

وعند الخطبة وقَبْل العَقْد، يجب أن تُسْتَشار الوالدة، فلعلّها تعرفُ عن عائلة الخاطِب شيئاً، أو يكون بينها وبين أمّة أو أحد أهله صلة، ويقول صلوات الله وسلامه عليه في ذلك: «آمِرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ»[2].

ل ـ وجوب أخذ رأي المخطوبة:

ويجب أخذُ رأي المخطوبة فِيمَنْ تقدَّم إليها، إذ لا يصحّ العَقْدُ إلا برضاها، وهو قولُ رسول الله ﷺ: «الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَإِذْنُهَا السُّكُوتُ»[3] وقوله صلوات الله وسلامه عليه: «لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ، وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ»[4]. وقال ﷺ: «لاَ تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّىٰ تُسْتَأْمَرَ، وَلاَ تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنُ» قالوا: يا رسول الله! وَكَيْفَ إِذْنُها؟ قال: «أَنْ تَسْكُتَ»[5].

وكان رسول الله ﷺ إذا أراد أنْ يزوِّج امرأةً يأتيها من وراءِ حِجاب، فيقول لها: «يَا بُنَيَّة! إنَّ فلاناً قَدْ خَطَبَكِ، فَإِنْ كَرِهْتِ فَقُولِي: لاَ! فَإِنَّهُ لاَ يَسْتَحِي أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ: لاَ، وَإِن أَحْبَبْتِ فَإِنَّ سُكُوتَكِ إِقْرَارٌ».

وعن ابن عباس أنَّ جاريةً بِكراً أتَتِ النبي ﷺ، فذكَرَتْ أنَّ أباها زَوَّجها وهِي كارِهَةٌ، فخَيَّرَها النبي ﷺ.

---

(١) رواه الترمذي وابن ماجة والحاكم عن أبي هريرة.
(٢) رواه أبو داود والبيهقي عن عبد الله بن عمر.
(٣) عن ابن عباس.
(٤) رواه أبو داود والنَّسائي.
(٥) متفق عليه عن أبي هُرَيْرة.

م ـ رفض غير الكُفْء:

والكفاءة هي الدينُ، قال ﷺ: «النِّكَاحُ رِقٌّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ أَيْنَ يَضَعُ كَرِيمَتَهُ»[1].

وقال رَجُلٌ للحَسَنِ بن علي رضي الله عنهما: إنَّ لي بِنْتاً، فَمَنْ تَرَىٰ أنْ أزوِّجَها لَهُ؟ قال: زَوِّجْها مِمَّنْ يَتَّقي الله تعالىٰ، فإنَّهُ إنْ أَحَبَّهَا أكْرَمَهَا، وَإِنْ أَبْغَضَهَا لَمْ يَظْلِمْها.

ن ـ تفضيل البِكْر على الثيِّب:

وتُفَضَّلُ البِكْر في الإسلام على الثَّيِّب، فقد قال صلواتُ الله وسلامه عليه: «عَلَيْكُمْ بِالأَبْكَارِ، فَإِنَّهُنَّ أَطْيَبُ أَفْوَاهاً وَأَنْقَىٰ أَرْحَاماً»[2].

وقال صَلَواتُ الله وسلامُهُ عَلَيْه لِجابِرِ بن عبد الله: «تَزَوَّجْتَ؟» فَقالَ: نَعم! قال: «هلاّ بِكْراً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ؟!»[3].

وقال الحَنفيّة والحنابلة بأنَّ الزوجَة يُنْدَبُ أن تكون بِكْراً، وقال المالكيّة والشافعيّة: يُنْدَبُ أن تكون بِكْراً إلا إذا كانت الحاجَةُ إلى الثيب أشدّ، كأنْ يكونَ الرَّجُلُ عنده أطفال يحتاج إلى تربيتِها مِمَّنْ تعوَّدَتِ التربية، أو يكون كبيرَ السِّن، فتنصرف عنه البِكْرُ، فلا تدوم الألفة المطلوبة في الزواج.

ومدح الله تعالى الأبكار، فقال: ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾﴾ [٥٦ سورة الواقعة/ الآيات: ٣٥ ـ ٣٧] وقوله: ﴿فِيهِنَّ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴿٥٦﴾﴾ [٥٥

(١) عن عائشة.
(٢) رواه الطبراني وغيره، عن جابر.
(٣) متّفق عليه، من حديث جابر.

سورة الرحمٰن/ الآية: ٥٦] وقوله: ﴿۞ وَعِندَهُمْ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ أَتْرَابٌ ﴿٥٢﴾﴾ [٣٨ سورة ص/ الآية: ٥٢] وقوله: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ﴿٧٢﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٧٣﴾ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴿٧٤﴾﴾(١) [٥٥ سورة الرحمٰن/ الآيات: ٧٢ و٧٤].

وطبعي أنَّ الله يعني الأبكار المسلمات المتخلِّقات بخُلُقِ الدِّين، وقد وصَفَهُنَّ الله تعالى بأنَّهن متحبّبات إلى أزواجهن، مقصورات الطرف عليهم، لا يَنظُرْنَ إلى غَيْرِهم، ولم يطأهن سواهم.

س ـ الفرق بين العاطفة الجنسية في الرجل والمرأة:

وتختلف نظرة الرجل إلى المرأة ونظرتها إليه، لاختلاف العاطفة الجنسية، فالمرأة لا تميلُ إلى الجماع بقَدْرِ ما تميل إلى النتائج المترتِّبَة عليه، لرغْبتها في إنشاء البيت، ومَيْلِها إلى إيجاد النَّسْل، فالمرأة إذا أحبَّتِ الرجلَ، إنما تحبُّ فيه حمايته وسيادَتَهُ، وتودُّ أن تنجبَ منه أطفالها، وأن تتمتع في كَنَفِهِ بحياة عائلية سعيدة، فعاطِفَتُها لا تتمرْكَزُ في أعضائها التناسُلِيّة، إذ أنَّها تستطيع أن تضحِّي بشعور اللذة، ولكنها لا تضحي بالأُمُومة والحياة العائلية.

والمرأة المتعلِّمة مَثَلُها الأعلى هو الزوج الممتاز من الناحية العقلية والذهنية والخلقية والنفسية، وأما الجاهِلُ الغبيُّ النَّذْلُ، فإنَّهُ يَبْعَثُ فيها كلَّ شعورِ البغْض والاشمئزاز، ولو شارك البهائم في قوة العضلات.

والجمال الذي يأْخُذُ بِلُبِّ المرأة هو جمال الرجولة، وأما الجمال النسوي الذي يوصَفُ به بعض الناس من بياض اللون ودِّقةِ الأنف وصغر الفم فلا يثير إلا الشواذ من الجنسين.

---

(١) و «عُرُب» أي: متحببات لأزواجهن، و «أتراب» أي: في سن واحدة.

والعاطفة الجنسية هي أصل الحبِّ عند الرجل والمرأة، إلا أن هنالك اختلافاً ظاهراً عند الجنسَيْن، وهو أنَّ الرجل يشعر بإلحاح العاطفة الجنسية قبل الحبِّ، وربَّما كان ذلك دونه، وأما المرأة فلا يوجد بالنسبة لها حدٌّ فاصلٌ بين العاطفة الجنسية والحبِّ الحقيقي، ولذلك تجد المرأة تحب الرجلَ، فتتمنَّى أن يكون زوجاً لها، وتجد الرجل يتوقُ إلى المرأة التي يعجبه منظرها، ولكنه لا يفكِّر في الزواج منها إلا إذا غمره الحب.

ع ـ هل الرؤية الشرعية كافية للحكم على صلاحية الزواج:

وقد يقول قائلٌ: كيف يُبْنَىٰ الزواجُ السَّعِيدُ على مجرَّدِ النظرة والحديث القصير، مع عدم اتِّساع الفرصة للاختبار التام للصفات العقلية والنفسية والخلقية؟

ولذلك أقول: إن الصفات التي يتبادر إلى الذِّهْن أنَّها خافِيَةٌ، ولا تُعْلَمُ إلا بطول العشرة والاختبار، يظهر أَثَرُها واضحاً على الوجه، بل أقول أكثر من ذلك: إِنَّهُ مما لا شكَّ فيه، أنَّ التركيب الجسماني يوشك أن يكون مرآة صادقة للنفس البشرية وللعقل والأخلاق، حتى قيل: إنَّ الصفات الخاصَّة بكُلِّ فَرْدٍ ترجع إلى كيفية اتجاه العناصر المادية التي يتألَّفُ منها جسمه بنسبة خاصة، فلعقل المرء ونفسيته علاقة قوية بشَكْلِهِ الظاهِرِيِّ وتركيب جسمه، ولذلك وضع علماء النفس صوراً لأصناف الناس، وارتباط شكلهم بأمْزِجَتِهم، وسائر صفاتهم النفسية، فتكلَّموا عن الرجل الدَّمَوي، والصفراوي، والبلغمي، والعصبي، ولا أرى بأساً لتقريب ما أرمي إليه أنْ أذْكُرَ رأي ستوارت[1]، وهو من أشهر من بحثوا هذا الموضوع

(١) عاش في القرن التاسع عشر الميلادي.

بحثاً تاماً، إذ قَسَمَ الأمزجة، وبَيَّنَ أوصافَ أصحابها على النحو الآتي، ليستطيع أن يأخذَ القارىءُ فكرةً عامَّةً عما أريدُ أن أرمي إليه:

المزاج	أوصاف صاحبه	
	الجسمية	العقلية والخلقية
١ ـ دموي	أصهب البشرة ـ أزرق العينين ـ مستدير الوجه ـ ممتلىء الجسم بدين	مائل إلى الرعونة ـ مرح ـ سريع التأثر ـ متحمّس غير مثابر ـ قواه العضلية تفوق العقلية
٢ ـ صفراوي	شاحب اللون ـ ذابل العينين ـ ممتلىء الجسم ـ بدين	قوي الوجدان ـ شديد الغيرة مثابر ـ تنقصه شدة الحذر ـ يفضل الحياة العملية
٣ ـ بلغمي	أسمر البشرة والعينين ـ مستدير الوجه ـ ممتلىء الجسم بدين	بطيء متثاقل ـ بطيء التهيج مثابر ـ غير متحمّس ـ ملتوي السلوك ـ مولع بالراحة الشخصية
٤ ـ عصبي	صافي البشرة ـ أرمد العينين ـ مستطيل الوجه ـ طويل العنق ـ نحيف القوام	أرعن ـ سريع التهيّج ـ قوي الخيال ـ مثابر على العمل ـ يحب الأعمال العقلية والعضلية

وليس هذا مما يَصْعُبُ فَهْمُهُ، فمَنْ مِنّا لا يعلم الخبيثَ بشَكْلِه، والكذَّاب بلهجته، والمرائي بمنظره؟ مع أنَّ الخُبْثَ والكَذِبَ والرِّياء كلَّها من خصائص النفس، كالغَضَب والسرور وغيرهما؛ ورَوَى ابن أبي الدُّنيا، عن عثمان ابن عفّان، قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ سَرِيرَةً إلاَّ رَادَهُ الله رِدَاءَهَا عَلاَنِيَةً..» وصادق الفراسة قوي الروح يمكن أن يحلل شخصية الإنسان الذي أمامه بمجرد ملاحظته والنظر إليه.

ولقد أشار الدينُ إلى مثل ذلك، فذَكَرَ أنَّ لعَقْلِ المرْءِ وأخلاقِهِ ونفسيَّته علاقَةً وثيقةً بتَرْكيب جسمه وملامحه، قال تعالى: ﴿يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَـٰهُمْ فَيُؤْخَذُ بِٱلنَّوَٰصِى وَٱلْأَقْدَامِ ﴿٤١﴾﴾ [٥٥ سورة الرحمن/ الآية: ٤١] وقال: ﴿سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ﴾ [٤٨ سورة الفتح/ الآية: ٢٩] وقال: ﴿تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ ﴿٢٤﴾﴾ [٨٣ سورة المطففين/ الآية: ٢٤] وقال: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ﴾ [١٠ سورة يونس/ الآية: ٢٦] وقال: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ﴿٨﴾﴾ [٨٨ سورة الغاشية/ الآية: ٨] وقال: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَـٰشِعَةٌ ﴿٢﴾﴾ [٨٨ سورة الغاشية/ الآية: ٢] وقال: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ﴿٣٨﴾ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ ﴿٣٩﴾ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ﴿٤٠﴾ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ ﴿٤١﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَفَرَةُ ٱلْفَجَرَةُ ﴿٤٢﴾﴾ [٨٠ سورة عبس/ الآيات: ٣٨ ـ ٤٢] وقال: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَـٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٧٣] وقال: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَـٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَـٰهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ﴾ [٤٧ سورة محمد/ الآية: ٣٠] وقال صلواتُ الله وسلامُهُ عليه: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ المُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ الله»[١].

---

(١) أخرجه الترمذي وغيره عن أبي سعيد الخُدْري.

وهكذا يمكن عند الخطوبة، ورؤية الخطيبين أحدهما للآخَرِ، أن يحكُمَ كلٌّ منهُما على صاحِبِه بصلاحِيَّتِهِ لمعاشَرَتِهِ أَولاً، فالمرأة إذا رأتْ خاطِبَها وأحبَّتْه، لم يَكُنْ مبعث ذلك العاطفة الجنسية التي يثيرها منظر الذُّكورَةِ، ولكن للصِّفَاتِ العقليّة والنفسيّة والأخلاقيّة الَّتي تنطبع على الوجه، ويُصْبِحُ الهَيْكَلُ الإنساني صورةً صادقة لها الأثر الوحيد، إذْ تنعكِسُ هذه الصورة على نَفْسِ المرأة، وتؤثِّر فيها تأثيراً مُبهماً لا تدركه بعقلها، ولكنَّه يأخُذُ في نَفْسِها شكْلاً خاصّاً لا تدرك كنهه، وإنَّما تستطيع أن تُسمِّيه الحبّ وهو المصحوب برغبة في الزواج.

ف ـ صدق فراسة ابنة شعيب:

ولأضرب مَثَلاً لِصِدْقِ الفراسة عند الخطوبة خطوبة ابنة شُعَيْب لموسى عليه السلام، عندما وردَ ماء مَدْيَن ﴿ . . . وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِۖ قَالَ مَا خَطْبُكُمَاۖ قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ۝ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ۝٢٤ فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِى عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِى يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَاۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْۖ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٢٥ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ۝٢٦ قَالَ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَىَّ هَٰتَيْنِ . . .﴾ [٢٨ سورة القصص/ الآيات: ٢٣ ـ ٢٧].

فلم تكن الصفات الجسمية لموسى عليه السلام هي وحدها التي دَفَعَتْ ابْنَةَ شُعَيْب إلى خطوبة موسىٰ، ولكن الصفات العقلية والنفسية والخلقية التي كانت مجسَّمَةً في شَكْلِ مُوسَىٰ وهَيْئَتِهِ هي التي دَفَعَتْها إلىٰ محبَّتِهِ، وترى من سلوك موسىٰ في التَّزاحُم لِجَلْبِ الماء لفتاتَيْن ضعيفتين دليلاً على كَرَمِ أخلاقِهِ، وكذلك عدم تزاحُمِ الفتاتَيْن دليل على حُسْنِ أخلاقِهِما.

وبَدَهيٌّ أنَّ ما يَصْدُرُ عن المرء من حَركات جسمية، أو سكنات، أو إشارات، أو أقوال، أو أعمال، خاضِعٌ كلَّ الخضوع للمؤثرات الداخلية التي تَتَّصِف بها الرُّوح، وترى مثلاً لذلك حياءَ ابنة شُعَيْب الذي أثَّر في شَكْلِها وسلوكها، تأمَّل قوله تعالى: ﴿فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِى عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِى يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [٢٨ سورة القصص/ الآية: ٢٥]. إن قولها: ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾ [٢٨ سورة القصص/الآية: ٢٦] يعني: زَوِّجْنِيه كما قدَّمْنا، وقولها: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [٢٨ سورة القصص/الآية: ٢٦] دليل على أنها رَأَتْ فيه قوام الرُّجُولة وصِفاتها البَدَنِيّة التي وصفتها بالقُوَّةِ والصِّحَّة، ورأتْ فيه كذلك طابع السَّلاَمةِ من الأمراض النفسية والخلقية، وأشارَتْ إلى هذا المعنى بوصْفِهِ بالأمين، وماذا عَسَىٰ تكون الأمانة غير ذلك؟

عقد النِّكاح

وينْعَقِدُ النِّكاحُ بإيجابٍ، وهو اللَّفْظُ الصَّادِرُ من الوليِّ، أو مَنْ يقومُ مقامه؛ وقَبُولٍ: وهو اللفظ الصَّادِرُ من الزَّوْج، أو مَنْ يقوم مقامه، مع ارتباط الإيجابِ بالقَبُول. وتُشْتَرَطُ في العَقْدِ شُرُوطٌ خاصَّةٌ: كالصِّيغَةِ والعاقِدَيْن والشهود والوَلِيّ[١]، وسَنَتكلم عنها بما يناسبُ المقامَ.

أ ـ صِيغَةُ العَقْدِ:

والصِّيغَةُ بأبْسَطِ صُوَرِهَا أنْ يقولَ الخاطِبُ لِوَلِيِّ المخطوبة: زَوِّجْني موكِّلَتَكَ! فيقول له: زَوَّجْتُكَ، أو قَبِلْتُ.

(١) عَدَّ المالكية أركان النكاح خمسة: الولي، والصَّداق، والزَّوْج، والزوجة، والصيغة. والشافعية قالوا: أركان النكاح خمسة: الزوج، والزوجة، والولي، وشاهدان، والصيغة.

ب ـ لا تُكْرَهُ البِكْرُ على الزَّواج:

ومن شُروطِ النِّكاح موافقة المعقودِ عليها، وقد بَيَّنَّا ذلك في موضوع الخطْبَةِ.

ج ـ شَرْط الشَّاهِدَيْن:

ووجودُ الشّهود واجِبٌ عند العَقْد[1]، ويُشْتَرَطُ في الشَّاهِدَيْن أنْ يكونَا عادِلَيْن ظاهِراً وأنْ يكونا من الذُّكُورِ، ويصحُّ بشهادَةِ رَجُلٍ وامرأتَيْن.

د ـ شَرْطُ وُجودِ الوَلِيّ:

والوليُّ في النكاح شَرْطٌ لِصِحَّةِ العَقْدِ، فلا يصحّ بدُونِهِ[2]، قال رسول الله ﷺ: «أَيُّما امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْر إِذْنِ وَلِيِّها، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ»[3] وقولُهُ صلوات الله وسلامه عليه: «لاَ تُزَوِّجُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، وَلا تُزَوِّجُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا»[4] هذا إذا كان الوليّ مسْلِماً حقيقةً، ويَفْهَمُ رُوحَ التَّشْريع، فلا يُتَاجِرُ بالعَرُوس، ولا يستعمل سلطته في تزويجِهَا بِمَنْ لاَ تَرْضاه.

هـ ـ المَهْرُ ووجوبُه:

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٠] وقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّـٰتِىٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ﴾ [٣٣

---

(١) قال الملكية: إنّ ذلك مندوبٌ، ولكن يجبُ الحضورُ عند الدُّخُولِ.

(٢) وعند الحنفية أنّ البالغة العاقِلَة سواء كانَتْ بِكْراً أو ثَيِّباً فإنّها صاحبة الحقّ في زواج نَفْسِها مِمَّن تشاء، ثُمّ إنْ كَانَ كُفْأً فذاك، وإلا فلِوَلِيِّها الاعتراض وفسخ النكاح.

(٣) رواه الزهري عن عائشة.

(٤) رواه ابن ماجه والدارقطني عن أبي هريرة.

سورة الأحزاب/ الآية: ٥٠]. فالمَهْرُ ليس له حَدٌّ أعلا، ويصحُّ بأقَلِّ شَيءٍ، قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ»[١]. وقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُ مَؤُونَةً»[٢]، وذلك لأنَّ المَهْرَ ليس ثمناً لاستمتاع الرجل بل هو نِحْلَة، والنِّحْلَةُ: العطاء الذي لا يقابله عِوَض، قال تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ..﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٤]، فكان صَداقُ النبي ﷺ لأزواجِه اثنتا عشرة أُوقيّة وَنَشّاً، فذلك خمس مئة[٣]، وقال عُمَرُ: ما عَلِمْتُ رسول الله ﷺ نَكَحَ شَيْئاً مِنْ نِسَائِهِ وَلا أَنْكَحَ شَيْئاً مِنْ بَنَاتِهِ عَلَىٰ أَكْثَرَ مِنْ ٱثْنَتَي عَشْرَة أُوقِيَّة[٤]، وَتَزوَّجَ عبد الرحمٰن بن عَوْفٍ على صَداقِ خمسة دراهم، وأقرَّهُ النبي ﷺ علىٰ ذلك، وزوَّجَ سَيِّدُ أهلِ المدينة من التابعين سَعيد بن المسيب أبا هُرَيْرة على دِرْهَمَيْن.

وليسَ من الضَّرُورِيّ أن يكونَ المَهْرُ نُقوداً، إذْ لمّا تزوَّجَ عليٌّ فاطمَة قال له رسول الله ﷺ: «أعْطِها شَيْئاً»، قال: ما عندي شَيْءٌ، قال صلوات الله وسلامه عليه: «فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّة[٥]؟»، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْطَىٰ فِي صَدَاقِهِ مِلْءَ كَفِّه سَوِيقاً أَوْ تَمْراً فَقَدِ اسْتَحَلَّ»[٦].

بَلْ لقد يكونُ الصَّداقُ نَعْلَيْن، فقد ذَكَرَ الترمِذيُّ أنَّ امرأةً من بني

(١) عن عقبة بن عامر، أخرجه أبو داود وصححه الحاكم، ومثله قوله ﷺ: «مِنْ بَرَكَةِ الْمَرْأَةِ سُرْعَةُ تَزْوِيجِهَا وَسُرْعَةُ رَحِمِها وَيُسْرُ مَهْرِها» رواه أحمد والبيهقي من حديث عائشة.

(٢) مسند الإمام أحمد من حديث عائشة.

(٣) رواه مسلم عن عائشة.

(٤) قال الترمذي حديث حسن صحيح، والأوقية أربعون درهماً.

(٥) رواه أبو داود والنسائي عن ابن عباس، وصحّحه الحاكم.

(٦) أبو داود من حديث جابر.

فزارة تزوّجتْ على نَعْلَين، فقال رسول الله ﷺ: «رَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ وَمالك بِنَعْلَيْنِ؟» قالت: نعم، فأجازَهُ، وقد يكون المَهْرُ خاتَماً من حَدِيدٍ، بل قد يكون المَهْرُ قرآناً يُحْفَظُ.

عرضَتِ امرأةٌ نَفْسَها على رسول الله ﷺ فلم تُعْجِبْهُ، فقال له أحَدُ الصَّحابة: يا رسول الله! إن لم يكن لك بها حاجة فزَوِّجنيها، فقال ﷺ: «فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟» فقال: لا والله يا رسول الله! قال: «اذْهَبْ إِلَىٰ أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئاً؟» فذهب، ثُمَّ رَجَعَ، فقال: لا والله ما وَجَدْتُ شَيْئاً، فقال رسول الله ﷺ: «التَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ» فذَهَبَ ثم رَجَعَ، فقال: لا والله يا رسول الله، ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزاري؛ فقالَ صلوات الله وسلامه عليه: «مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ - أَيْ: كُلَّهُ - لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لم يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ» جلس الرجل، حتى إذا ما طال مجْلِسُه قام، فرآه رسول الله ﷺ مُوليّاً فأمَرَ به، فدُعي، فلما جاءه، قال: «مَا مَعَكَ مِنَ القُرآنِ؟» قال: معي سَوَرة كذا وسورة كذا؛ عَدَّدَها، فقال: «تَقْرَأُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ؟» قالَ: نعَم! قال: «اذْهَبْ، فَقَدْ مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ»[(1)].

وخطب أبو طَلْحة أمَّ سُلَيم، فقالت: والله ما مثلك يُرَدّ، ولكنك كافِرٌ وأنا مُسْلِمَة، ولا يحلُّ أنْ أتزوَّجَكَ، فإن تُسْلِم فذلك مَهْرُكَ، ولا أسألك غيره؛ فأسْلَمَ، فكان ذلك مَهْرَهَا[(2)].

وتزوَّج موسىٰ عليه السلام على خِدْمَةِ حَمِيِّه شُعَيب ثماني حِجَج. ذكر تعالى أن موسى حين أتى شُعيباً، قال: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى

(1) عن سهل بن سعد الساعدي.

(2) أخرجه النسائي وصححه عن ابن عباس. وترجم له النسائي.

﴿ابْنَتَيَّ هَٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [٢٨ سورة القصص/ الآية: ٢٧].

و ـ النهي عن الشّغار:

فنرىٰ مما تقدّم وجوبَ المَهْرِ. ولهذا حَرّم الدِّين الشّغار، فعَن نافِعٍ، عن ابن عمر» قالَ: نهى رسول الله ﷺ عن الشغار، فسره بقوله: «أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلَ ابْنَتَهُ عَلَىٰ أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ ابْنَتَهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ»[1].

ز ـ جهاز العَرُوس:

وأَمَرَ الدين أن يجهِّزَ الرجل ابْنَتَهُ على قَدْرِ سَعَتِهِ، قال رسول الله ﷺ: «زَوِّجُوا أَبْنَاءَكُم وَبَنَاتِكُمْ وَحَلُّوهُنَّ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَأَجِيدُوا لَهُنَّ الكِسْوَةَ، وأَحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ بِالنُّحْلَةِ لِيُرْغَبَ فِيهِنَّ»[2]، فنرىٰ بذلك أنَّ الجهاز ليس مقابلاً للمَهْرِ، فالمَهْرُ يُعْتَبَرُ هَدِيَّةً للزَّوْجَة، وتجهيزُ الرَّجُل لابْنَتِهِ لا أراه إلا هَدِيّة لها مقابل خِدْمَتِها له من يوم إدراكها إلى زَوَاجِها.

ح ـ إعلان النكاح والوليمة:

وقد أمَرَ رسول الله ﷺ بإعلان النِّكاحِ، فقال: «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ»[3]. وعن عائشة: «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالغِرْبَالِ»[4] أي:

---

(١) مُتّفق عليه.

(٢) رواه الديلمي عن عبد الله بن عمر.

(٣) عن عامر بن عبد الرحمن بن الزبير، رواه أحمد وصححه الحاكم.

(٤) أخرجه الترمذي وابن ماجه والبيهقي.

الدُّفّ، وقال صلوات الله وسلامه عليه: «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالدُّفُوفِ، وَلْيُولِم أَحَدُكُم وَلَوْ بِشَاةٍ»[1].

(١) أخرجه الترمذي من حديث عائشة.

المبحث السادس
العلاقة الجنسية بين الزَّوْجَيْن

مقدمة:

قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ (1) ٱلرَّفَثُ (2) إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ (3) أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ (4) وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ﴾ [سورة البقرة/ الآية: ١٨٧].

فهذه الآية تشيرُ إلىٰ العلاقة الجِنْسِيّة بين الزوجين إشارةً بليغةً، وترشدُ إلى ما بينهما من علاقَةٍ متينَةٍ، ورابطةٍ كاملةٍ شاملةٍ، تضمُّ معاني الرفق وحُسْن المعاشرة، والودّ المتبادل، واتحاد النفوس، وتمازج الأرواح، وتوافق الأمْزجة والطباع.

وتبيِّن أنَّ الزَّوْجَ هو صاحِبُ الحقّ وحده أن تَرَى منه زوجتُهُ، وأنْ يَرَىٰ منها، وأن يَتَطَلَّع على زينتها، ظاهِرِها وباطِنِها، ولم يتركِ الإسلامُ هذه العلاقة من غير أن يُبَيِّنَها بياناً وافياً، ويشْرَحَها شرحاً كافياً، وسأبيِّنُ

(١) كل ليلة صيام.
(٢) الجماع.
(٣) تخونون.
(٤) جامعوهن.

في هذا المبحث العلاقة الخاصة بين الزوجَيْن، كما جاء بها الدِّينُ، وسترى كيفَ أنَّ الإسلامَ تناول علم فلسفة التناسُلِيّات ووَضَعَهَ للناسِ قبل أن يفكِّرَ فيه علماؤه بثلاثة عشر قرناً[1]، وذلك ليكفل سَعادَةَ الزَّوْجَيْن، وليرشد العائِلَةَ إلى طريق السَّعادَةِ، وسنتكلَّمُ هنا عن الحبِّ كرَابِطةٍ بين القرينَيْن، وعن الغَيرةِ، والتزيُّن، وما يحرم منه، وعن الحياء، والدلال، والتمنّع والصَّدِّ، وملاعبة الرجل لزوجته، والمداعبة والجماع، وعن الترغيب في الجماع، وأنواع الجماع، والاستمتاع أثناء الحيض، وحكمة الغُسْل بعد الاتصال الجنسي، ثم نتناول بالبَحْثِ مسألة ختان الرجل، وتحريم قطع بَظْر المَرأةِ وشُفْرَيْها الصغيرَيْن، ونتكلَّم أيضاً عن غشاء البَكَارَة ممَّا له علاقَةٌ بموضوعنا، ثم نَخْتِتِمُ المبْحَثَ بالكلام عن الزَّوْجَةِ كيف تَزِنُ زوجَها وتقدِّرُه، وكيفَ تَحْكُمُ عليه بالخَيرِ في عُشرتِها أو بالشَّرّ.

الحبُّ بين القَرِينَيْن

قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [٣٠ سورة الروم/ الآية: ٢١]. وسنَشْرَحُ هذه الآية الكريمة فيما يلي:

أ ـ عَقْد النِّكاحِ رباطُ المحبَّةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْن:

إنَّ هذه الآية الكريمة تُصَرِّحُ بأنَّ الله تعالى جَعَلَ بين الزَّوْجَيْن الرَّحْمَة والحبَّ والمَودَّةَ، فبمجرَّدِ عَقْدِ النكاح، يَشْعُرُ الزَّوْجان بعاطفة جديدة، من نوعٍ آخر غير العاطفة التي تسبق العَقْدَ، فهي مزيجٌ مِنَ

(١) والمبحث الثاني في فلسفة التناسليات، وقد رأيت كيف أنَّ الإسلام أشار إلى الأمراض النفسية الجنسية، وكيف بيَّنَ أنها شذوذٌ يجب أن تتحرّر منه الأسرة.

الحُبُّ والرحمةِ والمودّةِ، كما تَذْكُرُ الآيَةُ الكريمة؛ قيل لأحَدِ حكماء المسلمين: مَنْ أحبُّ الناس إليك؟ قال: أخي لو كان صديقي. فالأخوّةُ شعورٌ بصِلَةِ القرابة، والصداقة شعور من نوعٍ آخر، واتحادُهما يكون أحسن أنواع الحبّ، والعلاقة الزوجية أقوى من ذلك لزيادة معنىٰ السكون النفسي التام بين القرينَيْن، وأرىٰ بمناسبة ذلك أنْ أذْكُرَ قولَ امرأة تَرْثي زَوْجَها ماتَ قبل أن يَدْخُلَ بها:

أَبْكِيكَ لاَ لِلنَّعِيمِ وَالأُنُسِ ... بَلْ لِلْمَعَالِي وَالرُّمْحِ وَالْفَرَسِ
أَبْكِي عَلَىٰ فَارِسٍ فُجِعْتُ بِهِ ... أَرْمَلَنِي قَبْلَ لَيْلَةَ الْعُرُسِ
يَا فَارِساً بِالْعَرَاءِ مُطْرَحاً ... خَانَتْهُ قُوَّادُهُ مَعَ الْحَرَسِ
مَنْ لِلْيَتَامَىٰ إِذَا هُمْ سَغِبُوا ... وَكُلِّ عَانٍ وَكُلِّ مُحْتَبَسِ

ب ـ معنى الحبّ بين القَرِينَيْن:

فالحبُّ الزَّوْجيُّ بذلك هو الذي يؤلِّف القلوبَ، ويوحِّدُ النُّفوسَ، وهو الذي تعمل تباشِيرُهُ للجَمْعِ بين الخطيبَيْنِ لِيُنْشِئا الأُسرة، وليقيما العائلة التي هي أساس المجتمع ودعامة العمران، فليس الحبّ على ذلك العملية الجنسية، ولَيْسَ هو كذلك الحبّ الخيالي الوهمي، ولكنّهُ امتزاج الرُّوحَيْن، وائتلاف الطبيعَتَيْن، مع المَيْلِ إلى الاتصال الجنسي، والرغبة في إيجادِ النَّسْلِ، مع الشعور بِالواجِبِ الإنساني العائلي.

جـ ـ زيادة الحبّ بالمعاشرة:

وكلَّما عاشَرَ الرجل امرأتَهُ، زادَ حُبُّهُ لها، وعاشَرَ الرسولُ صلوات الله وسلامه عليه عائِشة تِسْعَ سنوات، فما قلّ حُبُّهُ لها، قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يَسْأَلُ في مرضه الذي ماتَ فيه: «أَيْنَ أَنا غَداً؟»، يريدُ يَوْمَ عائشة، فأَذِنَ له أزواجُهُ يكون حَيْثُ شاء، فكانَ في

بَيْتِها(١)، وكانت عائِشَةُ تقولُ: قُبِضَ رسول الله ﷺ في بَيْتِي، وفي يَوْمي، وبين سَحْرِي وَنَحْرِي، وجمع الله بين رِيقي وريقِهِ عِنْدَ المَوْتِ(٢).

د ـ هل يصرّحُ الرجلُ لزَوْجَتِهِ بالحبّ:

وما دامَ اللّهُ جلَّ شأنُهُ صرَّحَ بالحبِّ بين الزَّوْجَيْن، فَلَيْسَ هنالك ما يَمْنَعُ الرَّجُلَ أن يصرّحَ لامرأتِهِ بحبِّهِ لها، ففي ذلك ما يزيدُ المحَبة، ألا ترى إلى قولِهِ صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَلْيُخْبِرْهُ بِأَنَّهُ يُحِبُّهُ»(٣) والتَّصْريحُ للزَّوْجةِ أَوْلَىٰ، وقولُ الرَّجُلِ لامرأته أَنَّهُ يُحبُّها يُلْهِبُ حُبَّها، ويزيدُ فيها روحَ الثِّقَةِ والسُّرُورِ والاطمئنان، ولقد ضَرَبَ لنا الرَّسولُ صلوات الله وسلامه عليه المَثَلَ العَمَلِيَّ في ذلك حِينَ سُئِل عليه الصلاة والسلام: مَنْ أحبُّ النَّاسِ إليك؟ قال صلوات الله وسلامه عليه: «عائشة!!..»(٤) قالَتْ عائِشَةُ رضي الله عنها: كان الرسولُ ﷺ يقسم بين نسائِهِ ويعدل، ويقول: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ(٥)، فَلا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلاَ أَمْلِكُ»(٦) يعني: الحبّ والمودّة.

وكانَ صلواتُ الله وسلامُهُ عليه يقولُ في خديجَةَ، وكانَتْ أوَّلَ نسائِهِ، توفَّاها الله عزَّ وجلَّ قَبْل زواجه من عائشة بثلاث سنوات: «إِنِّي رُزِقْتُ حُبَّهَا!!..»(٧).

---

(١) (٢) متَّفَقٌ عليه من حديث عائشة.

(٣) رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي عن المقدام بن مَعْدي كَرِب.

(٤) رواه البخاري.

(٥) هو العدل بين الزوجات في أمور المعاش والمبيت معهن.

(٦) رواه الأربعة عن عائشة.

(٧) رواه ابن عبد البر والدُّولابي.

هـ ـ اتِّفاقُ أرْواحِ المحبِّين:

ألا إنَّ المَرْءَ ليتزوَّجُ المرأةَ، وقد جمعَتْهُما روابِطُ جَمَّةٌ من المَيْل، والتوافُقِ، ووحْدَةِ الطَّبْع، ومجانَسَةِ الخَلْق، والتجاذُبِ الرُّوحاني؛ قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ..﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ١٩] ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»[1]. فَسيّءُ الخُلُق يحبّ سَيِّئة الأخلاق، وشاذُّ الطبع يحبّ شاذَّتَه، ومريض النفس يحبُّ مَنْ على شاكِلَتِهِ، ويقول تعالى: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٢٦] ويقول: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣] ويقولُ جَلَّ شأنُهُ: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ٦٧].

ولم نَرَ مُتَحابَّين مُتَنافِرَيْن، ولذلكَ كانَ الزَّوْجان المُتَحابّان هما القرينان في الدُّنيا، وهما كذلك القَرينان في الآخرة، ويقولُ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[2] سواءً كانَ ذلك في الجَحيم، كقوله جلَّ شأنُه: ﴿۞ ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾﴾ [٣٧ سورة الصافات/ الآيتان: ٢٢ و٢٣] أو كان ذلك في النَّعيم، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ ٱلْيَوْمَ فِى شُغُلٍ فَٰكِهُونَ ﴿٥٥﴾ هُمْ وَأَزْوَٰجُهُمْ فِى ظِلَٰلٍ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ ﴿٥٦﴾﴾ [٣٦ سورة يس/ الآيتان: ٥٥ و٥٦].

---

(١) متفق عليه.

(٢) البخاري رواه أبو بكر.

و ـ زوال الحبِّ الوَهْميّ:

وقد يحدثُ أن يُخْطِىءَ الرَّجُلُ في تقديرِ المرأة التي يريدُ أن تشاركه في الحياة، وقد تَخْفَىٰ عليه بَعْضُ دقائق نَفْسِها، وخفايا رُوحِها، ويخدعه ظاهِرُها، فتَتَغلَّبُ عليه بعضُ العواطف فيَنْكحها، فسرعان ما يتبيَّنُ له خَطَؤُهُ، فَيُطَلِّقُها ويتلاشىٰ ما زَعَمَهُ مِنْ حُبٍّ، وأحسَّ به من مَيْل، وذلك كما يَحْدُثُ كثيراً، كما وَقَعَ للحكم بن عَبْدَل، تزوّج امرأةً من هَمْدان، فقالوا له: عَلىٰ كَمْ تزوّجْتَ؟ فقال:

تَزَوَّجْتُ هَمْدَانِيَّةً ذَاتَ بَهْجَةٍ ... عَلَىٰ نُمُطٍ عَادِيَةٍ[1] وَوَسَائِدِ

لَعَمْرِي لَقَدْ غَالَيْتُ فِي المَهْرِ إِنَّهُ ... كَذَاكَ يُغَالِي بِالنِّسَاءِ المَوَاجِدِ[2]

فلمّا دَخَل بها كَرِهَهَا، فقال:

أَعَاذِلَتِي مِنْ لَوْمِ دَعَانِي ... أَقِلاً اللَّوْمَ إِنْ لَمْ تَعْذُرَانِي

فَإِنِّي قَدْ دُلِلْتُ عَلَىٰ عَجُوزٍ ... مُبَرْقَعَةٍ مُخَضَّبَةِ الْبَنَانِ

تَغَضَّنَ جِلْدُهَا وَاخْضَرَّ إِلاَّ ... إِذَا مَا ضُرِّجَتْ بِالزَّعْفَرَانِ

فَلَمَّا أَنْ دَخَلْتُ وَحَادَثَتْنِي ... أَظَلَّتْنِي بِيَوْمٍ أَرْوَنَانِ

وقد حَدَثَ لِرَسولِ الله ﷺ مِثْلُ ذلك، ولكنَّهُ كان يُعْرِضُ عن زواج المرأةِ لمجرَّدِ ما يظهرُ له من سُوءِ خُلُقِها، قالت عائشة: إنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَىٰ رسول الله ﷺ، وَدَنا مِنْهَا، قالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ! فَقَالَ ﷺ: «لَقَد عُذْتِ بِعَظِيم، الْحَقِي بِأَهْلِكِ»[3] وحَذَّر الله تعالى من امْرَأةِ السُّوءِ، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ

---

(١) النمط: ضرب من البُسُط، وجمعه: أنماط. والعادية نسبة إلى عاد، وهو كناية عن القدم.

(٢) المواجد، جمع ماجدة، وهي: المرأة السمحة الحسنة الخلق.

(٣) رواه البخاري عن عائشة.

عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾ [٦٤ سورة التغابن/ الآية: ١٤].

ز ـ دوامُ الحُبِّ الصَّحيح:

وأما الحبُّ الصحيحُ فلا يُمْحىٰ ولا يَضْمَحِلّ، فقد يموتُ أحَدُ الزوجَيْنِ المتحابَّيْن، فلا ينفكُّ الآخَرُ عن ذِكْرِهِ، والوفاءِ لَهُ، مثال ذلك بقاء حبِّ رسول الله ﷺ لِخديجَةَ بَعْدَ وفاتها.

وقد يضْطَرُّ الرَّجُلُ لِطلاقِ امْرَأتِهِ لظروفٍ خاصَّةٍ، مع حُبِّهِ لها، فيظَلُّ مُتعلِّقاً بها، وقد يهيمُ بِهَا حياتَهُ، هُيامَ قَيْس بن ذَريح لِلُبْنَىٰ، إذ جاهَدَهُ أبوه لِيُطَلِّقها، وحَلَفَ لا يكنّه سقف بيت أبداً حتى يطلّق لُبْنَىٰ، فكان يخرج فيقفُ في حَرِّ الشمس، ويجيء قيسٌ فيقف إلى جانبه، فيظلّه بردائه، ويُصْلى هو بحر الشمس حتى يفيء الفيء، فينصرف عنه، ويدخل إلى لُبْنَىٰ، فيعانِقُها وتعانِقُه، ويبكي وتبكي معه، وتقول له: يا قَيْسُ لا تُطِعْ أباك، فتهلك وتهلكني!! فيقول: ما كُنْتُ لأطيع أحداً فيك أبداً!..

قال قَيْس: هَجَرَني أبواي في لُبْنَىٰ عشر سنين، أَسْتَأْذِنُ عليهما فَيَرُدّاني حتّىٰ طلّقْتُها.

وقال الحسين بن علي رضي الله عنهما لِذَريح أبي قَيْس: أَحَلَّ لَكَ أن فرّقْتَ بين قَيْس ولُبْنَىٰ؟ أمَا إنّي سَمِعْتُ عُمَرَ بن الخطّابِ يقول: ما أُبالي أفرّقْتُ بين الرَّجُلِ وامْرَأتِهِ أو مشيتُ إليهما بالسَّيف!!!

قِيلَ لِقَيْس: إنَّ لُبْنَىٰ تَرْتَحِلُ اللَّيْلَةَ أَوْ غداً، فَسَقَطَ مَغْشِيّاً عليه، ثم أفاق وهو يقول:

وَإِنّي لَمُفْنٍ دَمْعَ عَيْني بِالْبُكَا حَذَارَ الَّذِي قَدْ كَانَ أَوْ هُوَ كَائِنُ

وَقَالُوا: غَداً أَوْ بَعْدَ ذَاكَ بِلَيْلَةٍ فِرَاقُ حَبِيبٍ لَمْ يَبِنْ وَهُوَ بَائِنُ
وَمَا كُنْتُ أَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ مَنِيَّتِي بِكَفَّيْكِ إِلاَّ أَنَّ مَا حَانَ حَائِنُ

وقال:

يَقُولُونَ: لُبْنَىٰ فِتْنَةٌ كُنْتُ قَبْلَهَا بِخَيْرٍ فَلا تَنْدَمْ عَلَيْهَا وَطَلِّقِ
فَطَاوَعْتُ أَعْدَائِي وَعَاصَيْتُ نَاصِحِي وَأَقْرَرْتُ عَيْنَ الشَّامِتِ الْمُتَخَلِّقِ(١)
وَدِدْتُ وَبَيْتُ اللَّهِ أَنِّي عَصَيْتُهُمْ وَحَمَلْتُ فِي رِضْوَانِهَا كُلَّ مَوْبِقِ(٢)

ومِنْ أَمْثِلَةِ الإخلاص زَوْجَةُ عثمان بن عفان رضي الله عنه، ثالث الخلفاء الراشدين، بَعَثَ إليها معاويَةُ أميرُ المؤمنين يَطلُبُ زَواجَهَا بَعْدَ أنْ قُتِلَ عثمان، فسألت: ماذا يُعْجِبُهُ منّي؟ فبعث إليها يقول: ثناياكِ، فكَسَرَتْها وبعثَتْ بها إلَيْهِ.

ح ـ لَيسَ للشَّكْلِ دَخْلٌ في الحُبِّ:

والحبُّ لا دَخْلَ فيه للجمال الجِسْمِي، فقد كان نُصَيْبُ بن رباح أسْوَدَ، خفيف العارِضين، ناتِيءَ الحَنْجَرَة، وكانت زَوْجَتُه أم بكر بيضاء، جميلة الجسم، وكانَتْ تُحبُّهُ، رآهما بعض الناس فَعجبَ من سواده وبياضها، فدنا منه، وقال له: مَنْ أَنتَ؟ قَالَ: أنَا الَّذِي أَقُولُ:

أَلاَ لَيْتَ شِعْرِي مَا الَّذِي تُحدِّثِينَ بي غَداً غُرْبَةُ النَّأْيِ الْمُفَرِّقِ وَالْبُعْدِ؟!
لَدَىٰ أُمِّ بَكْرٍ حِينَ تَقْتَرِبُ النَّوَىٰ بِنَا ثُمَّ يَخْلُوا الْكَاشِحُونَ بِهَا بَعْدِي
أَتَصْرِمُنِي عِنْدَ الأُلَىٰ هُمْ لَنَا الْعِدَىٰ فَتُشْمِتُهُمْ بي أَمْ تَدُومُ عَلَىٰ الْعَهْدِ؟!

قال فصاحَتْ: بَلْ والله تَدُومُ على العَهْدِ!! فسألْتُ عَنْها، فقيل: هذا نُصَيْب وهذه أُمّ بكر.

(١) المتخلّق: الذي يتكلّف ما ليس في خلقه.
(٢) المَوْبِق: المُهْلِك.

ومثله كذلك ما رواه إسحاق المَوْصِلي، عَنْ أَبِيه، قالَ: بَيْنَما أنا بمكَّةَ، أجولُ في سُكَكِها، إذا أنا بسَوْدَاء قائمة ساهِية باكِيَة، فأنْكَرْتُ حالَها، وأَدَمْتُ النَّظَرَ إِلَيْهَا، فبكَتْ، وَقالَتْ:

أَعَـمْـرُو عَـلامَ تَـجَـنَّـبْـتَـنـي أَخَـذْتَ فُـؤادِي وَعَـذَّبْـتَـنِـي
فَـلَـوْ كُـنْـتَ يَـا عَـمْـرُو خَبَّـرْتَنِـي أَخَـذْتُ حَـذَارِي فَـمَـا نِـلْـتَـنِـي

فقلتُ لها: يا هَذِهِ من عَمْرو؟ قالت: زَوْجي، قلت: وما شأنه؟ قالت: أَخْبَرَني أنَّهُ يَهْواني، وما زال يَطْلُبني حتّى تزوَّجْته، فلبثَ مَعي قليلاً ثم مضى إلى جُدَّة وتَرَكَني، فقلت لها: صِفِيهِ لي قالت: أحسن مَنْ أنتَ رائيه سمرةً، وأحلاهم حلاوةً وَقَدّاً، قال: فَرَكِبْتُ رواحلي مع غِلماني وصرت إلى جُدَّة، فوقفْتُ على موضِع المَرْفأ أتبصَّرُ مَنْ يحملُ مِنَ السُّفُنِ، وأمرتُ من يصوت: يا عَمْرو!! يا عمرو!! وإذا أنا به خارجاً من سفينةٍ على عنقه وعاء فيه طعام، فعرفْتُه بِصِفَتِها ونَعْتِها إيَّاه، فقلتُ:

أَعَـمْـرُو عَـلامَ تَـجَـنَّـبْـتَـنِـي أَخَـذْتَ فُـؤادِي وَعَـذَّبْـتَـنِـي

فقال: هِيه! أرأَيْتَها وَسَمِعْتَ منها؟ فقلت: نَعم! فأطْرَقَ هُنَيْهَةً يبكي، ثم اندفع فغنى به أَمْلَحَ غِناء سَمِعْتُه، وردَّدَهُ عليَّ حتى أخذْتُهُ منْهُ، فإذا به أحسن الناس غِناءً. قال أبو إسحاق: فأعْطَيْتُهُ مالاً وردَدْتُهُ إليها.

ط ـ العِفَّةُ في الحُبّ:

المسْلِم عفيفٌ في حُبِّهِ، فإذا أحبَّ فتاةً ولم يسْتَطِعْ زواجَها عَفَّ، وَكَتَمَ حُبَّهُ، وقد تكونُ المرأةُ أقلَّ قُدْرَةً على ذلك من الرَّجُلِ، لِبُرُوزِ عاطِفَتِها، فتكون كَسلاَّمة سعت إلى عطاء ابن أبي رياح الإمام العالم الزاهِد، وهُمَا مُحِبَّان، قالت: فمِلْتُ إليه، وقلتُ: أنا والله أُحِبُّك!!

فقال: وأنا والله الذي لا إله إلا هو!! قلتُ: وأشتهي أنْ أعانِقَكَ وأُقَبِّلَكَ! قال: وَأَنَا وَالله! قلتُ: فما يَمْنَعُكَ؟ فوالله إن الموضع لَخَالٍ! قال: يَمْنَعُني قولُ الله عز وجل: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [٤٣ سورة الزخرف/ الآية: ٦٧] فأكْرَهُ أنْ تَحوَّلَ مَوَدَّتِي لَكِ عَداوةً يَوْمَ القِيَامَةِ!!..

ولمَّا كانَ للحُبِّ سَيْطرةٌ كبيرةٌ على النفس، أمر الله المسلم أن يَتَعَفَّفَ ويقاوِمَ أمَّارَتَهُ بالسُّوءِ، ويجاهِدَ نَفْسَه، ووَعَدَهُ على ذلك بالمَغْفِرة، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ فَمَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ»[1] وقالَ عليه الصلاة والسلام: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ في ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ» وعَدَّ مِنْهُم: «رَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ جَمَالٍ وَحَسَبٍ إِلَىٰ نَفْسِهَا، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ الله رَبَّ الْعَالَمِينَ»[2].

هذا ما رأيته مناسباً للمقام، ولبيانِ حقيقة الحبِّ بين الزوجين، وما ذكرت ذلك إلا لزعم ضعاف النفوس وأوْشاب الناس، أنَّ الحبَّ هو الاتّصال الجنسي والزِّنا، ولترك الآخرين هذه العاطِفَة النبيلة، وعدم محاولة إنمائها بَعْدَ الزواج.

الغَيْرَة

قالَ رسول الله ﷺ: «إنِّي لَغَيُورٌ، وَمَا مِنْ امْرِىءٍ لاَ يَغَارُ إلاَّ هُوَ مَنْكُوسُ الْقَلْبِ»[3] وقالَ صلواتُ الله وسلامُهُ عليه: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ

(١) رواه الحاكم عن ابن عباس وروي عن عائشة.
(٢) متَّفق عليه من حديث أبي هريرة.
(٣) الصدر متّفق على معناه، وآخره رواه أبو عمر التوقاني في كتاب «معاشرة الأهلين» من رواية عبد الله بن محمد.

سَعْدٍ؟!! أَنَا وَالله أَغْيَرُ مِنْهُ والله أَغْيَرُ مِنِّي»[1].

أ ـ معنى الغَيْرَة:

والغَيْرَةُ عاطِفَةٌ سامِيَةٌ من عواطِفِ الحبِّ الحقيقي، تدْفَعُ الزَّوْجَ إلى المحافظة على زوجَتِهِ، وتدعو الزوجَةَ إلى الاحْتِفاظ بزَوْجِها، وهي شِيمة كريمة تُشْعِرُ الزَّوْجَيْن دائماً بالحُبِّ، وتحثُّهُما على تجديدِهِ وتنميته ورعايَتِهِ، وسمَّى الرسول ﷺ من لاَ يغار «دُيُوثاً»[2] ولا يمكن أن تضعف عاطفة الغَيْرة عند الرجل ولو كان لا يُحِبُّ زوجَتَهُ، فهو يغارُ عليها ما دامَتِ امرأتَهُ وقرينَتُهُ، وإذا جاوزَتِ الغَيْرَةُ حَدَّها الطبيعي، غَدَتْ جنوناً، وقد بيَّنَّا ذلك في صفحة: ١٠٣.

ب ـ غَيْرَةُ المرأةِ علىٰ زَوْجِها:

والمرأةُ تَغارُ على زَوْجِها: مَتَىٰ كانَتْ تحبُّهُ، وقد تَبْلُغ بها الغَيْرَةُ مَبْلَغاً شديداً، فعن جابِرِ بن عبد الله، أنَّه شَكَىٰ امرأتَهُ إلى عُمَرَ بن الخَطَّاب، فقال له عمر: إنَّا لَنَجِدُ ذلك، حتى إنِّي لأريد الحاجَةَ فتقول لي: ما تَذْهَبُ إلا إلى فتيات بني فلان تَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ!

ج ـ غَيْرَةُ المرأة من الزَّوْجَةِ السَّابقة:

وقد تغارُ الْمَرأَةُ على زَوْجِها من زَوْجَتِهِ السَّابِقَة، قالت عائشة: ما غِرْتُ مِن امْرَأَةٍ كما غِرْتُ من خَدِيجَة، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ صلوات الله وسلامه عليه يَذْكُرها، وما رأَيْتُها قَطُّ، وربَّما ذَبَحَ الشَّاةَ ثم قَطَعَها أعضاءَ، ثُمَ بَعَثَها في صَدَائِق خديجَة، ورُبَّما قُلْتُ له: ألم تكن في

---

(١) الحديث متَّفق عليه من حديث المغيرة بن شعبة.

(٢) راجع مرض الدياثة صفحة ١٠٢، وروى الحاكم والبيهقي قول رسول الله ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْعَاقُ لِوَالِدَيْهِ، وَالدَّيُوثُ، وَالرَّجُلَةُ مِنَ النِّسَاءِ».

الدنيا امرأة إلا خديجة؟ فيقول ﷺ: «إنها كانت وكانت، وكان لي منها ولد، وإني لأحب حبيبها» وأغضبته يوماً فقلت: خديجة خديجة؟! فقال صلوات الله وسلامه عليه: «إني رزقت حبها» قالت له عائشة: وهل كانت إلا عجوزاً أبدلك الله خيراً منها؟! قالت عائشة: فغضب ﷺ، وقال: «لا والله!! ما أبدلني الله خيراً منها، آمنت بي إذ كفر الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله منها الولد دون غيرها من النساء» قالت عائشة: فقلت في نفسي: لا أذكرها بعدها بسيئة[١].

د ـ غَيْرَةُ الضَّرَّةِ:

والغيرة قد تبلغ أشدها بين زوجتي الرجل، ولهذا حرم الإسلام الجمع بين الأختين وسائر المحارم، وعدل المسلم بين نسائه يقلل من حدة هذه الغيرة، وقد قال تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١٢٩].

ولهذا عارض النبي أن يتزوج عليٌّ على ابنته فاطمة، فقد وقف الرسول ﷺ على المنبر وقال: «إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم عليَّ ابن أبي طالب، فلا آذن لهم!! ثم لا آذن لهم!! ثم لا آذن لهم!! إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم، فإنما ابنتي بضعة مني، يريبني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها»[٢].

---

(١) رواه ابن عبد البر والدولابي.

(٢) رواه مسلم والبخاري عن المسور بن مخرمة.

هـ ـ غَيْرَةُ الرَّجُلِ:

والرجل غيور على زوجته كما قدمنا، وكلما زاد إسلام المرء زادت غيرته، وكان الحسن يقول: أتدعون نساءكم ليزاحمن العلوج في الأسواق؟ قبح الله من لا يغار!! ومن طريف ما ورد عن الغيرة، قول رسول الله ﷺ: «رأيت في الجنة قصراً وبفنائه جارية، فقلت: لمن هذا القصر؟ فقيل: لعمر، فأردت أن أنظر إليها، فذكرت غيرتك يا عمر!!» فبكى عمر، وقال: أعليك أغار يا رسول الله؟!(١).

وقد تبلغ الغيرة بالزوج مبلغاً شديداً، حتى أنه يتألم حين يفكر أن امرأته ستنكح غيره بعد موته، ومثل هذا ما حكى أن هدبة بن الخشرم حين أحضر ليعدم، قال لامرأته:

فلا تنكحي إن فرق الدهر بيننا أغم القفا والوجه ليس بأنزعا

فذهبتْ وجدعت أنفها، وقطعت شفتيها، ورجعت إلى زوجها، وهو واقف ينتظر الموت، فقالت له: أتراني يا هدبة متزوجة بعدما ترى؟! فقال: الآن طابت نفسي بالموت، فجزاك الله من حليلة وفية خيراً!!

و ـ ثواب الصَّبُورِ على غَيْرَةِ زَوْجِها:

وقد تؤلم الغيرة الزوجة بعض الشيء، ولكنها لو علمت أن الغيرة مقياس الحب، لزادت غبطتها، ولحمدت الله على علو منزلتها عند زوجها، ولما يعلم من إيلام الغيرة وعد الله بالجنة (المرأة الصبور على غيرة زوجها)(٢).

---

(١) متفق عليه من حديث جابر وأبي هريرة.

(٢) قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا تمسهم النار: المرأة المطيعة لزوجها، والولد البار بوالديه، والمرأة الصبور على غيرة زوجها».

ز ـ طرائِفُ في الغَيْرَةِ:

ولقد بلغ من غَيْرَةِ العَرَبِ، تخيّل رواتهم أنَّ موسىٰ الهادِي جاء إلى جَارِيته غادِر وقد أَقْبَلَتْ بعد وفاتِهِ علىٰ أخيه هارون، فأنشَدَها وهي نائِمةٌ:

أَخْلَفْتِ عَهْدِي بَعْدَ مَا ... جَاوَرْتُ سُكَّانَ الْمَقَابِرْ
وَنَكَحْتِ غَادِرَةً أَخِي ... صَدَقَ الَّذِي سَمَّاكِ غَادِرْ
لاَ يَهْنِكِ الإِلْفُ الْجَدِيـ ... ـدُ وَلاَ تَنُمْ عَنْكِ الدَّوَائِرُ
وَلَحِقْتِ بِي قَبْلَ الصَّبَا ... حِ وَصِرْتِ حَيْثُ غَدَوْتُ صَائِرْ

ولو شئتُ أَنْ أَذْكُرَ أحاديث العَرَبِ في الغَيْرَةِ وطرائفهم لضاق بيَ المقام، كَمَنْ يَغارُ من القَمِيص تَرْتَدِيه المحبوبَةُ، فيقولُ:

أَرَىٰ القَمِيصَ عَلَىٰ لَيْلَىٰ فَأَحْسُدُهُ ... إِنَّ القَمِيصَ عَلَىٰ مَا ضَمَّ مَحْسُودُ

وإنَّا لنرىٰ إلى اليومِ كَيف يغارُ المرءُ من ذِكْرِ اسْمِ زوجَتِهِ أمام الناس، فيُكْنِي عنها بالبَيْت، أو بالجماعة، فيقول مثلاً: في البيت لا يَرْضُونَ بذلك، أو يقول: الجماعة يقولون: كذا، ويريدُ بذلك الزَّوْجَةَ، وفي مثل هذا يقول البهاء زُهَيْر:

وَأُنَزِّهُ اسْمَكِ أَنْ تَمُرَّ حُرُوفُهُ ... مِنْ غَيْرَتِي بِمَسَامِعِ الْجُلاَّسِ
فَأَقُولُ: بَعْضُ النَّاسِ عَنْكِ كِنَايَةً ... خَوْفَ الْوُشَاةِ وَأَنْتِ كُلُّ النَّاسِ

التزيُّن في الإسلام

قال تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآيتان: ٣١ و٣٢].

وهكذا أباحَ الدينُ التزيُّنَ، وأمَرَ بعَدَمِ المغالاة به، فالرَّجُلُ زينَتُهُ

في نظافَةِ ثيابِه وتناسُقِها، وكذلك المرأةُ زينَتُها النَّظافَة وما يلائمها من الثِّياب، وقد بَيَّنَّا في المبحثِ الثاني تحريمَ تقليدِ أحد الجنسين للآخر، وإني لا أرىٰ أنْ أتوسَّعَ في الكلام عن مسألة الزِّينة، إذْ يُمْكِنُ الرجوع في ذلك إلى كُتُبِ السنَّةِ، ولكنِّي أشيرُ إلى أهَمّ ما أراه مناسِباً للمقام.

فحرامٌ على الرَّجُلِ جرُّ ذَيْله، قال رسول الله ﷺ: «مَا أَسْفَلَ مِن الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ»[1] والمرأةُ لها أن تجرّ ذيلَها إلى «ذِرَاعٍ لاَ تَزِيدُ عَلَيْهَا»[2] وللمرأةِ أنْ تتحلَّى بالقلائد والأَسْوِرَة وغَيْرِها، بشَرْطِ أن لا يُرى ذلك غير زَوْجِها، قال رسول الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ النِّساءِ! أَمَا لَكُنَّ في الْفِضَّةِ مَا تُحَلِّينَ، أَمَا أَنَّهُ لَيْسَ مِن امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ ذَهَباً تُظْهِرُهُ إلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ»[3].

ولا يَرى الدينُ بَأْساً في استعمال الكُحْلِ، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُم الإِثْمِدَ»[4]. وللمرأةِ أن تُلَوّنَ أظافر يَدَيْها، ولا بَأْسَ في ذلك، قال رسول الله ﷺ لامرأةٍ مَدَّتْ إليه يَدَها بكِتَابٍ: «لَوْ كُنْتِ امْرَأَةً لِغَيَّرْتِ أَظْفارَكِ بِالْحِنَّاءِ»[5].

ويُباح استعمالُ الحِنَّاء وسائر الأصباغ للخِضاب، سُئِلَتْ عائشة عن الحنَّاء، قالَتْ: لا بَأْسَ بِهِ، ولكنيِّ أكْرَهُ هذا، لأنَّ النبي ﷺ كان يَكْرَهُ ريحَهُ[6]، ويُباحُ استعمالُ الرّوائح العطرية بجميع أنواعها؛ وقد سُئِلَتْ عائِشَةُ: أكانَ رسول الله ﷺ يَتَطَيَّب؟ قالت: نعم بذكارة الطيب، المِسْك

---

(١) النسائي عن أبي هريرة.

(٢) رواه النسائي عن أم سلمة.

(٣) النسائي عن رَبعي، عن امرأته، عن أخت حُذيفة.

(٤) رواه النسائي وأبو داود عن ابن عبّاس.

(٥) النسائي عن عائشة.

(٦) النسائي عن علي بن المبارك، وأبو داود عن عائشة.

والعَنْبر[١]. وكانت للنبي ﷺ سكة يتطيَّبُ منها[٢]. وَالْمرأةُ محرَّمٌ عليها أن يَشُمَّ رائِحَتها الأجانب عنها، قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ على قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ»[٣].

ومن الزِّينَةِ الاعتناءُ بشَعْرِ الرَّأْسِ، وكان رسول الله ﷺ يَفْعَلُ ذلك، قال صلوات الله وسلامه عليه لِرَجُلٍ ثائر الرأس: «أَمَا يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ؟!»[٤] ومن زِينَةِ الرَّجُل أَلَّا يحلق شارِبَهُ ولا يتركه طويلاً فتخفي حمرةَ شَفَتِهِ، أو أن يحلقَ لِحْيَتَهُ ويبالِغَ في قَصِّها، أو أَنْ يتركَها أطولَ مِنْ قَبْضَةِ اليَدِ، قالَ رسول الله ﷺ: «احْفُوا الشَّارِبَ وَاعْفُوا اللُّحَى»[٥]، وليسَ من الأَدب أَنْ يحلقَ المرءُ شَعْرَ صَدْره وظَهْرِهِ، وأما المرأةُ فيجب عليها أن تُزيلَ كلَّ ما ينافي الجمالَ من شَعْرِ بَدَنِها مما لا يرغَبُ فيه الزَّوْجُ، وشَعْر العانة تزيله أو لا تزيلُهُ بحسبِ رَغْبَةِ الزَّوْجِ.

ما يحرم من التزيُّن

والزِّينَةُ في حُدودِها تعطي المرءَ رَوْنقاً وبهجةً، وإذا زادَتْ عن حَدِّها غَدَتْ تشويهاً وَمسْخاً، قال رسول الله ﷺ: «لَعن الله الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، والنَّامِصَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، والمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّراتِ خَلْقِ الله»[٦] وقال صلوات الله وسلامه عليه: «لَعَنَ الله

---

(١) رواه النسائي.
(٢) أبو داود عن أنس، والسكة: نوع عزيزٌ نادرٌ من الطِّيب.
(٣) النسائي عن الأشعري.
(٤) النسائي وأبو داود والترمذي وابن حبان من حديث جابر.
(٥) النسائي عن ابن عمر.
(٦) عن ابن مسعود ورواه الأربعة؛ والواشِمة: فاعلة الوشم، والنَّامصة: التي تنتفُ الشَّعْرَ بالنّماص من الوَجْه والجبين، والمُتَفَلِّجَة: التي تباعد بين الثنايا والرباعيات بتَرْقيق الأسنان.

الوَاصِلَة والْمُسْتَوْصِلَة»[١] وقالَ ﷺ: «لَعَنَ الله مَنْ يَسِمُ في الْوَجْهِ»[٢].

ولقد بَلَغَ من تحريم الوَشْم أنْ حَرَّم الإسلامُ وَشْمَ الحيوانِ، قال رسول الله ﷺ: «أَمَا بَلَغَكُمْ أَنِّي لَعَنْتُ مَنْ وَسَمَ الْبَهِيمَةَ فِي وَجْهِهَا أَوْ ضَرَبَهَا في وَجْهِهَا»[٣].

فترى الإسلامَ يعتَبرُ الزِّينَةَ أنْ يَحْتَفِظَ الرَّجُلُ برجولَتِهِ، مُتَحَلِّياً بكريم الخِصالِ والطِّباعِ، وأن تحْتَفِظَ المرأةُ بأُنوثَتِها بدون تشويهِ بَدَنِها، ويقرِّرُ الإسلامُ مَبْدأً جِنْسِيّاً عاماً: وهو أنَّ الجمال المبْتَذَلَ المعروضَ قُبْحٌ، إذْ إنَّ للصِّفات الخُلُقِيّة والنَّفسِيّة السّامِية أثراً بالغاً في تكوينِ جَمالِ المَرْأةِ[٤].

الحياء

قالَ رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقاً، وَخُلُقُ الإِسْلامِ الْحَيَاءُ»[٥] وقال عليه الصلاة والسلام: «الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ»[٦] وحياءُ الْمَرأَةِ أشدُّ من حَياءِ الرَّجُل، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه «الْحَيَاءُ عَشَرَةُ أَجْزَاء: فَتِسْعَةٌ في النِّسَاءِ وَوَاحِدٌ فِي الرِّجَالِ، وَلَوْلاَ ذَلِكَ مَا قَوِيَ الرِّجَالُ عَلَى النِّسَاءِ»[٧] وحياءُ المرأةِ يوافِقُ طَبيعَتها السَّلْبية في الحياة الجِنسِيّة، والرَّجُلُ أقلُّ حياء، لأنَّهُ ممثِّلٌ للدَّوْرِ الإيجابي، فهو الذي يسعىٰ إلى المرأة، ويَبْحَثُ عنها ويَخْطبها.

---

(١) عن ابن عمر، ورواه الأربعة. والواصِلَة: الَّتي تَصِلَ شَعْرَها بشَعْرٍ مستَعارٍ.

(٢) عن ابن عباس. والوَسْم: الكَيّ للعلامة. رواه النسائي وغيره.

(٣) رواه أبو داود عن جابر، قال ذلك صلوات الله وسلامه عليه حين رأى حماراً قد وُسِمَ في وجْهِهِ.

(٤) وسيأتي بيان ذلك في مبحث: تحسين النسل.

(٥) رواه ابن ماجه عن أنس.

(٦) ابن ماجه عن أبي بَكْرة، والبخاري عن سالم بن عبد الله عن أبيه.

(٧) الديلمي في «مسند الفردوس»، عن ابن عمر.

وحياءُ البِكْرِ أشدُّ من حَياءِ الثَّيِّب، ويرجعُ حَياؤها إلى الشُّعورِ بحالتها النفسية الفِسْيولوجية الجديدة التي لَمْ تَعْتَدْها، إذْ إنّك تراها بعد البلوغ مختلفةً كلَّ الاختلافِ عنْها قبل ذلك، فعِنْدَما يأتي الفتاةَ الحيضُ تتطوَّرُ عقليّتها، ويزولُ نشاطُها وفَرَحُها، وينْقَضِي العهدُ الذي كانت فيه خالية الذِّهْن من شواغل الحياة، وتغدو أدقّ إحساساً، سريعَةَ التقلُّبِ والتغيُّرِ في أفكارها، وذلك لأنّها تَشْعُرُ برغبةٍ نَفْسِيَّة داخلِيّةٍ في أشياء مبْهَمَة لا يمكنها إدراكها، فيَدْعوها هذا إلى العزْلة والانْفراد، وقد تعتريها نوباتٌ من البُكاء لا تَدْري له سبباً معيَّناً، وقد تتبرَّمُ بأهلها وصاحباتها، وقد تسأَلُ وتشكو كآبَتَها لِمَنْ حولها، ولكنها تَشْعُرُ في صميم نفسها بلَذَّةٍ في وحْشتها وحُزْنها، وتَقَعُ تحتَ سَيْطَرة أوهام غريبة، وأحلام سارّة ترتاح لمجرَّدِ التفكير في إمْكان تحقيقِها، وقد تختلّ وظائِفُها العضوية فتُصابُ بِبَعْضِ الاضطرابات العَصَبِيّة، كالهسْتِريا أو الكوريا وغيرها، ولا تعلم الفتاةُ إذْ تَعْتَريها هذه الوحشة والكآبة، وهذه التقلّبات المختلفة، أنّها مدفوعةٌ بعامِلٍ خَفِّي إلى الرغبةِ الملِحَّةِ الغامِضَةِ التي دفعها إليها تطوّرها الجنسي، وساقَتْها إليها غرائِزُها النّسوية الطبيعية الخاصّة، وتتكوّن في أعماقِ وجْدانِها قوةٌ شديدةٌ تَدْفَعُها إلى التفكير في الزواج والنسل، تلك الوظيفة الَّتي تَطَوَّرَ من أجلها جِسْمُها ووظائِفُها الحيويّة وعقْلُها ونفسِيَّتُها، وحينئذٍ تطرَحُ الفتاةُ عَنْها حجابَ الكآبة، وتَخْرُقُ سحابَةَ الحُزْن، ولمَّا كانَ الحياءُ أَبْرَزَ صفاتِها، فإنها لا تستطيع أن تَسْعى إلى الرَّجُل، ولكنَّها لا تعجز أن تَسْتَعْمِلَ أمضى أسلحتها التي تخرجها معامل أنوثتها ودلالها، فتلجأ إلى التزيُّنِ، والتجمّل، والتظرّف، والابتسام، وتعلُّم الغناء والموسيقى والرقص والغنج وغيرها، مما يُعَدُّ دعوةً صريحَةً قويّةً، ولكنّها صامِتَةٌ ساكِنَةٌ، لرَغْبَتِها في الزواج.

ولما كانَتِ الفَتَاةُ لا تطلب الزواجَ بِفِيها، فقد اعتبرَ الإسلامُ سكوتَها رضىً، ولذلك قالَتْ عائشة: يا رَسُولَ الله! تُسْتَأْمَرُ النساءُ في أَبْضَاعِهِنَّ؟ قال عليه الصلاة والسلام: «نَعَمْ» قلتُ: إنَّ البِكْرَ تُسْتَأْمَرُ فَتَسْتَحْيي فتسكتُ؛ فقالَ صلواتُ الله وسلامه عليه: «سُكَاتُهَا إِذْنُهَا»[1]، ولعلّك تجدُ أبلغَ وصفٍ لحالَةِ الفتاةِ تُكني عن طلب الزواج ما ذكرناه في المبحث السابق من قِصَّةِ ابْنَةِ شُعَيْب وموسىٰ عليهما السلام.

وترى البِكْرَ في استحيائها لا تقولُ: إنّي أريدُ أن أتزوَّجَ، ولكنّها تُكني عن رغْبَتِها، فتراها تقول: إنّي أتمنىٰ أن يكون لي بيتاً، وأن يؤثَّثَ خَيْرَ أثاث، ويزيَّنَ بالزهور والورود، وأن تكون للبيت حديقة غناء، وتعني بذلك أنها تُريدُ زَوْجاً، وتريدُ أشياء جميلة تجذب هذا الزَّوْجَ إليها ليَمْكُثَ معها لتحقيق رغْبتها الجنسية، وما رغبتها في الحديقة إلا ليَلْعب فيها أطفالُها وعيالُها التي خُلِقَتْ من أجْلِ تزويد العالم بهم، وترىٰ هذه الكِنَايَةَ متمثلةً في قَوْلِ امرأةِ فرعون، حين تستحي من رَبِّها، فلا تستطيعُ أنْ تصرِّحَ له بطَلَبِ الزَّوْجِ الصالح بدلاً من فرعون الكافر، فتقول: ﴿رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [٦٦ سورة التحريم/ الآية: ١١].

الدَّلال

والدَّلال يقابلَهُ المداعَبَة عند الرجل، وهو أمْرٌ خاصٌ بالنساء، وهو الوسائل السَّلْبيّة التي تَتَّخِذُها المرأةُ لإيقاظِ عاطِفَةِ الرَّجُلِ: كالتزيُّن والتطيُّب وغيرهما.

والمرأةُ العاقِلَة تستطيعُ أنْ تسْتَغِلّ مواهِبَها النسويّة الخاصة لِكَسْب

(١) رواه البخاري ومسلم.

محبَّةِ زَوْجِها وتقديرِه، فإذا أحْصَنَتِ المرأةُ فَرْجَها، وأَرْضَتْ زوجَها، استطاعت أن تظفرَ بالسعادة وأن تكون خَيْرَ زَوْجَةٍ، وفي ذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «خَيْرُ نِسَائِكُمُ الْعَفِيفَةُ الْغَلِمَةُ: عَفِيفَةٌ في فَرْجِهَا، غَلِمَةٌ عَلَىٰ زَوْجِهَا»[1] وقد وصفَ الله تعالى الحُورَ العِين بالغُلْمَةِ في قوله جلَّ شأنه: ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا﴾ [٥٦ سورة الواقعة/ الآيات: ٣٥ ـ ٣٧] والعَرُوبُ، هي العاشِقَةُ لِزَوْجِهَا، المشتَهيَةُ للجِماع.

التمنُّع والصَّدُّ

وهنالك بَعْضُ النساء الجاهلات، يحْسَبْنَ الدَّلالَ في الامتناع عن الزَّوْجِ، وبعضُهنَّ يحْسَبْنَ من الدَّلال القولُ بأنَّ الجماع لا يهمّهن، ولا يُفَكِّرْنَ فيه، أوْ أنْ يَقُلْنَ: إنَّهُنَّ لا يَشْعُرْنَ باللَّذَّة أثناء الوَطْءِ، وقد يَتَهرَّبْنَ إمْعاناً في غَيِّهِنّ، وَظنّاً أنّ في ذلك ما يَدْعُو إلى تَوَلّهِ الزوج بِهِنَّ، وهذا زَعْمٌ فاسد، ترجعُ عاقِبَتُه على الزَّوْجَةِ، ويُفْقِدُها عطفَ زَوْجِها ورضاه، ويقولُ صلواتُ الله وسلامه عليه: «إذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، فلم تَأْتِهِ، فَبَاتَ غَضْبانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلائِكَةُ حَتَّىٰ تُصْبِحَ»[2]. وقالَ صلواتُ الله وسلامه عليه: «والَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لاَ تُؤدِّي الْمَرأَةُ حقَّ رَبِّها حَتَّىٰ تُؤدِّي حَقَّ زَوْجِها، وَلَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَىٰ قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعْهُ»[3] وقال ﷺ: «لَعَنَ الله المُفْسِلَةَ الَّتي إذا أَرَادَ زَوْجُهَا أَنْ يَأْتِيَهَا قَالَتْ: أَنَا حَائِضٌ»[4].

---

(١) رواه الدَّيْلَمي عن أنس.

(٢) رواه البخاري وأبو داود عن أبي هريرة، والحديث مُتّفَقٌ عليه.

(٣) رواه ابن ماجه عن عبد الله بن أُبيّ.

(٤) عن أبي هريرة.

وقد لا تَمْتَنِعُ المرأةُ لسُوءِ فَهْمِها لمعنى الدَّلال، ولكنَّها قد تكون متوعِكَّة المزاج، غير ميَّالة في وقتٍ ما للجماع، وقد يكون لها العذر في ذلك، ولكن من واجِبِها كزَوْجَةٍ، ولركوب أخفّ الضَّرَرَيْن - إلا إذا كانت مصابةً بمرض يضرُّهُ الوَطْءُ - عليها من باب اللَّياقة، ولإحصان الزَّوْج، أن تجيبَهُ، فالرَّجُلُ نفسه قد لا يكون ذا رغبة في بعض الأحيان لملامَسَةِ زَوْجَتِهِ، ولكنه يَتَصَنَّعُ المُداعَبَةَ في وقتٍ لها فيه الرغبة لإرضائها، فلذلك يجب على الفريقَيْن أنْ يُرَاعِيا ألا تَتَعارَضَ رغباتهما، وأنْ يُحاولَ كُلٌّ مِنْهُما أن يَرْضِي صاحِبَهُ.

ولتعلم الزَّوْجَةُ أَنَّ المَرْأَةَ لا يحلُّ لَها أنْ تصومَ متطوعةً إلا بإذْنِ زَوْجِها إذْ قَدْ يكونُ في حاجةٍ إليها، وكذلك لا يحلُّ لها أن تقومَ مِنْ فراشِها لتصلِّي تطوُّعاً إلا بإذْنِهِ، وفي هذا يقولُ صلوات الله وسلامه عليه: «لاَ يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ تَأْذَنُ في بَيْتِهِ إلاَّ بِإِذْنِهِ(١)، وَلاَ تَقُومُ مِنْ فِرَاشِهَا فَتُصَلِّي تَطَوّعاً إلاَّ بِإِذْنِهِ»(٢).

والعلَّةُ في ذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ إذا مَنَعَتِ المرأةُ نَفْسَها عنه لمدَّةٍ طويلةٍ، يَحْدُثُ عنده تأثيرٌ نفسِيٌّ تختلف درجته باختلاف صِحَّتِه وقُدْرَتِهِ على الجماع، ويصابُ من المَنْعِ بأمراضٍ عصبيَّةٍ قد تنتهي بالعِنَّة، ورُبَّما أُصيبَ الرَّجُلُ بانتفاخِ الخِصْيَتين مع أَلَمٍ ظاهِرٍ فيهما، لامتلاء القنىٰ المَنَويَّة وقناة البَرْبَخ بالسائل المنوي المخْزون، وقد تَحْتَقِنُ عنده البروستاتا وتَلْتَهِبُ.

ولقد أَمَرَ الدينُ الرَّجُلَ في نفسِ الوقت ألا يغيبَ عن زَوْجِهِ أكثر من أرْبَعة أيَّام إلا لِعُذْرٍ، وإذا حَلَفَ الرَّجُلُ ألاَّ يقربَ زَوْجَتَهُ أربعة أشْهُرٍ

---

(١) الحديث إلى هنا رواه البخاري عن أبي هريرة.

(٢) الطبراني عن ابن عباس.

ولم يقربها طوالَ هذه المدّةِ بانَتْ منهُ، ولا تعودُ إليه إلا بعَقْدٍ جديدٍ ومَهْرٍ جديد، وهو ما يسمى شَرعاً بالإيلاء، ويقول تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٦] والرَّجُلُ الذي لا يأتي زَوْجَتَهُ، يُطلّقها القاضي منه إذا هي طَلَبَتْ ذلك.

ملاعَبَة الرَّجُل زوجته وممازَحَتُه لها

قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُم خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِي»[١] وقَالَ عليه الصلاة والسلام: «خِيَارُكُمْ أَلْطَفُكُمْ لأَهْلِهِ»[٢] وهكذا عَلَّمنا رسول الله ﷺ أنَهُ لَيْسَ من الرُّجولة أنْ يكونَ الْمَرءُ فَظّاً في بيته، غليظ القلب مع أهْلِهِ، جاذاً في كلّ معاملاته مع زَوْجَتِهِ، وأرْشَدَنا أنَّهُ ليس من الذَّوْقِ والإنسانية ألا يلاعِبَ الرَّجُلُ زوجَتَهُ إلا لِقَضاءِ حاجَتِهِ، حتى لا يكونَ كالحَيوانِ الذي له وقْتٌ تطلب فيه الأنثى ذكرها دون غيره من الأوقات، ولكن الرّجلَ يلاعِبُ امرأتَهُ كلَّما أُتيحَتْ له فرصة فراغٍ في البيت، ففي هذا دَلِيلٌ على الحُبّ الإنساني، وبرهانٌ على الذَّوْقِ، والرغبة في دوام المودّة والصُّحبة، وقد بَيَّنَّا في المبحث الأول أنَّ الرجل هو حامِلُ لواء العَقْلِ، وهو محتاجٌ أنْ يُغَذِّيَ روحَهُ ويُرَوِّحَ عن نَفْسِهِ بالانْضِوَاءِ تحت لواء العاطِفَةِ التي تحمله المرأةُ، تلك المرأةُ التي خَطَبَها وتزوَّجَها لتُكْمِلَ نقصَهُ، ولتسدّ ذلك الفراغَ الكبيرَ في حياتِهِ النفسيّة والجِنسيّة، فالرَّجُلُ ينشُدُ خطيبَتَهُ، ويتودَّدُ إليها، ويبثّها حبّه، ويُظْهِرُ لها إعجابَهُ وولهه في أوائل عَقْدِهِ عليها، فإذا قَدمَ عهدُهُ بالزواج ظهر عليه المَلَلُ، وبادَرَ حليلَتَهُ بالوحْشة والسّآمة، وذلك لِعَدَمِ فَهْمِهِ

---

(١) رواه ابن عساكر عن علي ابن أبي طالب، وروى الصَّدْرَ الترمذيُّ من حديث عائشة.

(٢) رواه ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

للحياة الزوجية، وَلِجَهْلِهِ بالآداب الإسلامية التي تكفل السَّعادة الزَّوْجِيّة، والله تعالى يقول: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ١٧٩].

ولذلك ضربَ الرسولُ صلوات الله وسلامه عليه المَثَلَ الأعلى لمعاملة الرجل زوجته مع عَدَم إهمال الواجبات الإنسانية الأُخرىٰ التي أُلْقِيتْ على عاتقه، فرسَالَةُ الرّسولِ ﷺ، والجهاد في سبيلها، والواجبات المختلفة التي قام بها عليه الصلاة والسلام خَيْرَ قِيام، من قيادَةِ الجيوشِ وتَنْظيم أعمالِ الأُمَّةِ، ومنَاصَرَةِ الحقّ ومحاربة الباطلِ، إلى غَيْرِ ذلك من التَّبعاتِ الكَبِيرَةِ الشَّاقَّةِ، لم تَمْنَعْهُ ﷺ أن يكونَ رفيقاً بأهْلِ بيتِهِ، ومثلاً أعلى في علاقَتِهِ الزوجيّة، جاءه ﷺ جابر يخبره أنّه تزوَّجَ ثَيِّباً، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «أَفَلا بِكْرٌ تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ؟!»[(١)].

وكان رسول الله ﷺ مَثَلاً مجسَّماً وقدوةً عملية لذلك، فكانَ عليه الصلاة والسلام لا يسْتَنْكِفُ أن يلاعِبَ زوجَتَهُ ويمازحها في أوقات فراغِهِ، فقد سابَقَ عائِشَةَ في العَدْوِ فسَبَقَتْهُ يوماً وسبقها في بعض الأيام، فضَرَبَها عليه الصلاة والسلام ضَرْباً خفيفاً عَلَىٰ كَتِفِها، وقال: «هَذِهِ بِتِلْكَ!!»[(٢)] ولم يَرَ الرسول صلوات الله وسلامه عليه بَأْساً من أنْ يُمَكِّنَ عائشةَ من مشاهَدَةِ الأحباش يَلْعَبونَ، فيقف بين البابَيْن ويضع كفه على الباب، ويمد يده لتضع عائشة ذقنها عليها لتشاهِدَهُم وهم يَرْقُصون[(٣)].

قال رسول الله ﷺ: «إذَا أَحَبَّ الله أَهْلَ بَيْتٍ أَدْخَلَ عليهمُ

---

(١) متّفق عليه من حديث جابر.

(٢) أبو داود والنسائي من «الكبرى» وابن ماجه من حديث عائشة.

(٣) متّفقٌ عليه من حديث عائشة، قالت عائشة: فما زِلْتُ أَنْظُرُ حَتّى كُنْتُ أنا أنْصَرِفُ، فاقدروا قَدْرَ الجارية الحديثة السن تَسْمع اللهو، ذكره البخاري.

الرَّفْقَ»[1] وهكذا كانَ يبيتُ الرسول صلوات الله وسلامه عليه، قالتْ عائِشَة: كُنْتُ أَلْعَبُ بالبَنَاتِ، فرُبَّما دَخَل رسول الله ﷺ وعِنْدِي الجَوارِي، فإِذَا دَخَلَ خَرَجْنَ، وإذا خَرَجَ دَخَلْنَ[2].

قالت عائشة: قَدِمَ رسول الله ﷺ من غَزْوَةِ تَبوك، أو خَيْبَر، وفي سَهْوَتِها سِتْرٌ، فهبَّتْ رِيحٌ، فكَشَفَتْ ناحِيةَ السِّتْرِ عن بناتٍ لِعَائِشَةَ لُعَبٍ، فقال عليه الصلاة والسلام: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟» قالت: بَناتي!! ورأى ﷺ بينهن فرساً له جناحان من رقاع، قال: «مَا هَذَا الَّذِي أَرَىٰ وَسَطَهُنَّ!» قالت: فَرَسٌ، قال: «وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ؟!» قالت: جَناحان، قال صلوات الله وسلامه عليه: «فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ!» قالت: أما سَمِعْتَ لِسُلَيمان خيلاً لها أجنحة؟ قالت: فَضَحِكَ عليه الصلاة والسلام حَتَّىٰ رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ[3].

حِلْمُ الزَّوْجِ عند انفِعالِ المرأة وغَضَبِها

بَيَّنَّا في المبحث الثالث كيف يُسَيْطِرُ المرءُ على انفعالاته، وكيفَ رَبَّى الدينُ المسلمَ على أنْ يَكْبَحَ جِماحَ نَفْسِهِ، لا ينفعلُ عنْدَ كُلِّ بادرةٍ تَبْدُرُ مِن امرأتِهِ، فقد خُلِقَتِ المرأةُ كما قال رسول الله ﷺ: «مِنْ ضِلَعٍ، وإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ من الضِّلعِ أعلاهُ، فإن ذَهَبْتَ تُقِيمَهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ»[4] «فَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا، وَكَسْرُهَا طَلاقُهَا»[5].

---

(١) رواه أحمد والبيهقي عن عائشة.

(٢) أبو داود عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

(٣) أبو داود عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة، والسَّهْو، بفتح السين وسكون الهاء: الصُّفَّةُ قُدّام البيت.

(٤)(٥) متفق عليه عن أبي هريرة.

وكان رسول الله ﷺ حليماً مع زوجاتِهِ، يعاملهنَّ بالرِّفقِ والحنانِ، فهو الذي يقول: «واستَوْصُوا بالنِّساءِ خَيْراً»(١).

غضبتْ عائشةُ مرَّةً، فقال لها رسول الله ﷺ: «مَالَكِ؟ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ!؟» فقالت: ومالك شيطانك؟ فقال ﷺ: «بَلَىٰ! وَلَكِنِّي دَعَوْتُ الله فَأَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ، فَلاَ يَأْمُرُنِي إِلاَّ بِالْخَيْرِ»(٢). وكانَ ﷺ يمازِحُها، ويقول لها: «إِنِّي لأَعْرِفُ غَضَبَكِ مِنْ رِضَاكِ» قَالَتْ: وَكَيْف تعرفه؟ قال ﷺ: «إِذَا رَضِيتِ قُلْتِ: لاَ وَرَبِّ مُحمّد، وإِذَا غَضِبْتِ قُلْتِ: لاَ وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ» قالَتْ: صَدَقْتَ، إِنَّمَا أَهْجُرُ اسْمَكَ(٣).

ورُوِيَ أن أبا بكر اسْتَأْذَنَ على النبي ﷺ، فسمع صوت عائشة عالياً، فلما دَخَلَ تَنَاوَلَها ليلْطُمَهَا، وقال: أراكِ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ على رسول الله ﷺ!؟ فَجَعَلَ النبي ﷺ يَحْجُزُهُ، وخَرَجَ أبو بكر مُغْضَباً، فقال النبي ﷺ حينَ خَرَج أبو بكر: «كيفَ رأيتني أنقذتك من الرَّجُلِ؟» فَمَكَثَ أبو بَكْرٍ أَيَّاماً، ثمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ رسول الله ﷺ فوجدَهُما اصْطَلَحا، فقال لهما: أَدْخِلاني في سِلْمِكُما كَما أَدْخَلْتُمَاني في حَرْبِكُما، فقال النبي ﷺ: «قَدْ فَعَلْنَا، قَدْ فَعَلْنَا»(٤).

وقد تغضَبُ المرأةُ لأتْفَهِ الأسْبابِ، فقد تَطْلُبُ طَلَباً لا يَقْدِرُ عليه الزَّوْجُ، أو لا يريدُ قضَاءَهُ ولا يريدُ أنْ يُغْضِبَها، لذلك أباحَ لَهُ الدِّين أنْ يَعِدَها ولَوْ كَذِباً، فقد قال رسول الله ﷺ: إنَّ مما يُبَاحُ مِنَ الْكَذِبِ «الرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ»(٥).

---

(١) متفق عليه عن أبي هريرة.
(٢) مسلم عن عائشة، أراد: شيطان الغضبِ.
(٣) متَّفق عليه من حديث عائشة.
(٤) أبو داود عن النعمان بن بشير.
(٥) رواه مسلم عن أم كلثوم.

المداعبة والاتّصال الجِنسِي

قالَ رسول الله ﷺ: «لاَ يَقَعَنَّ أَحَدُكُمْ علىٰ امْرَأَتِهِ كَمَا تَقَعُ الْبَهِيمَةُ، وَلْيَكُنْ بَيْنَهُمَا رَسُولٌ» قيلَ: وَمَا الرَّسُولُ يا رَسُولَ الله؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «الْقُبْلَةُ والْكَلامُ»[1].

فملاعَبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ من أَهَم المسائل التي عُني بها علماء فلسفة التناسليات في العصر الحديث، ووضعها الإسلام قبلهم بأكثر من ثلاثة عشر قرناً، وذلك لتنبيه الغافلين إلى أمور تتحقق بها السعادة الزوجية، وتزكو بها نار الحب عند الزوجة، وتجعلُ العلاقة بين القرينين أرفع من أن تكون مجرد عمل آلي بعيد عن العطف والمودة، عار من الحب والحنان.

والملاعَبَةُ مجموعةُ مظاهِرِ يعَبرُ الزوج عن رغباتِهِ الجِنْسِيّة ـ فيما عدا الجِماع ـ نحو الزَّوْجَةِ، كالقُبْلَةِ وَالْكَلامِ، كما قال صلوات الله وسلامه عليه. وكالنَّظْرَةِ واللَّمْس وَالعِناقِ وَغَيْرِهِما، وقد ذَكَرَ رسول الله ﷺ أَنَّ من اللَّهْوِ الحلال يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ: «مَلاعَبَتُهُ امْرَأَتَهُ»[2] ومِثْلُهُ قولُه عليه الصلاة والسلام: «كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ الله لَهْوٌ وَلَعِبٌ، إلاّ أَنْ يَكُونَ أَرْبَعَة: مُلاعَبَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ..»[3] وقالَ جابرٌ بن عبد الله: نَهَىٰ رسول الله ﷺ عن المُواقَعَةِ قَبْلَ المُلاعَبَةِ[4].

---

(١) أبو منصور الدَّيلَمِي في «مسند الفردوس» من حديث أنس.

(٢) النسائي عن خالد بن يزيد الجهني، والحديث هو قوله صلوات الله وسلامه عليه: «وَلَيْسَ اللهو إلاّ في ثَلاثٍ: تأديب الرَّجُلِ فَرَسَهُ، وَمُلاعَبَتُهُ امْرَأَتَهُ، وَرَمْيُهُ بِقَوْسِهِ».

(٣) النسائي عن جابر، ومثله حديث: «إنَّ الله تعالى، لَيَعْجَبُ مِنَ مُلاعَبَةِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ، وَيَكْتُبُ لَهُمَا بِذَلِكَ أَجْراً، وَيَجْعَلُ لَهُمَا بِذَلِكَ رِزْقاً حَلالاً».

(٤) أبو داود عن جابر بن عبد الله.

وأَمَرَ الدِّينُ ألا يَدْخُلَ الزوجُ على امرأتِهِ حتَّى تَتَهيَّأ له بالزِّينَةِ وغَيْرِها، وهو قَوْلُهُ صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا دَخَلْتَ لَيْلاً فَلا تَدْخُلَ عَلَىٰ أَهْلِكَ حَتَّىٰ تَسْتَحِدَّ المُغَيَّبَةُ وتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ»[1].

ولقد أشارَ الدينُ بعد ذلك إلى أمرٍ لا يُسْتهانُ به، وتناوَلَ مسألةً من أدقِّ المسائل الجنسيَّة التي تغيبُ عَنْ كثيرٍ من الأزواجِ، وكثيراً ما يتجاهَلُها البَعْضُ الآخر.

يَقْضِي الرُّجلُ وَطَرَهُ من زَوْجَتِهِ ويتركها قَبْلَ أن تَقْضِي وَطَرَها منه، وربَّما كانَ سريعَ الإنزالِ، وهي بَطِيئَتُه، فيُنْهِي جِماعَهُ قَبْلَها، وقد تَكونُ هي في أدوار التهيُّج ويَتْرُكُها، وتَعْتَرِيه سَنَةُ الكَرَىٰ المعروفة التي تعتري المرءَ بَعْدَ الجماع، ويَتْرُكُها بلا نَوْمٍ، باعِثاً في نَفْسِها الشُّعورَ بالغَضَبِ، فَتَغْدُو عصبيَّةَ المِزاج ثائرةً، مُتَناقِضَةً في أعْمالِها وأقوالِها، تستفزُّها أتْفَهُ الأمور، وتتأثَّرُ أعْصابُهَا بأَقَلِّ المؤثِّرات، وتَنْفَعِلُ لأدْنىٰ الأسباب، وتصابُ بالذُّهول وألَمِ الرَّأس، ويَدْعوها هذا العَمَلُ أنْ تَعْتَقِد أنَّها أصبحت أثاثاً للرَّجُلِ، وحينئذٍ يَدُبُّ الخِلافُ، وقد ينتهي الأمرُ بالطَّلاق.

لهذا أَمَرَ الدِّينُ ألا يترك الرَّجُلُ امرأتَهُ حتى تَقْضِيَ حَاجَتَها، وهو قولُ رسول الله ﷺ: «إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ فَلاَ يَتَنَحَّىٰ حَتَّى تَقْضِي حَاجَتَهَا، كَمَا يُحِبُّ أَنْ يَقْضِي حَاجَتَهُ»[2] وقولُه: «إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلْيُصْدِقْهَا، فَإِذَا قَضَىٰ حَاجَتَهُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِي حَاجَتَهَا فلا يُعْجِلْهَا حَتَّىٰ تَقْضِي حَاجَتَهَا»[3].

---

(١) رواه البخاري، والمُغَيَّبة: التي غاب عنها زَوْجُها، والاستحداد، استعمال الحديد، أي: المُوسَىٰ في إزالة الشعر المشروع إزالته، والشعثة: المنتشرة الشعر المغبرة الرأس.

(٢) رواه ابن عدي عن طَلْق.

(٣) أبو يعلى.

وسَبَقَ الدِّينُ علماءَ التناسُليات بالإشارة إلى أَمْرٍ هامٍّ خاصٍ بالجماع، وهو ألا يَشْغل المرءُ نَفْسَه أثناءَه بغَيْرِ زَوْجَتِهِ، وألا يصرفَ ذهْنَها عنه أثناء الاتصال الجنسي لما يسبّبه هذا من إضْعافِ الشُّعور باللَّذَّة، وتقليل الشَّهوَةِ، والإضرار بالانْتِصاب، وإشعار الزوجة بانْصِرافِهِ عَنْها، مما يجرُّ إلىٰ أمْراضٍ عَصَبِيَّةٍ وعِلَلٍ نَفْسِيَّةٍ، ولذلك قال صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلاَ يُكْثِرُ الْكَلاَمَ»(١) وكان رسول الله ﷺ يقولُ للمرأةِ التي تَحْتَهُ: «عَلَيْكِ بِالسَّكِينَةِ»(٢) وذلك يكون عند الإنزال وَقُبَيْلَهُ، لأنّ المرأةَ تمثِّلُ الدَّوْرَ السَّلْبي.

الترغيبُ في الزَّوْجَةِ

ولما كانَ من مقاصِدِ الزَّواجِ إشباعُ العاطِفة الجنسيَّة كذلك، فقد رَغَّبَ الإسلامُ في الزَّوْجَةِ، ووَعَدَ بالثَّواب مَنْ يتَّصِلُ بامْرأتِهِ معرضاً عن الحرام، مبْتَعِداً عن شياطين النِّساء اللاتي يتَّخِذُهُنَّ إبليسُ وجنودُهُ لإفْسادِ الخَلْق، وتفكيك عُرىٰ الإنسانية، تأمَّلْ قَولَ رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَرأَةَ(٣) تُقْبِلُ في صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ في صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً، فَأَعْجَبَتْهُ، فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ»(٤).

وأظنّ أَحداً لا يَعْجبُ أو يَعِيبُ على الإسلامِ التحدّث والتشريع للواقع، وإلا لَعابَ عَلى أبيهِ وطء أمّه واجتماعه بهَا، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [١٣ سورة الرعد/ الآية:

---

(١) الدَّيْلَمي عن أبي هُرَيْرة.

(٢) الطبراني عن أم سلمة.

(٣) المقصودُ بها هنا المرأة التي تتزينُ للأجانب وتحاول إغراء الناس.

(٤) رواه أحمد ومسلم وأبو داود عن جابر، ومثْلُهُ قولُهُ صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمَ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ..» رواه مسلم والبخاري والترمذي وابن ماجه.

٣٨] فهي سنة الله في خلقه: ﴿وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗا﴾ [٣٣ سورة الأحزاب/ الآية: ٦٢].

وإنَّك لَتَجِدُ حِكمةَ الإسْلامِ في الترغيب في الزَّوْجَة مُمَثَّلَةً في قول رسول الله ﷺ: «وفي بضع أَحَدِكُمْ صَدَقَة» قالوا: يا رسول الله! أَيَأْتي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكونُ لَهُ فيها أَجْرٌ!؟ فَقَالَ صلواتُ الله وسلامُهُ عليه: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟! فَكَذَلِك إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلاَلِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ»(١).

أنواع الجماع

والإسلامُ لَمْ يُعَيِّنْ نَوْعاً خاصاً من أَنْواعِ الجماع مادَامَ في القُبُلِ، قال رسول الله ﷺ: «ائْتِهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ إِذَا كَانَ فِي الْفَرْجِ»(٢).

وكانَ أهلِ حَيٍّ من الأنصار يقلِّدون بعْضَ أهل الكتاب في أن لا يأتوا النساء إلا على حَرْفٍ، وكان هذا الحيُّ من قُرَيْشٍ يشرَحُون النِّساء، ويتلذَّذُون منهنَّ مقْبِلات ومُدْبِرَات ومسْتَلْقِيات، فلما قَدِمَ المهاجِرُون المدينةَ، تزوَّج رَجُلٌ منهم امرأةً من الأنصارِ، فذهب يصْنَعُ بها ذلك، فأنْكَرَتْه عَلَيْهِ، وقالت: إنَّما كُنَّا نُوءْتَىٰ عَلَىٰ حَرْفٍ فَاصْنَعْ وَإِلاَّ فَاجْتَنِبْنِي!! حتى شَرَىٰ أَمْرُهُمَا، فَبَلَغَ رسول الله ﷺ، فأنْزَل الله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ﴾ [٢ سورة النساء/ الآية: ٢٢٣] أي: مُقبِلاتٍ وَمُدْبِراتٍ ومسْتَلْقِيات، يعني بذلك مَوْضِعَ الوَلَدِ(٣).

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه».

(٢) في مسند أحمد، عن ابن عبّاس.

(٣) والحَرْثُ، هو: مكان الإنبات، وهو الفَرْج، وقد قال صلوات الله وسلامه عليه: «إنَّ الله لا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، لاَ تَأْتُوا النِّسَاءَ في أَعْجَازِهِنَّ» في «مصنف وكيع» عن عمر بن الخطاب.

الاسْتِمْتاع أثناء المَحِيض

وعن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ اليهودَ كانَتْ إذا حاضَتْ مِنْهُمْ امْرأةٌ أخْرَجُوها من البَيْتِ، وَلَمْ يؤاكِلُوها، ولم يُشارِبوها، ولم يُجامِعُوها[1]، فَسُئِلَ رسول الله ﷺ عن ذَلِك، فأنزل الله: ﴿وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٢٢].

فقالَ رسول الله ﷺ: «جَامِعُوهُنَّ في الْبُيُوتِ، وَاصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرَ النِّكَاحِ»[2].

وعن عائِشَةَ رضي الله عنها، قالت: كانَ رسول الله ﷺ يأْمُرُني فأتَّزِرُ، فَيُبَاشِرُني وَأَنا حَائِضٌ[3]. أي: يَلْصَقُ بَشَرَتَهُ بِبَشَرَتِهَا فِيمَا دُونَ الإزارِ.

الاسْتِمْتَاعُ أَثْنَاء الصِّيَامِ

قالَتْ عائِشَةُ: كانَ رسول الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائِمٌ، ويُبَاشِرُ وهو صائِمٌ، ولكنَّهُ كَانَ أمْلَكَ لأرَبِهِ[4]. وكانَتْ تقولُ: كانَ رسول الله ﷺ يُقَبِّلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَنَا صَائِمَةٌ[5]. قال عُمَرُ بن الخطاب: هَشَشْتُ فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقُلْتُ: يا رَسُولَ الله! صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْراً عَظِيماً، قَبَّلْتُ وَأَنَا صائِمٌ، فقال ﷺ: «أَرَأَيْتَ لَوْ مَضْمَضْتَ مِنَ الْمَاءِ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟!» قُلْتُ: لا بَأْسَ، فَقَال صلوات الله وسلامه عليه: «فَمَهْ!؟»[6].

---

(١) رواه أبو داود عن ابن عباس.
(٢) راجع مبحث المحيض في مؤلفنا «القرآن والطب».
(٣) أبو داود عن أنس بن مالك.
(٤) متفق عليه.
(٥) أبو داود عن عائشة.
(٦) أبو داود عن عائشة.

وَقَدْ أجمَعَتِ الأئمَّةُ على القَوْلِ بأنَّهُ يَجُوزُ للرَّجُلِ فِي الصِّيَامِ إِذَا أَمِنَ الإنْزَالَ أَنْ يُقَبِّلَ امرأَتَهُ سَوَاءٌ كَانَتِ القُبْلَةُ فَاحِشَةً بأن يمضغَ شفتَها أوْ لا، وأن يُبَاشِرَها مباشرَةً فاحِشَةً، كَأَنْ يَضَعَ فَرْجَهُ عَلَىٰ فَرْجِها بِدُون حَائِلٍ وَأَنْ يُعَانِقَهَا وَيَلْمَسَها؛ سأَلَ رَجُلٌ رسول الله ﷺ عن المُبَاشَرَةِ للصَّائِم، فَرَخَّصَ له، وأتاه آخَرُ فنهاهُ، فإذا الذي رَخَّصَ له شَيْخٌ، والذي نَهاهُ شَابٌّ(١).

والَّذي أراهُ في هذا أنَّ الأفْضَلَ أنْ يتَحَاشى المرءُ المُدَاعَبَةَ الفاحِشَةَ أثناء الصِّيامِ حتى لا يُفْطِرَ، ولكي لا يَنْطَبِقَ عَلَيْهِ قولُ النبي صلوات الله وسلامه عليه: «كالحَامِي حَوْلَ الْحِمَىٰ يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ»(٢).

حِكْمَة الغُسْلِ بعد الجِمَاعِ

وقد أَمَرَ الدِّينُ بالغُسْلِ بعد الجِماع، قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا۟﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٦] وذلك لِنظافَةِ البَدَنِ، ولإراحة العَضَلاتِ، ولتَهدِئَةِ الأعصابِ، وإرْجاعها إلى حالَتِها الطبيعيّة، وممّا لا شَكَّ فيه أنَّ الجماعَ مجهودٌ عَضليٌّ ومجهود عَصَبيٌّ، ولقد ثَبَتَ أنَّ الاسْتِحْمام مفيدٌ كلَّ الفائدة لهذا المجهود المُرَكَّب، وسَلِيمي البُنْيَةِ، خاصَّةً في زَمَنِ الصَّيْفِ، يعرقون أثناء الجماع لما يبذلون من الحَرَكاتِ العَضَلِيّة، وسيَّما إذا كانوا بطيئي الإنزال، وعلى وَجْهٍ عامّ فعملية الجماع عَمَلٌ مُتعِبٌ للرَّجُلِ، لذلك تراه محتاجاً إلى الراحَةِ بَعْدَهُ، وهذه الفترة هي التي تُسَمَّىٰ في عِلْمِ فلسفة التناسليات: فترة النَّوْم، وكذلك تراه

---

(١) أبو داود عن جابر بن عبد الله، ومثله قوله ﷺ لِمَنْ سَأَلَهُ عن الرَّجُلِ يُقَبِّلُ امرأتَهُ في رَمَضان، فقال عليه الصلاة والسلام: «لا بأسَ، رَيْحانَةٌ يَشُمُّها». اهـ. ما ذُكِرَ أعلاه على خلافٍ بين الأئمة. بسام.

(٢) أبو داود عن أبي هريرة.

محتاجاً إلى تجْفِيفِ ما على جِسْمِهِ من عَرَقٍ كَثُر أو قلَّ، فالاستحمام يُفِيدُ في ذلك كلَّ الفائِدَةِ، ويهدِّىءُ نَبْضَ القَلْب بعد هذا المجهود.

ولقد ثَبَتَ كذلك أنَّ الاسْتِحْمام عقب الجماعِ له تأثيرٌ نَفْسِيٌّ عَجِيبٌ، إذْ إنَّهُ يَشْغَلُ البالَ عن الجماعِ السَّابِقِ، ويريحُ البَدَنَ، ويجْعَلُ المَرْءَ أحْسَنَ استعداداً للجماع المُقْبِلِ وأقْدَرَ عليه، وَوُجِدَ أنَّ الذي لا يَسْتَحِمّ عقب الجماع أقلّ نشاطاً للجماعِ المُقْبِل، وأضْعَفُ شهوةً، وأفْتَرُ إقبالاً على المباشَرَةِ التالية، ولذلك ترىٰ مَنْ يَسْتَحِمُّ صباحاً عقب النَّوْمِ قويٌّ على استقبال يومِهِ وعَمَلِهِ، وأكْثَرُ نشاطاً وحيويَّةً.

ويؤيِّدُ الدينُ المعنى النفسانيّ الذي أشَرْنا إليه فيما روَاه أبو رافع أنَّ النبي ﷺ طَافَ ذاتَ يوم على نسائِهِ يَغْتَسِلُ عند هذه وعِنْدَ هَذِه[1]، قال: فقلتُ: يا رسول الله! ألاَ تَجْعَلُهُ غُسْلاً واحداً؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «هَذَا أَزْكَىٰ وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ»[2].

وأمّا الأمْرُ بالتيمُّم عند فَقْدِ الماء في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [٥ سورة المائدة/ الآية: ٦] فحكمَتُهُ ظاهِرَة، وهي الاكتفاء بالمعنىٰ النفساني، ومثله قولُ رسول الله ﷺ: «إذا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يُعَاوِد فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وُضُوءاً، فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعَوْدِ»[3].

اخْتِتان الرَّجُلِ وحِكْمَتُهُ

أَمَرَ الدينُ الرَّجُلَ أن يَخْتَتِنَ، والخِتانُ، هو: قَطْعُ القُلْفَةِ حتى

(١) مُتَّفقٌ عليه.

(٢) رواه أبو داود عن أبي رَافِع.

(٣) مسلم وأبو داود عن أبي سعيد الخدري.

التَّاج، قال رسول الله ﷺ: «الفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ..»[1] وقد قرّر الدينُ ذلك للأسباب التالية:

أولاً: النَّظَافة:

فوجودُ القُلْفَة يسبِّب تراكم إفرازات غُدَدٍ خاصَّةٍ فيها، تتجمَّعُ فتُصْبحُ ذاتُ رائِحَةٍ خبيثةٍ كريهَةٍ، تخْتَزِنُ حَوْل التّاجِ وفي حُفْرَتِهِ، وتراكم هذه الإفرازات يُحدِثُ التهابات في القُلْفَةِ نَفْسِها أو في الحَشَفَةِ والقُلْفَةِ معاً.

ثانياً: الوقايَةُ من الأمْراض:

والطَّهَارَةُ ضَمانٌ للوقَايةِ من أمراض القُلْفَة: كالتهاب القُلْفَة المصْحُوبِ بالضِّيق في فَتْحَتِها، إذْ يَلْتَهِبُ جلد القُلْفَة فتتورَّم وتَضِيق فَتْحَتُها، فيتعذَّر إخراجُ حَشَفَةِ القَضِيب، وفي بعض الأحوال يتعذَّرُ خروج البَوْلِ، وقد تكون القُلْفَة ملتهبةً وراء التّاج، فتضغط على القَضِيب وتعوق الدورة الدَّمَوِيّة، وتصابُ الحَشَفَة بالوَرَمِ، وعند ذلك يضْطَرُّ المريضُ أن تُعْمَل له عملية الخِتَان.

وبجانِبِ هذا فإنَّ استعمالَ المُطَهِّرات لتنظيف الحَشَفَةِ والقُلْفَةِ يعرِّضها للالتهابات المَوْضِعِيَّة.

ثالثاً: الوقاية من العادَةِ السِّرِّية:

والخِتانُ وقايَةٌ من العادَةِ السِّرِّية، إذ إن غير المختتن يضْطَرُّ دائماً إلى تَنْظيفِ العُضْو، وفي أوروبة تَعَلَّمَ الأطفالُ كيف ينظفون هذا المَوْضِع كلَّ يَوْم بِغَسْلِهِ بالماءِ الدافىء، وإزالة الإفرازات الموجودَةِ بقطْعَةٍ من القطْنِ، وهذه المحاولة اليومية للتَّنْظِيف تُنَبِّه العُضْوَ، وتغري الذكورَ في سنِّ الشباب، وتحرضهم على استعمال العادَة السِّرِّيَّةِ.

---

(١) أخرجه الستة عن أبي هُرَيْرة.

رابعاً: تقليل حساسية الحَشَفَة:

وأعْتَقِدُ أنَّ من مزايا الطَّهَارَةِ كذلك تعريضُ الحَشَفَةِ وجَعْلِها على مَرِّ الأيام أقَلَّ حساسية، والمرأة في أوّلِ عهْدِها بالزواج تكونُ أسرع من الرَّجُلِ في إنزال شَهْوَتِها، ويبطىءُ إنزالها كُلَّما طالَ بها العَهْدُ، وحينئذٍ يحتاج الرَّجُلُ أن يقضي شَهْوَتَهُ بعدها حتى يتمَّ التوافُقُ، فالختان بما له من فائدةِ تقليلِ حساسِيّة الحَشَفةِ، يجعل الرَّجُلَ أبطأ من المرأة، فلا يحتاج عِنْدَئِذٍ إلى اسْتِعمال المَواد المخدِّرة كالحشيش وغيره.

ويجبُ أنْ نلاحِظَ أنَّ بَظْرَ المرأة يَجْعَلُها أسرع إنزالاً من المختتن، وأمَّا مع غير المُختتِنِ فقد تكون أبطأ منه، فلا يجاريها في الجماع، فترى أن تقليلَ حساسية الحشفة بالختان يطيل زَمَنَ الجماع في المرَّةِ الواحِدَةِ.

تحريم قطع بَظْرِ المرأةِ وشُفْرَيْها الصَّغيرَيْن

وأَرَى أن قطع بَظْرِ المرأة وشُفْرَيْها الصَّغيرين[1] عادة مِصْريّة قبيحَةٌ، واخْتَصَّ بها نساؤها مُسْلمات وأقباطاً دون سائر نساء العالم.

وَيزعُم عامَّةُ المسْلِمين في مِصْرَ أنَّ هذه العملية من السُنَّةِ، وأنَّها كاخْتِتَانِ الرَّجُلِ، مع أنَّها ليست من الإسلام في شيء، والإسلامُ ينهىٰ عنها، وحجتهم في ذلك حديثٌ أخْرَجَهُ أبو داود وضعّفَه، وهو ما قِيلَ: عن أُمّ عَطِيَّة، كانَت تَخْتِنُ النَّسَاءُ في المدينة، فقال لها رسول الله ﷺ: «لا تُنهِكي! فَإنَّ ذَلِكَ أَحْظَىٰ إِلَىٰ المَرْأَةِ وَأَحَبُّ إلى البَعْلِ» ورواه رَزِين «أشِمِّي وَلاَ تُنهِكِي، فَإِنَّهُ أَنْوَرُ لِلْوَجْهِ، وَأَحْظَىٰ عِنْدَ الرَّجُلِ»[2].

---

(١) بعض القبائل في أواسط أفريقية تقطع الشفرَيْن الكبيرين كذلك.

(٢) ورواه الحاكم والبيهقي من حديث الضحاك بن قيس، ولأبي داود الحديث الذي قبله من حديث أم عطية، وكلاهما ضعيف.

وإذا فَرَضْنا صِحَّة الحديثِ، فهو أمْرٌ بعَدَم نهك البَظْرِ واستئصاله، والحديثُ يقول: إنَّ عَدَم الاستئصال، أو بطريقة أصحّ عدم قطع البَظْر أَحْظَىٰ إلى المرأة، ووجوده أحبّ إلى البَعْل، فيكون بذلك قَطْعُهُ أَقْبَحَ إلى المرأة، وأَبْغَضَ إلى البعل، وأما الشفران الصغيران فلم يُشِرْ إلى قطعهما حديثٌ ما، فهو بِدْعَةٌ.

وإذا صَحَّ الحديثُ كذلك فيكون الأمْرُ بالخَفْضِ في القطع معناه قَطْعُ قِطْعَةٍ صغيرةٍ من البَظْرِ، إذا كان البَظْرُ طويلاً إلى درجة يعيقُ بها الجماع، وهو قوله ﷺ: «اخْفِضِي ولاَ تُنْهِكي» أي: لا تكثري، فيكون الأمْرُ هو تَحْسِينُ المَنْظَرِ، وهو ما يدلُّ عليه لَفْظ: «الْخِفَاضُ لِلنِّسَاءِ مَكْرُمَةٌ».

ويؤيِّدُ هذا الأضْرارُ البالِغَة التي تَحْدُثُ من قَطْعِ البَظْرِ، ولا أرى بأساً أنْ أُلَخِّصَها فيما يلي:

أولاً: إنَّ تركيب البَظْرِ التشريحيّ يشْبِهُ تماماً تركيب قضيب الرَّجُل، وأن حوادث النَّزْفِ الخَطِرَةِ المتعدِّدَةِ التي تحصل بعد قَطْعِ البَظْرِ لَدَلِيلٌ على ضَرَرِ هذه العملية.

ثانياً: أنَّ البَظْرَ هو العُضْوُ الحسَّاسُ في المرأة، وهو العُضْوُ الذي يذوقُ اللَّذَّةَ كما يذوق اللسانُ الطعامَ الشهِيّ، فالمرأةُ المقْطُوعُ بَظْرها، لا يمكن أن تذوق لَذَّةَ الجماع كما تذوقُهُ غَيْرُها.

ثالثاً: ويترتَّبُ على هذا عَدم اكتفاء المرأة بالجماع مما يسبِّبُ لها اضطرابات عصبيّة مختلفة، تَظْهَرُ آثارُها في المِصْريّات التي أُجْرِيَتْ لَهُنَّ هذه العملية، فتَجِدُهُنَّ في بيوتهن ثائِراتٍ مُتَبَرِّمات، يشْتُمْنَ الخَدَمَ والأولاد، وتَجِدُ من أعْراضِ هذا الداء العصبي، حفلات الزَّار في مصر دون سائر أقطار العالم!

رابعاً: ومما يترتَّبُ على قَطع البَظْر بطءُ إنزال المرأة، واحتياجُها لمجهودٍ كبيرٍ لبلوغِ بَعْضِ اللَّذَّةِ، وهذا هو الذي يُعَلِّلُ كثرة استعمال الحشيش والمخدّرات في مصر، لتخْدِيرِ أعصابِ الأزْواج ليبطئوا في الإنزال، وليُشْبِعُوا رَغْبَة زَوْجاتِهم.

خامساً: ولقد عَلِمْنا عند الكلام عن المُداعَبَةِ والجماع، أن النبي ﷺ أمَرَ ألا يَتَنَحّىٰ الرَّجُلُ عن زَوْجَتِهِ حتى تَقْضِي حاجَتها وتنالَ لذَّتَها كاملةً، فينافي هذا الأمْرُ نظريَّةَ استئصال البَظْر، وهو عُضْوُ اللَّذَّةِ، فيترتَّبُ على ذلك ضعف شهوة المرأةِ باللَّذَّةِ وتأخِير الحصولِ عليها.

غِشَاءُ البَكارَةِ وفَضُّهُ

وأرىٰ من المناسِب هُنَا إنْ أَذْكُرَ شيئاً من غِشاءِ البَكارة، إذْ أنَّ بَعْضَ النَّاسِ تجْعَلُهُ الدليل الوحيد على شَرَفِ الفتاة، والبَعْضُ الآخر يرى فَقْدَه، أو عدم نزول دَمٍ كافٍ، دليلاً قاطعاً على عهارَتِها.

أ ـ الغِشاء وأشكاله:

غِشاءُ البَكارَةِ غشاءٌ مُخاطِيٌّ يَقَعُ عند فَتْحَةِ المِهْبَلِ، وقد يكون صَلْباً ومتكوِّناً من نسيجٍ ضامٍ، أو رفيعاً مَرِناً، ولا يوجَدُ به من الأوْعِيَةِ الدَّمويَّةِ إلا قليلٌ جداً، وتوجَدُ حالاتٌ نادِرَةٌ يكون فيها معدوماً بالخِلْقَةِ.

وللغِشاء عِدَّةُ أشكالٍ، وهو عادَةً حَلْقِيُّ الشَّكْلِ أو هِلاليٌّ، وبين ذلك عِدَّة أشكال، فَقَدْ تكونَ الحَلْقَةُ صغيرةً جداً لا يميِّز وجودَها غير الاختصاصيين، أو يكون الغشاء شبْه هلاليّ، أو غَيْر مثقوبٍ، فيَمْنَعُ دَمَ الحَيْضِ مما يوجِبُ ثقبه بعمليَّةٍ جراحِيَّةٍ، يعطي عنها الجراح شهادَةً. وهنالِكَ نَوْعٌ يُسَمَّىٰ بذي الشَّفَة، بِفَصَّيْن مُمْتَدَّيْن من فَتْحَةِ مجرىٰ البَوْل حتى الشوكة.

ب ـ هل وجود الغِشَاء دليلٌ قاطِعٌ على شَرَفِ الفتاة؟

ولو أن وجودَ الغشاء يُعدُّ من الأدلة على شَرَف الفتاة، غير أنَّ هنالك حالاتٌ يُمكِنُ فيها الإيلاج بدون أنْ يَتَمزَّق الغشاء، ففي النوع ذي الشَّفَةِ ـ وقد يوجد به ثلاثة فُصوصٍ أو أربعة مفصولة بفَجْواتٍ عميقة ـ يمكن مواقعة البنْت البالغة من العمر حوالي ١٧ سنة، بدون تَرْكِ أيِّ أثرٍ، وفي بعض الحالات يكون الإيلاجُ غَيْرَ تام لصلابة الغشاء، أما شِدَّةُ مُرونَتِهِ فَتَسْمَحُ بالإيلاجِ بدون تمزُّقٍ، وهنالكَ من البغايا من تَحْمِلُ وتُجْهِضُ بدون أن يتمزَّق غشاؤها المَرِنُ.

وفي بعض الأبْكارِ تكونُ فَتْحَةُ المهْبَلِ رَحْبةً، بحيثُ تَسْمَحُ بإدخال المِنْظارِ بدون إحداثِ تمزُّقٍ في الغِشاءِ.

جـ ـ هل عَدَمُ وُجودِ الغِشاء دليلٌ قاطِعٌ على عَدَمِ شَرَفِ الفَتاةِ؟

إنَّ عَدَمَ وجودِ الغشاء لا يدلُّ حَتْماً على عَدَمِ شَرَفِ الفتاة، فقد يكونُ الغِشاءُ مَفْقوداً بالخِلْقَةِ كما قدَّمْنا، وهنالِكَ أحوالٌ يتمزَّقُ فيها الغشاء من الحركات العَنيفة، كالنَّطِّ في لعبة الحبل ورُكوب الخَيْل، أو بسبب إصابَةٍ بالحمَّى التيفودِيَة أو القِرْمِزِيَة أو الحَصْبَة.

وقد تكونُ الفَتاةُ في طُفولَتِها وَقَعَتْ ضَحِيَّةً لأَحَدِ الخَدَمِ المصابين بالسَّيلانِ، الذين يَعْتَقِدُون أنَّ في لَمْس عُضْوها ما يُشفيهم، أو تكون قد تلوثت بالسيلان من ملابس الخدم، أو تكون قد وُضِعَتْ ضحيةً لِمَنْ يتَّصِلُ بعائِلَتِها من المُصابين بالأمراض النَّفْسِيَّة الجنْسِية، كجنون الشيخوخة، أو ضَحيّة حفلات افتضاض البكارة التي تُقِيمُها الأطفال مقلّدين حفلات الكِبَارِ، ويزيلُ الغشاءَ ما تستعمله البنات من طُرُقِ العَادة السِّرِّيَّة.

د ـ هل وجودُ الدَّمِ دليل قاطِعٌ على شَرَفِ الفَتاةِ؟

حقيقةٌ إنَّ تمزّقَ الغشاء يُحْدِثُ نزيفاً يكون عادةً بضع سنتيمترات مُكَعَّبة، إلا أنَّه قد يكون خَطِراً في أحوال مَيْعِ الدَّمِ، كما أنه قد يكون قليلاً حتى لا تَلْحَظَهُ بعضُ البَنات.

ويجبُ أنْ نَذْكُرَ هُنا أنَّ وجودَ الدَّمِ لا يقومُ وحدَهُ دليلاً، فقد تزني الزانية، وتذهب إلى الطَبيب قبل الدخْلَةِ، فيخيط لها شُفْرَيْها الصَغِيرين لِتَضيق فتحة المهبل، لينزف الدِّماء عند أوّل جماع. أو قد يَضَعُ لها في مِهْبَلِها أنبوبة مملوءة سائِلاً أحْمَر يسيل عند دخول الزَوْجِ، أو قد تَضَعُ لها إحدى النسوة الخبيرات حويصلة من مطّاط بداخِلها دَمُ طَيْرٍ مَذْبُوحٍ مع مراعاةِ عَدَم تجمد الدم بطريقة من الطرق البَسِيطَةِ المعْرُوفَةِ.

هـ ـ ما هو دليل البَكارة والشَّرف؟

هنالك علاماتٌ أُخرى غير الغشاء تساعِدُ على الحُكْم على بَكارةِ الفتاة، في الحالات التي لا يقوم فيها الغِشاءُ دليلاً، كصلابة الشُفْرَيْن العَظِيمين اللَّذَيْن يغطّيان الشُفْرَيْن الصَّغيرَيْن تماماً، وصلابة جدران المهبل وتجعُّدِها، وعدم تضخُّم حَلَمَتيّ الثَدْي، وسلامة الشَوْكة والعِجَان، وصلابة الثَدْيَيْن وكُرَوِيَّتهما، وصِغَرِ الحَلَمَتَيْن، ووجود الهالَتَيْن حولهما حمراوتين فاتحتين أو غامقتين، ومع ذلك فإنَّ مُوَاقَعَةً واحِدَةً لا تغيِّرُ هذه العلامات الثانوية، وعَدَمَ وجود هذه العلامات لا يَدُلّ إلا على تكرارِ الوَطْءِ.

ترى من ذلك أنَّ الفاجِرَةَ قد يَصْعُبُ تمييزُها، فليست هنالك إذن غير الفراسة الصادِقَة، وحسن السُّمعة، وطيب العنصر، وصالح البيئة، بل ليس هنالك غير الإسلام الصحيح والدِّين الذي يحكم النفس، فيطهِّرُ الروح ويرفعها عن الدنس، ويقيها من العلل النفسية الفتاكة.

كيف تَزِنُ المرأةُ زَوْجَهَا وتقدِّرُهُ

والمرأةُ تحبُّ زوجَها المحبَّ لها، الذي يقدِّرُ شُعورَها، سليم النفس، مَتِين الأخلاق، حسن العشرة، الغيور على قرينَتِه، العالم بماهِية العلاقة الجنسية بين الرجل وامرأتِه، والمُسْلِمُ الحقيقيُّ تتوافر فيه هذه الصفات، فلا يمكن أن تشكو منه المرأة الطبيعية غير الشاذة، والمرأةُ على وجهٍ عام، تزن زوجها بميزان العاطفة وتقيسُهُ بمقياسها، والمرأةُ التي رَبَّاها الإسلامُ، تَجْعَلُ لِلْعَقْلِ نَصِيباً كبيراً في أحكامِهَا، فقد تكون شدَّة الزوج - إذا اشْتَدَّ أحياناً - في مَصْلَحتِها، وأرىٰ من المُناسِب هنا أنْ أَذْكُرَ حَدِيث رسول الله ﷺ، عن نساءٍ اجْتَمَعْنَ فذكرن صفات أزواجهن، متخذاً من هذا الحديث مثلاً لنفسية المرأة، وكيفية حكمها على الزوج ووزْنِها لحاله، وتقديرها لمحبته ومودَّتِهِ؛ ونستطيع أن نأخُذَ من وَصْف المرأة الحادية عشر، كيف تندمُ المرأةُ على زَوْجها الأول، وتودّ لو ترجع إليه، مع اهتمام زوجها الثاني بها ومحاولته إرضائها، مستدلِّين على أنَّ العشرة الزَّوْجِيَة مدارُها الحبُّ والانسجام الروحي، قالت السيدة عائشة رضي الله عنها[١]: جَلَسَ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ امرَأَةً[٢] فَتعاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لاَ يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئاً؛ قَالَتِ الأُولَىٰ: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ عَلَىٰ رَأْسِ جَبَلٍ، لاَ سَهْلٍ فيرتقىٰ، ولا سمينٍ فينتقل[٣]. قالَتِ الثانيةُ: زَوْجِي لاَ أَبُثُّ خَبَرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَلاَّ أَذَرَهُ، إنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ

(١) رواه مسلم والبخاري في «صحيحهما» عن عبد الله بن عروة، عن عروة، عن عائشة، والحديث متفق عليه. ولا أرىٰ داعياً لشرح المفردات، إذ من السَّهل الرجوع إليها في كتب السنة المشروحة، كالبخاري شرح الكرماني مثلاً [أو «فتح الباري» ٩/ ٢٥٤].

(٢) كلّهن من اليمن، ولم يثبت إسلامهنّ.

(٣) وصَفَتْهُ بِقِلّةِ الخَيْرِ وَالتكَبُّرِ، وصعوبة الامتزاج معه، وأنّهُ ليس فيه منفعة.

عُجَرَهُ وبُجَرَهُ[1]. قالت الثالثة: زوجي العَشَنَّقُ، إِنْ أَنطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ[2]. قالت الرابعة: زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ، لا حَرٌّ، وَلاَ قُرٌّ، وَلاَ مَخَافَةَ، ولا سآمَةَ[3]. قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ، وَلاَ يُسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ[4]. قالت السَّادسة: زَوْجِي إِنْ أكل لَفَّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنْ اضْطَجَعَ الْتَفَّ، ولا يُولِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ[5]. قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي غَيَايَاءُ، أَوْ عَيَايَاءُ، طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكِ أَوْفَلَّكِ، أَوْ جَمَعَ كُلاً لَكِ[6]. قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ[7]. قالت التَّاسعة: زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ[8]. قَالَتِ الْعَاشِرَةُ: زَوْجِي مالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ، مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ، قَلِيلاتُ الْمَسَارِحِ، وَإِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنهُنَّ هَوَالِكُ[9].

---

(١) وصفته بأنَّهُ ذو عيوب كثيرة باطنة وظاهرة، لا تستطيع حَصْرَها، وتخافُ إنْ ذَكرتها أن تشمئز.

(٢) وصفته بأنَّه طويلٌ بلا طائل، أحمقُ سَيِّئُ الخُلُق، وتخاف إن يبلغه ما تقولُهُ عنه أن يُطَلِّقَها، وإن سكَتَتْ تصبح معلَّقة، لا متزوجة ولا عازبة.

(٣) وصفته باللِّين، وأنَّهُ وَسَطٌ في الأزواج، وأنَّه حَسَنُ المُعاشرة.

(٤) وصفته بأنَّه شجاعٌ مهاب في قومه، ولكنَّه في البيت لَيِّن العريكة كالفَهد حين ينام، ولكنَّه مبادر إلى الجماع إذا دَخَل وثَبَ عليها كالفَهد.

(٥) وصفته بالنهمِ في الأكل والشرب مع كثرة نومِهِ منفرداً بمضجعه عنها، يولج كَفَّه داخل ثيابها ليعلم ما تضيرُ من محبتها له، وحزنها من مفارقته.

(٦) وصفته بالظلِّ المتكاثِف المظْلِم، المطبقة عليه الأمور حمقاً، وأنَّ جميع أدواء الناس مجتمعةٌ فيه، وأنه يَضْرِبُها، فهي ما بين جرح في رأسها وكسر عضو من أعضائها.

(٧) وصفته بالنّظافةِ ونعومة اللمس كناية عن الرّفاهية، وأنّه طيّبُ الرائحة، رقيق الحِسّ، حسن الأخلاق.

(٨) وصفته بالشجاعة والجاه وكرم الضيافة والسؤال.

(٩) وصفته بالغنى والكرم حتى إذا دخل عنده الضيفان أتاهم بالعيدان والمعازف وآلات الطرب، فإذا سمعت الإبل ذلك، علمن يقيناً أنه جاء الضيفان، وأنهن منحورات هوالك.

قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْع، فَمَا أَبُو زَرْع!! أَنَاسَ من حُلِيٍّ أُذُنَيَّ، ومَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ، وبَجَّحَني فَبَجَحَتْ إليَّ نفسي، وَجَدَني في أهلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ، فَجَعَلَني في أَهْلِ صَهِيلٍ وأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ وَمُنِقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ وَلاَ أُقَبَّحُ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ.. قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَينِ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي، وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيّاً، رَكِبَ شَرِيّاً، وَأَخذ خطيّاً، وَأَرَاحَ عَلَيَّ نِعَماً ثَرِيّاً، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجاً. وَقَالَ: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلَكِ!! قَالَتْ: فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ[1].

---

(١) وصفته بكثرة إكرامه لها، وتوسّعه عليها، وحبّه لها، وأنَّ زوجها الثاني على سعَةِ كرمه لا يعادل جزءً من حالِ زَوْجِها الأول.

المبحث السابع
تحسين النسل

مقدمة:

قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ [٢٤ سورة النور/ الآية: ٣٢]. وقال صلواتُ الله وسلامُهُ عليه: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَة»(١). وبذلك نَصَّ الدِّينُ على وُجوبِ انتخابِ المرأةِ الصَّالِحَة، الَّتي تُعَدّ مكملةً للرَّجُل الصالح من جميعِ الوُجوهِ، قال تعالى: ﴿فَٱلصَّـٰلِحَـٰتُ قَـٰنِتَـٰتٌ حَـٰفِظَـٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٣٤] ولقد ظَهَرَتْ في المباحِثِ السَّابِقَةِ حقيقَةُ المرأةِ المسْلِمَة والرَّجُلِ المُسْلِم اللَّذين شاء الإسلام أن تكون منهما العائلة الصالحة، التي تُعدُّ نواةً صالحةً في المجتمع الإنساني الصالح، ونريدُ هنا أن نبيِّنَ ما أَشَرْنا إليه مَنْ قَبْلُ، من القواعد التي وَضَعَهَا الإسلامُ لتَحْسِينِ النَّسْلِ، وسَنَرَىٰ كَيْفَ دَعا الإسلامُ الرَّجلَ أن ينشدَ في زَوْجَتِهِ الجمالَ النَّسْوِيّ، وأن يطلبها من البيئَةِ الطيِّبةِ التي تضمن خلُوَّها من شَتَّى الوراثات السَّيِّئةِ، ولقد امْتَدَحَ الله من ينشدُ الزواجَ الصالحَ، والنَّسْلَ الصالح، والعَمَلَ الصالحَ، فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّـٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ

---

(١) النسائي وأحمد ابن حنبل ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

﴿وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ۝٧٤﴾ [٢٥ سورة الفرقان/ الآية: ٧٤].

الجمال

قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ»(١) والجمالُ إمَّا أنْ يكونَ عضويّاً، أو معنوياً، فالأوَّل: صِفَةٌ تزيِّنُ صَاحِبَها، وتسرُّ ناظرها؛ وإمّا أنْ يكونَ ذَاتِيّاً، أو نسْبِيّاً، فالجمالُ الذاتي كجمال الوردة مثلاً، لا يستطيع ذو ذَوْقٍ سَلِيم أن يقول بقُبْحِها، وكذلك جمال السماء وزينتُها، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةٍ ٱلْكَوَاكِبِ﴾ [٣٧ سورة الصافات/ الآية: ٦] وضَرَبَ الله مثلاً في القرآن الكريم عن الجمال الذي يوجَدُ في ذاتِ الجِسْم جَمالَ يُوسُفَ، فقال تعالى: ﴿۞ وَقَالَ نِسْوَةٌ فِى ٱلْمَدِينَةِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفْسِهِۦ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا إِنَّا لَنَرَىٰهَا فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٣٠ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا وَءَاتَتْ كُلَّ وَٰحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ ٱخْرُجْ عَلَيْهِنَّ فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَٰشَ لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنْ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ۝٣١﴾ [١٢ سورة يوسف/ الآيتان: ٣٠ و٣١].

وأما الجمال العضويّ النسبيّ، فيرجعُ الحكْمُ فيه إلى شعورِ المَرْءِ وذوقِهِ، وهنالك من الأشياء ما يستحسن منظره فردٌ ما، ويستقبحه الآخَرُ، والشاعِرُ يقول: وللنَّاسِ فيما يَعْشَقُون مذاهِبُ، وقد تَخْتَلِفُ النَّاسُ، وكل شَعْبٍ من الشُّعوبِ، في تقديرِ جَمال المرأةِ، أو الرَّجُلِ، ولكن هنالك صفات خاصة ومقاييس للجمال لا يختلف فيها أصحاب الأذواق السليمة، والنظر الصحيح، وفي هذا يقول الشاعر:

صَاحِبُ الْحُسْنِ وَالْجَمَالِ بِحَقٍّ   مَنْ تَمِيلُ الْقُلُوبُ طُرّاً إِلَيْهِ

(١) رواه مسلم.

فصاحِبَةُ الحسْنِ تمتازُ بصَبَاحَةِ الوجْهِ، ووضَاءةِ البَشَرة، وجمال الأنف، وحسن الوَجْهِ، وحلاوَةِ العينَيْن، وملاَحةِ الفم، وظَرْفِ اللسان، ورشاقَةِ القَدّ، ولَبَاقَةِ الشَّمائل، وبَراعَةِ الجِيدِ، ورِقَّةِ الخَصْرِ، إلى غير ذلك من صِفاتِ الجمال.

وأمَّا الجمالُ المَعْنَوِيّ، فهو الذي يُكْسِبُ الجمالَ العضوِيّ رَوْنَقاً وبهاءً، وقد أَشَرْنا إلى ذلك عند الكلام عن الخطْبة في المبحث الخامس.

أ ـ وضاءَةُ البَشَرةِ وجمالُ لَوْنها:

كلّ لَوْنٍ في ذاتِهِ جميلٌ، والله تعالى يقولُ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا ۚ وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَٰلِكَ ۗ﴾ [٣٥ سورة فاطر/ الآيتان: ٢٧ و٢٨].

ويختلفُ النّاسُ في تقدير اللوْنِ بحَسْبِ أجْناسِهِم وألْوَانِهِم، فالمِصْرِيّ يراه في السُّمْرَةِ، والتركي في البياض، والسوداني في السّواد، والياباني في الاصْفِرار، والإنكليزي في الاحْمرار، وهكذا.

ولَكِنْ مِمَّا لا شكّ فيه أنّ جَمالَ لَوْنِ الرَّجُلِ في سُمْرَتِهِ، فالسُّمْرَةُ تطوي تحتها معاني الرجولة والقوة التي تقدِّرُها المرأةُ السَّلِيمَةُ الذَّوْقِ، الصحيحة التقدير. والبياضُ يُكْسِبُ الرَّجُلَ معنى من معاني الأنوثة والنُّعومَة، وعلى كلِّ حَالٍ يختلف تقديرُ الأفرادِ للَّوْنِ باختلاف التأثُّرِ بشتّى العوامل: كالوراثة والبيئة والجنس.

وجمالُ اللَّوْنِ في المرأةِ بياضُ بَشَرَةِ جِلْدِها ووضاءتها، وخاصَّةً إذا كانَ البياضُ مُشْرَباً بالحمرة.

ويجبُ أنْ نَذْكُرَ هُنا أنَّ البَياضَ وحْدَهُ ليس هو الجمال، فالمُومِسُ والشِّرِّيرَةُ بياضُها لا يُغْنِيها فتيلاً، فلا بُدَّ أن يَكْسَبَ الجمال العضوي جمالاً معنوياً، ولذلك يقول تعالى مادِحاً بياضَ اللَّوْنِ في الفتيات القاصِرات أنفسهن على أزواجهن، المكْنُون حُسْنهن، المُصَان عن الفُحْش جمالهن: ﴿وَعِندَهُمْ قَـٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ عِينٌ ﴿٤٨﴾ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ ﴿٤٩﴾﴾ [٣٧ سورة الصافات/ الآيتان: ٤٨ و٤٩]. وقوله: ﴿وَحُورٌ عِينٌ ﴿٢٢﴾ كَأَمْثَـٰلِ ٱللُّؤْلُؤِ ٱلْمَكْنُونِ ﴿٢٣﴾﴾ [٥٦ سورة الواقعة/ الآيتان: ٢٢ و٢٣]. وقال تعالى في شَوْبِ هذا البياض بالحمرة: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٥٨﴾﴾ [٥٥ سورة الرحمٰن/ الآية: ٥٨].

وليس تفضيلُ البيَاضِ في المرأة معناه قبح الألوان الأُخْرَى، فقد يَمْتَدِحُ الرجلُ المرأةَ السَّوْداء، فيقولُ:

أَشْبَهَكِ الْمِسْكُ وَأَشْبَهْتِهِ ... قَائِمَةٌ فِي لَوْنِهِ قَاعِدَهْ
لاَ شَكَّ إِذْ لَوْنُكُمَا وَاحِدٌ ... أَنَّكُمَا مِنْ طِينَةٍ وَاحِدَهْ

وكَقَولِ بشّار في جارِيَةٍ له سَوْداء:

وَغَادَةٌ سَوْدَاءُ بَرَّاقَةٌ ... كَالْمَاءِ فِي طِيبٍ وَفِي لِينِ
كَأَنَّهَا صِيغَتْ لِمَنْ نَالَهَا ... مِنْ عَنْبَرٍ بِالْمِسْكِ مَعْجُونِ

ب ـ صباحَةُ الوجْهِ وملاحَتُهُ:

قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النِّسَاءِ أَحْسَنُهُنَّ وُجُوهاً»[(١)] وقال صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ أَعْظَمَ النِّسَاءِ بَرَكَةً أَصْبَحُهُنَّ وُجُوهاً»[(٢)]، ولا شَكَّ أَنَّ جَمالَ وَجْهِ المرأة يَبْعَثُ السُّرُورَ في نَفْسِ الزَّوْجِ، ويعفُّهُ عنِ

(١) رواه ابن حبّان من حديث ابن عباس، وبقية الحديث: «وَأَرْخَصُهُنَّ مُهوراً».
(٢) أبو عمر التوقاني.

الحرام، كما أنَّ الرَّجُلَ تزيِّنُهُ سماحَةُ الوَجْهِ، وبروزُ معاني الرجولة فِيهِ، كما يشينُهُ تشوّهُهُ، كجُحوظِ العَيْنَيْن الذي يصفه ابنُ الرُّومي في قوله:

نُبِّئتُ جَحْظَةَ يَسْتَعِيرُ جُحُوظَهُ   مِنْ فِيلِ شَطْرَنْجٍ وَمِنْ سَرَطَانِ

قال الجاحظ: ما أَخْجَلَنِي قطّ إلا امرأةٌ مَرَّتْ بي إلى صَائِغ، وقالَتْ له: اعْمَلْ مِثْلَ هذا!! فبَقِيتُ مبْهُوتاً، ثم سألْتُ الصَّائغَ، فقال: هذه المرأة أرادَتْ أنْ أعْمَلَ لها صورةَ شَيْطان، فقلت: لا أعرفُ كَيْف أصوِّرُهُ!! فأتَتْ بك إليَّ لأصوِّرَهُ على صُورَتِكَ.

ومثله عظيم الأنف الذي يقولُ له ابن الرومي:

لَوْ كَانَ أَنْفُكَ هَكَذَا   فَالْفِيلُ عِنْدَكَ أَفْطَسُ

وأظنّ المرأة لا تستَحْسِنُ أصلع:

فَوَجْهُهُ يَأْخُذُ مِنْ رَأْسِهِ   أَخْذَ نَهَارِ الصَّيْفِ مِنْ لَيْلِهِ

أَوْ صاحِبَ الملامح الكئيبة الذي يَصِفُهُ أحَدُهُم بقَوْلِهِ:

وَإِذَا أَشَارَ مُحَدِّثاً فَكَأَنَّهُ   قِرْدٌ يُقَهْقِهُ أَوْ عَجُوزٌ تَلْطُمُ

ولا شكَّ أنَّ صَباحَةَ الوجْهِ وملاحَتَهُ لا تتحقَّق إلا بظُهورِ علامات الخُلُقِ السّامي منعكسةً عليه، ولقد ذَكَرْنا عند الكلام عن الخطوبة أنَّ للصفات الخُلُقِيَّة والنَّفْسِيَّة الأثر الكبير في تكوينِ جَمالِ المرء، وَهَبْ امرأً جميلَ الصورة أُصِيب بالبَلَهِ، ألا تكسب هذه الصّفة ذلك الوجه منظراً يجْعَلُ بينَهُ وبين الجمال كما بين السماء والأرض؟ والشاعِرُ يقولُ:

وَهَلْ يَنْفَعُ الْفِتْيَانَ حُسْنُ وُجُوهِهِمْ   إِذَا كَانَتِ الأَخْلاقُ غَيْرَ حِسَانِ

ويذكّرني الجمالُ المعنويُّ للوجْهِ، بالإمام أحمد ابنِ حَنْبل رضي الله عنه، أرادَ أن يتزوَّجَ، فكان هنالك أختان: إحداهما عَوْراء،

والأخرى جَمِيلة الوجه، فسأل: مَنْ أعقَلُهما؟ فقيل: العَوْرَاء، فقال: زَوِّجُوني إيَّاها! مفضلاً كمالَ العقل والنَّفس على جمال الصورة مع قُبحِ المغنى، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّكُمْ لاَ تَسَعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَسَعُهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الوَجْهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ»[1]، ويقولُ عليه الصلاة والسلام في مِثْلِ ذَلِكَ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، يَأْتِي هَؤُلاءِ بِوَجْهٍ وَهؤُلاَءِ بِوَجْهٍ»[2] والله تعالى يقول: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ ۚ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [١٠ سورة يونس/ الآية: ٢٦].

تَكلَّمْنا عن صَبَاحَةِ الوجْهِ وملاحَتِه، لأنّ صورَتَهُ تُنْبِىءُ عن رُوحِ صاحِبِها عند صادِقِ الفراسَةِ، فمِنَ العلاماتِ البَدَنِيّة المميِّزة للمجرمين، قِصَرُ القامَةِ مع صِغَر الجمجمة، وضِيقِ الْجَبهة، ونتوءِ عظام الخدَّيْن، ودِقَّةِ الشَفَتَيْن، وغور العينَيْن، وفَرْطَحة الأُذُنَيْن، وكِبَرِ الفَكِّ الأسفل، ولذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا ابْتَغَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ فَاطْلُبُوهُ مِنْ حِسَانِ الْوُجُوهِ»[3].

ج ـ جمال القوام:

سُئِلَ رسول الله ﷺ: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ»[4]. ومِمّا يَسُرّ النَّاظِرَ مِنْ قوام الْمَرأةِ أنْ تَكونَ هناك نِسْبَةٌ مَعْقُولَةٌ بَيْنَ طُولِها وعَرْضِ أكتافها، وأن تكونَ هذه النسبة أقل من نِسْبَتِها عند الرجل، وأن تكون المسافَةُ بين كَتِفَيْها أقلَّ

(١) عن أبي هريرة.
(٢) رواه مسلم.
(٣) عن عبد الله بن جراد.
(٤) رواه أحمد والنسائي عن أبي هريرة.

نِسْبيّاً من المسافةِ بين أعلىٰ نُقْطَتَيْن فوق فَخِذَيْها، ويعني هذا اتساع الحَوْضِ مع كفاية سَعَةِ الصَّدْرِ، وأن تكون عظمتا الفَخِذَيْن مغطَّيَتَيْن تغطيةً كافِيَةً بالعَضَلاتِ، بحيثُ إذا وَقَفَتْ لا يُرَىٰ فراغٌ بين فَخِذَيْها المُمْتَلِئَتَيْن، وأن يقلّ الامتلاء نسبياً حتى أسفل الساقين.

وجمالُ بَطْنِ المرأة عدم بروزِها نِصْفِها الأعْلىٰ، إلى غير ذلك ممَّا لا يجعل قوامَها نابياً بعيداً عن التناسُقِ العضْوِيّ، وحسن التكوين، وتآلفِ أجزاء الجِسْم.

والمرأةُ الطويلَةُ يفقدها طولُها أُنوثَتَها، والقِصَرُ لا يعيبُ المرأة إلا إذا كانَ زائداً عن الحَدِّ، ويجبُ ألاَّ يكونَ عجزها بارِزاً أكْثَرَ من المألوف، كالَّتي يَصِفُها الشاعِرُ بقولِهِ:

وَقِيَامُهَا مَثْنَىٰ إذَا نَهَضَتْ   مِنْ ثِقْلِهِ وَقُعُودُهَا فَرْدُ

وَالقَوامُ الجميلُ هو توسُّطُهُ بين الطِّوال والقِصَر، وهذا ما يكسب القدُّ رشاقَةً، والشمائِلَ لباقَةً، والجِيدَ براعةً، والخَصْر رِقَّةً؛ ويعجبني قولَ صاحِب بانَتْ سُعادُ:

هَيْفَاءُ مُقْبِلَةً عَجْزَاءُ مُدْبِرَةً   لاَ يَشْتَكِي قِصَرٌ مِنْهَا وَلاَ طُولُ

ومن الدِّين ألا يتزوَّجَ الرَّجُلُ الطويلَةَ الهَزِيلَةَ، أو القَصِيرَةَ السَّمِينَة سمناً مفرطاً، بل الأجملُ أنْ تكون:

فَوْقَ الْقَصِيرَةِ وَالطُّوِيلَةُ فَوْقَهَا   دُونَ السَّمِينِ وَدُونَهَا الْمَهْزُولُ

وهي التي تعفُّ المَرءَ كما نَصَّ على ذلك الإسلامُ. والجمالُ على كُلِّ حالٍ، ومنه جمال القَوام، أمْرٌ نِسْبِيٌّ، فقد يحبّ المَرْءُ السَّمِينَةَ فيَمْتَدِحُها قائلاً: تَمْشِي الهوَيْنا كما يَمْشي الوجي الوحْل؛ ويقولُ الآخَرُ:

لاَ أَعْشَقُ الأَبْيَضَ المَنْفُوخَ مِنْ سِمَنٍ   لَكِنَّنِي أَعْشَقُ السُّمْرَ المَهَازِيلا
إنّي امْرُؤٌ أَرْكَبُ المُهْرَ المُضَمَّرَ فِي   يَوْمِ السِّبَاقِ وَغَيْرِي يَرْكَبُ الْفِيلا

والآخَرُ يحبُّ القَصِيرةَ، فيقولُ:

يَقُولَ لي الوَاشُونَ: لَيْلَىٰ قَصِيرَةٌ   فَلَيْتَ ذِراعاً عَرْضُ لَيْلَى وَطُولُهَا

والرجلُ يُسْتَقْبَحُ فيه الطولُ الزَّائِدُ، قال الشاعر:

فَلِلْقَدِّ مِنْهُ طُولُ نَهْرٍ مُعْوَجٌ   وَلِلأَنْفِ مِنْهُ نَفْخَةُ البُوقِ في الْكَفْرِ

وفي القَصِير يقول ابنُ الرُّومي:

عَلَىٰ أَنَّهُ جَعْدُ الْبَنَانِ دُحَيدِحٌ   إذَا ما مَشَىٰ مُسْتَعْجِلاً قِيل: يَدْرُجُ

وعلىٰ كُلِّ حالٍ، فالقَوامُ لا يَعيبُ ما دامَ المرءُ مُتَحَلِّياً بكريمِ الطباعِ والأخلاقِ، وإنَّما العَيْبُ فيمن له عود شكله في الظاهر جَميل، وهو يحوي الخُبْثَ والكَذِب والنِّفَاقَ والجُبْنَ، تأمَّل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٤﴾﴾ [٦٣ سورة المنافقون/ الآية: ٤].

وفي مِثْلِ هذا يقولُ الشاعِرُ:

طُولٌ وَعَرْضٌ بِلاَ عَقْلٍ وَلاَ أَدَبٍ   فَلَيْسَ يَحْسُنُ إلاَّ وَهُوَ مَصْلُوب

تأمَّل قولَهُ تعالى يصفُ جَمال المسلمين إسلاماً حقيقياً، فترى جَمالَ صُورَةِ نفوسِهِم في وجوهِهِم، وتجدُ كريمَ أخلاقِهِم في جمالِ قوامِهِم، وصلابَتَهُم في الحَقِّ في صلابَةِ عُودِهِم ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [٤٨ سورة الفتح/ الآية: ٤٩].

د ـ ظَرْفُ اللِّسَان:

ولِظَرْفِ اللِّسان ولنبراتِ المَرْءِ في كلامِهِ وحديثِهِ، أَثَرٌ بَالِغٌ في

جماله، ولقد رأيْنَا في المَبْحَثِ الأوّلِ الفَرْقَ بين حَنْجَرَةِ الرَّجُلِ والمرأة، والفَرْقَ بين صَوْتِهِما الموسيقي، فلا تُعَدُّ المرأةُ جميلةً إذا كانَ صَوْتُها خَشِناً، كالَّذي يقولُ فيه الشاعِرُ:

صَوْتُهَا بِالْقُلُوبِ غَيْرُ رَقِيقٍ ... بَلْ لَهُ فِي الْقُلُوبِ عُنْفٌ وَبَطْشُ
فَإذَا رَقَّقَتْهُ بِالْجُهْدِ مِنْهَا ... خِلْتَ فِي حُلْقُومِهَا شَعِيراً يُجَشُّ

وكذلك من زِينَةِ الرَّجُلِ ألا يكون صوتهُ نَسَوِيّاً ناعِماً، وكذلك ألاّ يكونَ أجشَّ غليظاً، كالَّذي لو تسمعه:

لَخِلْتَ فِي دَاخِلِ حُلْقُومِهِ ... مُوَسْوَساً يَخْنُقُ مَغْتُوهاً

وأن يكونَ خالياً من التَّمْتَمَة، وَالتَّأْتَأة[1]، والخَنْخَنة[2]، والفَأْفَأة[3]، واللَّجْلَجَة[4]، والمَقْمَقَة[5]، واللَّقْلَقَة[6]، والهَتْهَتَة، والهَتْهَتَة[7]، والتَّعْتَعَة، والعَثْعَثَة[8]، واللَّفف[9]، والرتة[10]، واللُّكْنة والحَكْلَة[11]، واللُّثْغَة[12]، وغَيْرِها.

ويقول صلوات الله وسلامه عليه: «إنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يُبْغِضُ الثَّرْثَارِينَ

(١) ترديد التاء.
(٢) يتكلم من لدن أنفه.
(٣) يتردد في الفاء.
(٤) عي وإدخال بعض الكلام في بعضه.
(٥) أن يتكلم من أقصى حلقه.
(٦) ثقل اللسان.
(٧) التواء اللسان عند الكلام.
(٨) صوت العَيّ والألْكَن.
(٩) أن يكون في اللسان ثقل وانعقاد.
(١٠) حبسة في لسان الرجل وعجلة في كلامه.
(١١) عقدة في اللسان وعقدة في الكلام.
(١٢) أن يصيِّرَ الراء لاماً في كلامه.

الْمُتَشَدِّقِينَ»[1]، ويقولُ عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلُّلَ الْبَاقِرَةِ بِلِسَانِهَا»[2].

وقد ذَمَّ اللَّهُ الصَّوْتَ الْقَبِيحَ في قولِهِ: ﴿وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [٣١ سورة لقمان/ الآية: ١٩] ومَدَحَ رسولُ الله ﷺ الصَّوْتَ الجميلَ، فقال عَنْ صَوْتِ أبي موسىٰ الأشْعَرِي: «لَقَدْ أُعْطِيَ مِزْمَاراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»[3]، وكلُّنا يَعْلَمُ كَيْفَ كَان صلوات الله وسلامه عليه يَأْمُرُ بلالاً بالأذان لجمالِ صَوْتِهِ وحُسْنِهِ، ويقولُ اللّهُ تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [٧٣ سورة المزمل/ الآية: ٤]، وهنالِكَ أحاديث كَثِيرَةٌ مأثورَةٌ عن الصَّحابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم في مَدْحِ قارىء القرآن بصَوْتٍ جَمِيلٍ.

وصوتُ المرأةِ إذا كان نَسَوِياً رَقِيقاً فإنه يملأُ الأسماع، وفي مثل هذا يقول كُثَيِّرُ عَزَّةَ:

مِنَ الْخَفِرَاتِ الْبِيضِ وَدَّ جَلِيسُهَا إِذَا مَا انْقَضَتْ أُحْدُوثَةٌ لَوْ تُعِيدُهَا

وَبَدِهِيٌّ أنَّ الصَّوْتَ لا يتمُّ جمالُهُ إلا إذا كانَ اللِّسَان عَفّاً، لا ينطق الكَذِبَ، ولا يَجْرِي على طَرَفِهِ الزُّورُ والبُهْتَان.

هـ ـ طِيبُ الرَّائِحة:

ومن الجمالِ ألا يكونَ أحَدُ الجنسين مُصاباً بالعَرَقِ ذي الرائحة الكَرِيهَةِ المُنْتِنَةِ، التي تشبهُ رائِحَةَ الجُبْنِ العَفِن، فإنَّ هذا عَيْبٌ يصحَبُهُ احمرارٌ خَفِيفٌ بالجِلْدِ من كَثْرَةِ العَرَقِ، والبعضُ تكون رائِحةُ عَرَقِهِ

---

(١) الترمذي من حديث جابر.

(٢) أبو داود والترمذي من حديث عبد الله بن عمرو.

(٣) رواه البخاري.

كالخَلّ، ويزيد الطينَ بِلّةً أنْ يَصْحَبَ هذا تلوُّن العرق باللون الأسْمَرِ أو الأزرق أو البنفسَجي، الذي يغلبُ ظهورُه بالإبطين والثديين والجفون وأعضاء التناسل، مَصْحُوباً بإفرازاتٍ دهنية.

ولا يغيبُ عن البالِ أنَّ انقِطَاعَ العَرَقِ كذلك مُشِينٌ بالبَدَنِ، لأنَّهُ يَسلبُ الجلدَ النعومة اللازمة، ويجعله ناشِفاً خَشِناً، وبمناسَبَةِ رائحة العرق أذْكُرُ قولَ رَسُولِ الله ﷺ لأمِّ سُلَيم، حين بَعَثَها إلى امرأةٍ تخطبها: «انْظُرِي إلَىٰ عُرْقُوبِهَا، وَشُمِّي مَعَاطِفَهَا»[1] والمعاطِفُ: ناحِيتا العُنُق، وذلك لاخْتِبَارِ رائحة العرق.

الدِّينُ والعَقْلُ والأخْلاقُ

قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «اللّٰهُمَّ كَمَا أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خُلُقِي»[2]، وهكذا يَجِبُ اجتماعُ حُسْنِ المَظْهَرِ والمخْبَرِ، وائتلافُ جمال الشَّكْلِ مع جَمالِ الأخْلاق والطَّبْعِ ورَجاحَةِ الرَّأْي والعَقْلِ، ولذلك يقولُ صلواتُ الله وسلامُهُ عليه: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِها، وَلِدِينِهَا؛ فَاظْفَرِ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ!!»[3]، تأمّلْ قولَهُ ﷺ: «مَنْ نَكَحَ المَرْأَةَ لِمَالِهَا وَجَمَالِهَا حُرِمَ جَمَالَها وَمَالَها؛ وَمَنْ نَكَحَهَا لِدِينِهَا، رَزَقَهُ اللّهُ مَالَهَا وَجَمَالَها»[4]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «لاَ تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِجَمَالِها، فَلَعَلَّ جَمَالَها يُرْدِيهَا، وَلاَ لِمَالِها، فَلَعَلَّ مَالَهَا يُطْغِيهَا، وَانْكَحِ المَرْأَةَ لِدِينِهَا»[5].

---

(١) رواه أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي عن أنس.

(٢) رواه أحمد من حديث عائشة وابن مسعود.

(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» من حديث أنس.

(٥) من حديث عبد الله بن عمرو.

وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ يجبُ ألا يُطْلَبَ لمالِهِ وحَسَبِهِ، ولكن يجبُ أن يُزَوَّجَ لِدينِهِ وأخلاقِهِ وَعَقْلِهِ، قال رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ مِنْ فَاسِقٍ فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا»(١)، وقالَ صلواتُ اللّهِ وسلامُهُ عليه: «النِّكَاحُ رِقٌّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ أَيْنَ يَضَعُ كَرِيمَتَهُ»(٢)، وقال ﷺ: «المُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ، وَالفَاجِرُ خِبٌّ لَئِيمٌ»(٣).

وقَدْ بَيَّنَّا في المبْحَثِ الثَّالِثِ كَيفَ أعدَّ الإسلامُ الرَّجُلَ والمرأةَ بسائرِ الإعْدادات العَقْلِيّة والنفسيّة والأخلاقيّة، وبَيَّنَّا في المبحث الثاني معنى الشُّذوذ العقلي والرُّوحي والخُلُقي، والشُّذُوذ النَّفْسي الجنسي الذي يُورَثُ للنَّسْلِ.

الصِّحَّة

ولا يكونُ الجمالُ كامِلاً إلا بالصِّحَّةِ البَدَنِيَّةِ، فصحيحُ الجِسْمِ تُكْسِبُهُ هذه الصِّحَّة جمالاً ورَوْنَقاً وملاحَةً، وأمّا العَليلُ المَريضُ فجمالُهُ ناقِصٌ، ومن الأمْرَاضِ ما يشوِّهُ الجِسْمَ، ومنْها، ما يُضْعِفُه ويجعله غَيْرَ قادِرٍ على الواجبات الزَّوْجِيّة، عاجزاً عن النَّجاح والتغلُّب على عادِيَاتِ الدَّهْرِ، ومن الأمْراضِ أمراضٌ عصبيَّةٌ، وأخرى نفسيّة أخلاقِيَّةٌ، ويقول صلواتُ اللّهِ وسلامُهُ عليه: «أَرْبَعٌ لا يَجُزْنَ فِي بَيْعٍ وَلاَ نِكَاحٍ: المَجْنُونَةُ، وَالمَجْذُومَةُ، وَالْبَرْصَاءُ، وَالعَفْلاَءُ»(٤).

فَمِنَ الأمْراضِ المشوِّهَةِ للبَدَنِ: الجُدَرِي، والجُذَام الطَّلْياني، والصَّدَفِية، وداءُ الفِيل، وضُمورُ الشُّفْرَيْن، والمِنْشار، والدبلة، والنَّمَش، والْكَلَفُ، وَالبَهَق، وَالأثَر، والأثَيرَةَ، والوَرمَ اللِّيفي، والوَرَمُ الشَّحْمِيّ،

(١) ابن حبّان من حديث أنس، ومن قول الشعبي.
(٢) أبو عمر التوقاني من حديث عائشة.
(٣) أبو داود عن أبي هريرة.
(٤) رواه البيهقي عن ابن عباس.

والالتِهابُ الغلياني الخبيثِ لِحَلَمَةِ الثَّدْيِ، وَوَرَم الأنفِ الصّلْب، وسِلّ الْجِلْد بأنواعِه، والشعر الشّاهِب، وداء الثّعْلب، والصّلَع الأثري، وغيرها، مما يُمْكِن الرُّجوع إليه في الكُتُب الخاصة لمعرفة مقدار تَشْويهِها لِشَكْلِ المُصابِ بِهَا.

وأذْكُرُ بِمُناسَبَةِ ذَلِكَ ما رُوِيَ عن العَالِيَةِ، تزوَّجها النبي ﷺ، فلما دَخَلَتْ عليه، ووضَعَتْ ثيابَها، رأى بِكَشْحِهَا بياضاً، فقال لها صلوات الله وسلامه عليه: «الْبِسِي ثِيَابَكِ وَالْحَقِي بِأَهْلِكِ»[١].

وَمِنَ التَّشَوُّهاتِ الَّتِي تعوقُ الزَّواجَ فَقْدُ بَعْضِ أعضاء التناسل، كالرَّحِم، وتشوُّهات الأعْضاء التّناسُلِيّة كازْدِواجِ المَسالِكِ التّناسُلِيّة، والخُنُوثَة، وشذوذ الفَتَحاتِ التّناسلية أو انْسِدَادِها، أو حالة أثرِيّة في الأعضاء التناسليّة وغَيْرها.

وَمِنَ الأمْراضِ المضعِفَةِ للجِسْمِ الّتِي أرَىٰ أنّها قَدْ تَحُولُ دُونَ الزَّواجِ: السّلّ، والزُّلال، والنُّقْرُس، والرُّومَاتِزْم، وَمُضَاعفَات السّكَّر، وبعض أمراض القَلْبِ والكَبِدِ والكلْيَتَيْن، والزُّهْرِي، والسّيلان الصّدِيدي.

وأمّا الأمْراضُ الخُلُقِيّة والنّفْسِيّة، فَسَيأْتِي ذِكْرُها عِنْدَ الكلامِ عن الوِرَاثة والبِيئَةِ.

الخُلُوُّ من الآفاتِ الوِرَاثِيّة

قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ، فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ»[٢]، وقالَ

(١) رواه الحاكم عن زيد بن كعب بن عجرة، عن أبيه؛ وهذا البياض هو مَرَضُ البَرَصِ، ويمتاز بظهور بُقَعٍ بيضاءَ كاللَّبَنِ، ناعمة الملمَس، مختلفة الحجْم والشكْل، وقد يعمُّ هذا اللونُ الجسَدَ كُلَّه.

(٢) رواه ابن ماجه من حديث عائشة.

عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ: «تزَوَّجُوا فِي الحِجْرِ الصَّالِحِ، فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ»[1]، وقالَ صلواتُ اللّهِ وسلامُهُ عليه: «انظُرْ فِي أَيِّ نِصَابٍ تَضَعُ وَلَدَكَ، فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ»[2] وقولُهُ ﷺ: «النَّاسُ مَعَادِنٌ، وَالْعِرْقُ دَسَّاسٌ»[3].

وهكذا حَثَّنا الدِّينُ على اخْتِيَارِ الزوْجَةِ الخالِيَةِ من الآفاتِ الوِرَاثِيَّة، السَّلِيمَةِ من العِلَلِ المختلفة التي تُصيبُ الذُّرِّيَّةَ، وتَقْضِي على النَّسْلِ، سواءٌ كَانَت هذه الأمْرَاضُ جِسْمِيَّةً، أَوْ نَفْسِيَّةً خُلُقِيَّةً.

أ ـ العِلَلُ والأمراض البَدَنِيَة الوِرَاثِيَة:

ومن العِلَلِ التي تَلْعَبُ فيها الوِرَاثَةُ دَوْراً كَبِيراً، وتُعيبُ الوَجْهَ، وتَجِبُ ملاحَظَتَها قبل الزَّوَاجِ، الشُّقْرَةُ، والصَّلَعُ الوِرَاثي، والشَّعَرُ، والشَّعرُ السَّبْجِيّ، وشَقّ الشَّفَة السُّفْلَى، وشَقّ سَقْفِ الحَلْقِ، وغياب بَعْضِ الأسنان، أو نقص في غِطَائِها، أو مَرَضُ المِياهِ البَيْضاء الَّتِي يَمْتَازُ بَعدَمِ شَفافِيَةِ عَدَسَةِ العَيْنِ، ومَرَض زيادَةِ ضَغْطِ دَمٍ سَائِل العَيْن، ويُسَمَّى بالمِيَاهِ الزَّرْقَاءِ [الزُّرَق، والعوام تقول عنه: الماء السوداء]، ومَرض العَمَى اللَّيْلي.

أُصِيبَتْ ذُرِّيَّةُ أبي العَيْنَاءِ جميعاً بالعَمَى وِرَاثَةً عنه، حَتَّى قيلَ: إِنَّهُ مَنْ كانَ أعْمَى منهم فإنَّهُ صَحِيحُ النَّسَبِ.

وكان الرَّجُلُ من بَني عَوْفٍ إذا أَسَنَّ عَمِيَ، وقلَّ مَنْ كانَ يَنْجُو من

---

(١) رواه أبو منصور الدَّيْلَمِي من حديث أنس.

(٢) رواه أبو موسى المَدِيني.

(٣) رواه البيهقي عن ابن عَبَّاس، وفي حديث آخر: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ وَلاَ تَضَعُوهَا إِلاَّ فِي الأَكْفَاءِ» وقوله صلوات الله وسلامه عليه: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ، وَانْظُرُوا أَيْنَ تَضَعُوهَا» وقال ﷺ: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ، فَإِنَّ النِّسَاءَ يَلِدْنَ أَشْبَاهَ إِخْوَانِهِنَّ وَأَخَوَاتِهِنَّ».

ذلك، وهو ما دعَا أَرْطَاةَ بن سُهَيّة أن يقولَ هاجِياً سبيب ابن البَرْصَاء:

فَلَوْ كُنْتَ عَوْفِياً عَمِيتَ وَأَسْهَلْتَ ... كَـذَاكَ وَلَـكِـنَّ الـمُـرِيـبَ مُـرِيـبُ

وهنالِكَ تشوُّهَاتٌ أخرى وراثِيّة تُصيبُ سائِر البدن، كتعدُّدِ أصابع اليَدِ أو نَقْصِها، أو الْتِصَاق الأصابع، أو اليَد المشقُوقة، وقِصَر الأصابع وهو عدم نموِّ العُقْلة الوسطى من أصابعِ اليَدِ بحالَةٍ طبيعِيَّةٍ، ويصْحُبُ ذلك عَدَمُ نموّ العظام الطويلة للأرْجُل، فيظهر الفَرْدُ كأنَّهُ قَصِيرٌ، وضمور الأظافر وضَخامَتها، واعْوجاج القَدَم، وضِيق الحَوْض، والوَحْم البُقْعِي، والسّميكَة، والجَسْأة المتماثِلة، وداء فوردس، والسِّمَنُ المُفْرط، وغيرها.

ومن الأمراض ما للوِرَاثة بعض الدَّخْلِ فيها، كالسَّرَطان، وتبلغ نسْبةُ الوِراثَةِ فيه ٢٥٪، وكذلك التسمّم الكُحُولي، والزُّهْرِيّ الوراثي، وقد شَرَحْنا المرضَيْن الأخيرين شرحاً وافياً في مؤلفنا «القرآن والطب».

ومن الأمْراضِ ما يُحْدِثُ في النَّسْلِ استعداداً للإصابَةِ بِهِ، كالسُّلّ، والنُّقْرس، والسّكّر، والرُّوماتزم، والزُّلال، وبعض أمراض القلب والكَبِد والكُلْيَتَيْن، والحَصْوات الرَّمْلِيّة والصَّفْرَاوِيّة وغيرها، وقد لا تُورِثُ هذه العِلَل بذاتِها، ولكنْ يُصابُ العُضو وحده، فَتَجِدُ مثلاً في أهْل المُصابِين بالحَصْواتِ الصفراوية أو الرَّمْلِيَة أو السُّكّر أو السِّمَن المفْرط، هذا مصابٌ بالحدار، وذلك بالربو، وآخر بالأكْزيما، وغيره بالصُّداع أو النُّقْرُس.

والسّلّ الرّئَوِيّ يَنْقُل إلى الذُّرِّيَةِ عِلَلاً خَطِرَةً تَنْشأ عن فَسادِ التَّغْذِيَةِ، كالضُّعْفِ العامّ، ومَرَضِ الطُّفولَةِ، والأُنُوثَةِ وغَيْرِها.

ومن الآفاتِ المَوْرُوثَةِ، كذلك: البَخْر الوِرَاثي، وهو كُرْهُ رَائِحَةِ

الفَم، وكان عَمْرو بن عمر بن عدس من بني دَارِم مصاباً بالبَخر الورَاثي، حتى كان يُقالُ لِوَلَدِهِ: أَفْواهُ الكِلاب..!! وهذا المَرَضُ يُذَكِّرني بقولِ أَحَدِهِمْ يَهْجُو أَبْخَرَ:

رَمَى إِسْحَاقُ إِلَى قِطَّةٍ ... بِلُقْمَةٍ مِنْ فَمِهِ الأَبْخَرِ
فَبَادَرَ القِطُّ إِلى رَمْيِهَا ... يَحْسَبُهَا مِنْ بَعْضِ مَا قَدْ خَرِي

وقالت امرأةٌ لِزَوْجِهَا وَكَانَ أَبْخَرَ:

يَا حِبُّ وَالرَّحْمَنِ إِنَّ فَاكَا ... أَعْدَمَنِي قَوْلِي قَفَاكَا
إِذَا غَدَوْتَ فَاتَّخِذْ سِوَاكَا ... مِنْ عَرْفَطٍ إِنْ لَمْ تَجِدْ أَرَاكَا
إِنِّي أَرَاكَ مَاضِغاً خَرَاكَا

وَلِذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يأْمُرُ أَنْ تُخْتَبَرَ رَائِحَةُ الفَمِ قَبْل الزَّوَاجِ، وَتَجِدُ هذا في قولِهِ صلوات الله وسلامه عليه لأُمِّ سُلَيْم حين ذَهَبَتْ تخطبُ امرأةً: «شُمِّي عَوَارِضَهَا» وهي الأسْنان التي في عرض الفَمِ بَيْنَ الثَّنايا والأضْرَاس، والمرادُ اختبارُ رائحة النَّكْهَةِ، وقد ذكرنا ذلك عند الكلام عن الخُطُوبَةِ.

وتكادُ تكونُ معْظم الأمراض العَصَبية عِلَلاً وراثيَّةً، كالانْجذاب، والهَذَيان الجنوني الذي يَتَشَكَّل بأشكالٍ مختلفة: كالمَاليخُوليا، والجنون الاضْطِهادِي، وجنون العَظَمة وغيرها، ومما يُورِثُ كذلك: الصرع، إذ تزيدُ نسْبَةِ الوراثة فيه عن النِّصْف، ولوحِظَ أنَّ ثُلُثَ المصابين بالهسْتِرْيا إصابتهم وراثية.

ومن الأمْراضِ العَصَبيّة الوراثِيَّة التي يَجِبُ عدم زواج المصابين بها: الكُوريا واختلاج الحَرَكَةِ، والضُّمور العَضَلي التَّدْريجي، والضخامة الكاذِبَة في العَضَلات، وداءَ فِرِدْرِيك، والنُّوراستانيا، والتسمّم الكُحولي وغيرها، ولا أُريدُ أنْ أذْهَبَ إلى أبْعَد من ذلك، فأشْرح هذه الأمراض،

وأبيّن خَطَرَها على الزَّواجِ والنَّسْلِ، فهذا ما يضيق عَنْه المقام، ولكنَّه يَكْفِيني أنْ أقولَ: إنَّ الإسْلاَمَ يَدْعُو إلى تَحْسِينِ النَّسْلِ، والاحتراسِ من الوُقوعِ في الضَّرَرِ، حتى لا يحصلَ المَرْءُ على ذرِّيَّةٍ غَيْرِ صَالِحةٍ، وَيُمْكِنُ الرُّجوع إلى كُتُبِ الطِّبِّ لمعْرِفَةِ مَدى ما تفعلُهُ هذه الأمراض في المُصابِين بِها، ومقدار تأثِيرِهَا في النَّسْلِ.

ومِمّا جَاءَ في وِرَاثَةِ الشَّكْلِ الجِسْمَانِيِّ قَوْلُ عائِشَةَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ ذاتَ يَوْمٍ مَسْرُوراً، فقال: «يَا عَائِشَةُ! أَلَمْ تَرِي أَنَّ مجزراً المُدلجي دخل عَلَيَّ وَعِنْدِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَرَأَىٰ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَزَيْداً، وعَلَيْهِمَا قَطِيفَة، وَقَدْ غَطَّيَا رُؤوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: هَذِهِ أَقْدَامٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ؟!..»[(١)]، وشكا رَجُلٌ إلىٰ رسولِ الله ﷺ امرأتَهُ واتَّهَمَهَا بالزِّنا مع فَرْدٍ سَمَّاهُ، شاكّاً في حَمْلِها، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «أَبْصِرُوهَا. فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَدْعَجَ العَيْنَيْنِ، عَظِيمَ الأَلْيَتَيْنِ، فَلاَ أَرَاهُ إِلاَّ قَدْ صَدَقَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمَرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلاَ أَرَاهُ إِلاَّ كَاذِباً»[(٢)]، ومثلُهُ قولُه ﷺ: «إِنْ جَاءَتْ بِهِ أُصَيْهَبَ أُرَيْحَ أُثَيْبِجَ حَمِشَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِهِلاَلٍ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَوْرَقَ جَعِداً جَمَالِياً خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ سَابِغَ الأَلْيَتَيْنِ فَهُوَ لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ»[(٣)].

ومِمّا جَاءَ في وراثة الصِّفات عن الأجداد ما حَكاهُ أبو هُرَيْرَةَ قالَ: جاء رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ من بَني فَزَارَة، فقال: إنَّ امرأتي جاءت بِوَلَدٍ أَسْوَد، فقال صلوات الله وسلامه عليه: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قال: نَعَمْ، فقال ﷺ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قال: حُمْرٌ، فقال صلوات الله وسلامه عليه:

---

(١) رواه النسائي عن عائشة.
(٢) رواه أبو داود عن سهل بن سعدة، قال: فجاءت به على النعت المكروه.
(٣) رواه أبو داود عن ابن عباس.

«فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قال: إنَّ فِيهَا لَوَرِقاً، فقال ﷺ: «فَأَنَّىٰ تَرَاهُ؟» قال: عَسَىٰ أن يكونَ نَزْعَةَ عِرْقٍ، فقال عليه الصلاة والسلام: «وَهَذَا عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ نَزْعَةَ عِرْقٍ»(1).

ب ـ الأمراض النفسيّة الوراثيّة:

قُلْنَا في المبحث الثاني عند الكلام عن الشُّذوذِ النَّفسي الخُلُقي: إنَّ الأخلاقَ السَّيِّئَة والنزعات الخَبِيثَة، أمراضٌ يَعْمَلُ الإسلامُ على تخليصِ متَّبِعِيهِ مِنْها، ونَذْكُرُ هنا أنَّ هذه الأمراض تُورَثُ إلى النَّسْلِ، فإذا تزوَّجَ رَجُلٌ من امرأة سَيِّئَةِ الخُلُق أو مريضة النفس، نَقَلَتْ إلى أَوْلادِها هذه العِلَل؛ ولقد ذكرنا لك في المبحث الثاني ما يَكْفِي في بيان مقدار خَطَرِ هذه الآفات، ويُذَكِّرُنِي هذا بما قِيلَ عن جعفر بن سليمان بن علي أنَّهُ عابَ على أولادِهِ أنَّهُم لَيْسوا كما يُحبّ، فأجابَهُ أحدهم: إنَّك عَمَدْتَ إلى فاسِقَاتٍ بَلَدِ كذا وكذا، وإمَاءِ بلد كذا وكذا، فأوعيتَ فيهن نُطَفَكَ، ثم تريد أن يُنْجِبْنَ، وإنما نَحْنَ كَأُمَّهاتِنا!! هلا فَعَلْتَ ما فَعَلَ أبوك قَبلاً حين اختارَ لك عقيلة قَوْمِها فزوَّجَها لَكَ؟! وقال أبو الأسود الدُّؤَلي لِبَنِيهِ: يا بَنِيَّ!! قد أَحْسَنْتُ إِلَيْكُم صِغاراً وَكِبَاراً وقَبْلَ أنْ تُولَدُوا، قالوا: كيف أَحْسَنْتَ إِلَيْنا قَبْل أنْ نُولَدَ؟ قال: اخْتَرْتُ لكم من الأُمّهاتِ من لا تُسَاؤونَ بِهَا.

وَمِمَّا أشارَ إليه الإسلامُ كذلك في وراثة سُوءِ الخُلُق والأمراض النَّفسيّة الجنسيّة ما رواه تعالى عن اليهودِ حينَ: ﴿قَالُواْ يَٰمَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ﴿٢٨﴾﴾ [١٩ سورة مريم/الآية: ٢٨].

---

(1) البخاري وأبو داود عن أبي هُرَيْرَة، قال الزهدي: وهو حينئذ يعرض بأن ينفيه.

ولقد ثَبَتَ كذلك عِلْمياً توريثُ الخُلُقِ الإجرامي والنَّزَعَاتِ النفسِيَّة الفاسِدَة، كارْتِكاب جناياتِ القَتْل، وكالانْتِحارِ[1]؛ حتَّىٰ أنَّهُ شُوهِدَ أنَّ الانتحارَ قد يحصُلُ في أفرادِ العائِلَةِ الواحدة في سِنٍّ واحدةٍ، بسلاح واحدٍ، بطريقةٍ واحدةٍ، في مكانٍ واحدٍ.

تأمَّل قولَهُ تعالى في توريثِ الخُلُق الإجرامي: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا۟ عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوٓا۟ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٧﴾﴾ [٧١ سورة نوح/ الآيتان: ٢٦ و ٢٧] ولذلك نَجِدُ أهْلَ السّوءِ يُعَذَّبون بأولادهم لأنَّهم في الغالِب أهْل سوء كذلك، تأمَّلْ قولَهُ تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [٩ سورة التوبة/ الآية: ٥٥].

وجود البيئة الصَّالِحة مع حُسْنِ الوِرَاثَةِ

قال تعالى: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ٥٨] وذلك أنَّ البَلَدَ الطَّيِّبَ، وهي الأرض الكريمة التربة، لها تأثيرٌ على ما بِهَا من نباتٍ خاصَّةً، والكائنات الأخرى والإنسان عامّةً، فيخرجُ النَّباتُ وافياً حَسَناً ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ٥٨] صِفَةُ البَلَدِ، أي: الأرض السَّبْخَة التي تنبتُ ما لا يُنْتَفَعُ به، ومعناه البَلَدُ الخبيثُ لا يخرج نباتُهُ إلا ﴿نَكِدًا ۚ﴾ [٧ سورة الأعراف/ الآية: ٥٨]، والنَّكَدُ الذي لا خَيْرَ فيه.

فالبيئَةُ لها الأثَرُ الكَبِيرُ في تكوين أهْلِها، ولذلك يَدْعُو رَسولُ اللّهِ ﷺ ألا يَتَزَوَّج المرءُ الحَسْناء في المَنْبَتِ السّوءِ، وهو قوله

(١) قيل: إنَّ الكثيرين من المجْرِمين مصابون بالانجذاب، وما جرائمهم إلا ظاهرة ميتامورفوز من هذه الأمراض التي ورثوها عن الأب والأم والأجداد.

صلوات الله وسلامه عليه: «إِيَّاكُمْ وَخَضْرَاء الدِّمَنِ»، قيل: وما خضراء الدِّمَنِ يَا رَسولَ اللَّهِ؟ فقال صلوات الله وسلامه عليه: «الْمَرْأَة الْحَسْنَاءُ فِي الْمَنْبَتِ السُّوءِ»(١).

فالإسلام كما رأينَا يدعو إلى أنْ يَخْتَارَ المرءُ شريكَةَ حياتِهِ خالية من العُيُوبِ الجسْمِيَّة، والأمراضِ والوِرَاثات السَّيِّئَةِ، ولا يُكْتَفَى بذلك فَقَطْ، بل يُشْتَرَطُ كذلك أنْ تَكونَ المَرْأَةُ في بِيْئَةٍ طَيِّبَةٍ، حتى تكون مُحْتَفِظَةً بكمال أصْلِهَا وطِيبِ عُنْصُرِهَا، وهذا يدلُّ عَلَيْهِ قوله تعالى عن مَــرْيَــم: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ [٣ سورة آل عمران/ الآية: ٣٧]، أي: إنَّ اللَّهَ تعالى أخْرَجَها مِن ذُرِّيَّةٍ طَيِّبَةٍ، ووضعها في بِيئَةٍ طَيِّبَةٍ، فكَفَّلَها زكريا، محافَظَةً على أصْلِها الطاهِرِ وعُنْصُرِها السامي الذي وَرِثَتْهُ عن آلِ عمرانَ، ويقولُ صلواتُ اللَّهِ وسلامه عليه: «أَرْبَعٌ خِصَالٍ مِنْ سَعَادَةِ المَرْءِ: أنْ تَكُونَ زَوْجَتُهُ صَالِحَةً، وَأَوْلاَدُهُ أبْراراً، وَخُلَطَاؤُهُ صَالِحِينَ، وَمَعِيْشَتُهُ فِي بَلَدِهِ»(٢).

وما دَعا الإسلامُ إلىٰ تَحْسِينِ النَّسْلِ إلا لِتَقْوِيَةِ الأُمَّةِ الإِسْلاَمِيَّةِ، والعمل على بقَاءِ الصَّالِحين منها الذين يَعْمَلُون لِخَيْرِ البَشَرِ، ويكافِحونَ لسعادة الإنسانِيّة ورُقِيِّها، قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي ٱلْأَرْضِ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [١٣ سورة الرعد/ الآية: ١٧].

---

(١) رواه الدارقطني في «الأفراد» والرامهرمزي في «الأمثال» من حديث أبي سعيد الخُدري.

(٢) رواه ابن عساكر والديلمي عن عبدالله بن الحكم عن أبيه عن جدِّه.

المبحث الثامن
الزَّواج بين الأقارب

مقدمة:

وسنبيِّن في هذا المبحث كيف تناولَ الإسلامُ مسألةَ الزَّواج بين الأقَارِب، وكيفَ وضَع الحدَّ الأدْنى لذلك الزَّواج، موضِّحين الحكمةَ في ذلك، ثم نَنْتقِلُ إلى رأيِ الإسلامِ في نِكاح أولادِ الأعْمام، وأولاد الخالاتِ، ودَعْوته إلى الاغترابِ في الزواج، ثم نَذْكُرُ الأنْكِحَةَ المحرَّمة بالرَّضاع، والمقصودَ بما يَحْرُمُ منه، وحكمة هذا التحريم، وحكمة تحريم نساء الآباء وحلائل الأبناء والجمع بين الأختَيْن والمرأة على عمتها أو خالتها.

المحرَّمات بالنَّسَبِ وعِلَّة تحريمها

قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّـٰتُكُمْ وَخَـٰلَـٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣] وهكذا وضَعَ الدِّينُ الحدَّ الأدْنَى لِزَواج الأقارب، وذلك حتَّى لا يختلَّ نظام الأسرة، وتنحلّ روابطها، وحتى لا يتعرّض المجتمع للفَسادِ، وتدبّ العلل في أوْصالِ المجتمعِ الإنساني، وسأُبيِّنُ ههنا الأخطار العظيمة التي تترتَّبُ على هذا الاخْتِلاطِ الشَّاذِّ، والحكمة التي توخَّاها الإسلامُ في هذا التَّحرِيم:

أ ـ النفور الجنسي بين الأقارب:

بيّنّا في مبحث العلاقة الجنسيّة بين الزَّوْجَيْن، حقيقةَ الصِّلَةِ التي تربطُ بين القرينَيْن، ولكنَّ اختلاطَ الأبناء مع الآباء والأمّهات والأخوات، وبنات الأخ والعمّات وهكذا، يُضَيّعُ معنى الارتباط بالنكاح، بل إنَّهُ لِمَن الحقَائق العِلْمِيّة الثَّابِتَةِ أنَّ هنالِكَ نفوراً جِنْسِيّاً طبيعيّاً بين هذه الأصناف، وإنك لا تَرىٰ العشْقَ بين أفرادِها، إلا في الأُسَر المريضَةِ المنْحطّةِ، وترجِعُ أسْبابُ هذا العِشْقِ إلى أمْراض نَفْسيّة جِنْسِيّة.

وإنّنا لنَجِدُ في البُلْهِ والمعْتُوهِين والفاسِدِين مَيْلاً مرضيّاً قوياً إلى هذا الاتّصال الشاذّ، ولطالما رأينا مدْمِنِي الخمور يفْسقون ببَناتِهم مع منافاةِ هذا العمل للدِّين والعُرْفِ والقانون، ومع التَّسْليم بتوفُّر سُبُلِ الزِّنا وعدم وقوف عقبات مادِيّة تُذْكَرُ في سبيله، مما يدلُّ على أنَّ هذا الفسق يرجِعُ إلى ضَعْفٍ خُلُقي، ومرضٍ نَفْسِيٍّ خَطِيرٍ، ويمكنُ الرُّجوعُ إلى المبحث الثاني لمراجَعَةِ مرض الفسق بالأقارب.

وإنّه لَمِنَ الثَّابِتِ أنَّ في خُلُقِ بعض الحيوانات نفوراً من مثْلِ هذا الاتّصال الشاذّ، والحمارُ إذا خَيَّرْتَهُ بين أمّه وأتان بعيدة عنه في النَّسَبِ، نَزَعَ إلى الغريبَةِ مُساقاً إلى ذلك بغريزَةٍ كامِنَةٍ فيه، وهي الغريزة الجنسية التي تخْضَعُ للنّامُوسِ الطبيعي الذي تَنْساقُ إليه كافَّةُ المخْلُوقات.

ولا شَكَّ أنَّ الإنسانَ والحيوانَ يشْتَرِكان في شعورٍ جِنْسِيٍّ واحِدٍ، وهو العاطِفَةُ الجِنْسِيَّةُ التي يثيرُهَا الجديدُ ويحدّها القَدِيمُ، وهذا الشعور يزيدُ في النوع البشري وضوحاً، ولعلَّ من أسباب ذلك: الاتصال العائلي الدائم في الإنسان، مع تمتُّعِهِ بقوَّةِ الإدراك، وسموّ العاطفة أكثر من الحيوان.

ب ـ الخطر الاجتماعي:

وبجانب ما تقدَّم، فإنَّ النظام الاجتماعي لا يتَّفِقُ وفَوْضى التزاوج بين الأبْناءِ والآباء، فإنَّ مِنْ حِكَم الزَّواج التعارفَ بين العائلات، ورَبْطَ أواصر المحبَّةِ والأُلْفَةِ بين مختلف الأفراد، بل هُوَ سَبِيلٌ لرَبْطِ الأُمَمِ القريبة بعضها ببَعْضٍ، ليتحقَّق أسْمَى مقْصد من مقاصد الزواج، ولذلك يقول جلَّ شأنه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [٤٩ سورة الحجرات/ الآية: ١٣].

وأيُّ خَطَرٍ يمكن تصوّره من الاتِّصال الجنسي بين الرجل وبناتِه، والأبناء وأمهاتهم وفيما بينهم وهكذا، وأيّ فوضىً خُلُقِيَّة يتصوّر حدوثها في بيت يخْتَلِطُ فيه الذكور بالإناث، وأيّ اضْطِرابٍ ينْجُمُ عن هذه الفَوْضَى الاجتماعية، التي تُحْدِثُ بجانب هذا اختلاطَ الأنساب، وتُسَبِّبُ الانحلال الاجتماعيّ الخطيرَ.

ج ـ إضعاف الجِنْس:

ولا شكّ أنّ من أغْراضِ الزّواج تَقْوِيةَ الجنْسِ البشري، بإدخال عناصِر جديدة في العائلات، ولا شكّ أن زواج الأخوات مثلاً، يقضي على النَّسْلِ كما يحدُثُ في التوالد غَيْر الجنسي، أو التناسل بطريق الانقسام أو التفرّع، إذ يأخُذُ الجنسُ في الضعف والانحلال حتى ينقرضَ بالعُقْمِ، وقد علّلت كثرة انقراض الأسر المالكة في مِصْرَ القديمة وحلول غيرها محلها، بما دَرَجُوا عليه من مثل هذا التَّزاوج.

ولا شكَّ أنَّ الاغترابَ في الزَّواج يُنْجي الأسرةَ من العيوب المخْتَلِفَةِ التي تتركَّزُ في النَّسْل، لاشتراك أفراد البَيْتِ الواحِدِ في شَتَّىٰ الصفات البَدَنِيّة والنفسيّة والخُلُقِيّة والمَرَضِيَّة.

فإذَا اتَّصَفَ أفرادُ البَيْتِ بقُبْحِ الصُورَةِ مثلاً، فَتَنَاكَحوا، نَتَجَ نَسْلٌ مركَّزَةٌ فيه القَباحَةُ بأبْشَعِ صُوَرِها، وكذلك الحالُ في تناكح أفراد العائلة المميّزة بقِصَرِ القامَةِ، إلى غَيْرِ ذلك من الصِّفَاتِ العضويّة التي أتَى ذِكْرُها في مَبْحَثِ تَحْسِين النسل.

وليسَ الضَّرَرُ قاصِراً على تركيز العيوبِ البَدَنِيّة، وتجمُّعِها في النسل، بل إنّ الأمراضَ النَّفْسِيّة والخُلُقِيّة تُورَثُ كذلك، فتضعفُ العائِلَةُ، كما جاء في المبحث السابق.

وكذلك الحالُ من حَيْثُ تَشابُهِ العِلَلِ العقليّةِ، وقد ثَبَتَ أنَّ الزَّواجَ من فردَيْن من درجَةٍ عقلية منحَطَّةٍ، يميل إلى إنتاج نَسْلٍ مصاب بنَفْسِ العيوب، بل إنّ مثل هذا الزواج يزيدُ في تجمُّع الأمراض الوراثية، والاستعدادات المَرَضِية، كالسّلّ والنُّقْرُسِ والرُّوماتِزم وغيرها، مما أتى بيانه في مبحث تحْسين النسل.

نكاح أبناء الأعمام وأبناء الخالات

ولعل زواج أولاد الأعمام وأولاد الخالات، ولو أنّهُ يَبْعُدُ عن معنى الزواج السابق، لتفرُّقِ الصفات المماثلة بَيْنَهُم، إلا أنّه يَقْرُبُ من الحدِّ الأدنى، ولذلك نَصَحَ الإسلامُ بعَدَمِ التوسُّع فيه وفَضَّل اجتنابَهُ، ولذلك قال رسول الله ﷺ: «لاَ تَنْكِحُوا القَرَابَةَ القَرِيبَةَ، فَإِنَّ الْوَلَدَ يُخْلَقُ ضَاوِياً»(١).

ولا شكّ أنّ الاستمرارَ في هذا الزّواج يؤدّي إلى تجمُّعِ عُيوبِ

---

(١) أي: ضعيفاً، رواه إبراهيم الحربي، ومثله قوله صلوات الله وسلامه عليه: «اغْتَرِبُوا لاَ تَضْوُوا».

مَرَضِيّة وخَلْقِيّة في النَّسْلِ، وقد لوحِظَ أنَّ اليهود لاتِّبَاعِهِم طريقة زواج الأقارب، مَدْفُوعِين إليها لتعرُّضِهم للاضْطِهادات في مُخْتَلَفِ العُصور، يَنْتَشِرُ بينهم شَلَلُ الأطْفال المصْحوب بالبلاهَةِ، وغير ذلك من العُيوبِ المُنْتَشِرَةِ بَيْنَهُم، سواء كانت جِسْمية أو غير ذلك، وقد لوحِظَ في حالات الصَّمَم المصْحُوبِ بالبكَم، أنَّ الآباءَ أولادُ عَمٍّ أو عَمَّة، أو أولادُ خالٍ أو خالة.

ومن الأمراض التي تُورَثُ بهذا الزَّواج الهِيمُوفيليا، وهو مَرَضٌ عائِلِيٌّ يصيبُ الذُّكورَ، ويَتَمَيَّزُ باسْتِعْدَادٍ خاصٍّ للنَّزْفِ بعد الجروح. وقد كانَتِ العائِلَةُ الإسبانية المالِكة السابقة مصابَةً به، وكذلك أبناء الملكة فِكْتُوريا وبعض أبناء قيصر روسية السَّابِق.

وقد قِيلَ: إنَّ سُكَّان جزائر ألودا الذين يعيشون في جزيرة سِيلان، يتفشَّى بينهم صِغَرُ الأجسام والعُقْم إلى درجة يُخْشى معها عليهم من الفَناء!

وقد ثَبَتَ أنَّ الحَدَّ من تزاوُجِ أبْناء العَمّ أو الخال، أو أبناء العمة أو الخالَة، يقْطَعُ دابِرَ بَعْضِ الأمراض بِنِسْبَةٍ تراوح بين ١٥ إلى ٥٠٪.

وقد تنبَّهَتِ العَرَبُ من قديمٍ إلى هذه القاعِدَةِ بعد أن أشارَ إلَيْها القرآنُ الكريم، وبَيَّنَها رسولُ الله ﷺ. ويُعْجِبُني قولَ الأَصْمَعِيِّ في ذلك: بناتُ العَمّ أصْبَر، والغرائِبُ أنْجَبُ، وما ضَرَعَ الأبْطالَ كابْنِ الأعْجَمِيّة. ونرى الأصْمَعِي لم يميزْ بِنْتَ العَمّ بغير الصَّبْرِ، على ما يحدث من الخِلافِ لِتَماثُلِ العُيوبِ النَّفْسِيّة. سُئِلَتِ امْرأةٌ جَمِيلةٌ صَغِيرَةٌ في زواجِهَا مِنْ شَيْخٍ قَبِيحِ المَنْظَرِ، فقالَتْ:

دَعَـانِـي إلَـيْـهِ أنَّـهُ ذُو قَـرَابَـةٍ يَعِزُّ عَلَيْنَا مِنْ بَنِي الْعَمّ وَالْخَالِ!!

وَيُعْجِبُني قولَ الشاعر:

أَنْـذِرْ مَـنْ كَـانَ بَـعِـيـدَ الـهَـمِّ   تَـزْوِيـجَ أَوْلاَدِ بَـنَـاتِ الْـعَـمِّ
فَـلَـيْـسَ بِـخَـالٍ مِـنَ ضُـوَىً وَسُـقْـمِ

ولذلك يقولُ أَحَدُهم:

تَجَاوَزْتُ بِنْتَ الْعَمِّ وَهِيَ حَبِيبَةٌ   مَخَافَةَ أَنْ يَضْوِي عَلَيَّ سَلِيلُهَا

ويعجبني قولَ الآخر يَمْدَحُ فتى شجاعاً:

فَتًى لَمْ تَلِدْهُ بِنْتُ عَمٍّ قَرِيبَةٍ   فَيَضْوَىٰ وَقَدْ يَضْوَىٰ رَدِيدُ الأَقَارِبِ

وأرى أنَّ أفضَلَ زواجٍ هو التَّزواجُ بين الشُّعوبِ والسلالات القريبة، أو بين أفرادِ شَعْبٍ، أو سلالة واحِدَةٍ، أو أفراد ذوي قرابَةٍ بعيدة، وزواج أولاد الأعمام، أو أولاد الخالات، الذين يعيش كل منهم في معيشة مستقلّةٍ بعيدة عن الفريق الآخر، أفضَلُ من زواج المتَّصِلين في معيشَةٍ واحدةٍ.

حِكْمة تحريمِ زواجِ المحرَّمين بالرّضاعة

ذَكَرْنا في المبحث الرابع المحرمين بالرضاع، وسنُبَيِّنُ هنا المقصودَ بما يَحْرُمُ من الرَّضاعَةِ، وحكمة هذا التحريم.

أ ـ المُحرّمات بالرّضاعة:

قال تعالى في سياقِ بيانِ المحرّمات: ﴿وَأُمَّهَـٰتُكُمُ ٱلَّـٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَـٰعَةِ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣] وقال صلوات الله وسلامه عليه: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»(١).

ب ـ المقصودُ بما يَحْرُمُ مِن الرّضاعَةِ:

والرّضاعَةُ المقصودَةُ هي الرّضاعَة الطبيعيّة مِنَ الثَّدْي، كما يَرْضَعُ

(١) متفق عليه.

الطِّفلُ من أُمّهِ، وبذلك «لاَ تُحَرِّمُ المَصَّةُ وَلاَ المَصَّتَانُ»(١). وليسَ المرادُ بيانَ عَدَدِ الرَّضعات التي لا تحرّم، بل المرادُ أنَّ الذي لا يحرِّمُ هي الرضاعة غير الطبيعية. ولذلك يقول ابن مسعود وابن الزُّبَيْر والشّافِعِي، ورواية عن أحمد: لا تحرِّمُ إلا خَمْس رضعات، مع العِلْم أنَّ الطفل الطبيعي يرضَعُ لمدة رُبْعِ ساعة إلى ثُلْثِ ساعة في الدَّفْعَة الواحِدَة، ويَمْتَصّ في كلّ دَفْعَةٍ من ٣ غرامات في اليوم الأول و ٥ غراماً في اليوم الثاني، إلى ١٥٠ غراماً في اليوم السابع، ويبلغ مجموع هذه الكمية ٣٠ غراماً في اليوم الثاني، إلى ما يقربُ من لتر في اليوم الواحد من الشهر السابع وما يليه.

وطبيعيٌّ أنَّ الرَّضاعَةَ لا تكون إلا في مُدَّتِها الطبيعية، وهو قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٣]، وقال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لاَ رَضَاعَ إلاَّ فِي الحَوْلَيْنِ»(٢)، فإذا فُطِمَ المولودُ قَبْلَ تمام هذه المدّة ـ في الشهر التاسع مثلاً ـ فالرّضاعَةُ بعدها لا تُحَرِّمُ، وإنَّمَا الّذي يُحَرِّمُ الرّضاعَةُ الطبيعيّة قَبْل الفِطَام، قالَ رسول الله ﷺ: «لاَ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ إلاَّ مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ»(٣).

ومما يزيدُ تأييد القَوْلِ بأنَّ الرضاعة الطبيعيّة هي التي تُحرِّمُ، قولُه صلوات الله وسلامه عليه: «انْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنّ، فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ»(٤) وقال ﷺ: «لاَ رَضَاعَ إلاَّ مَا أَنْشَزَ الْعَظْمَ وَأَنْبَتَ اللَّحْمَ»(٥)

(١) مسلم عن عائشة.
(٢) رواه الدارقطني وابن عدي عن ابن عباس.
(٣) رواه الترمذي والحاكم عن أم سلمة.
(٤) متفق عليه من حديث عائشة.
(٥) رواه أبو داود عن ابن مسعود.

أي: أنَّ الرَّضَاعَةَ هي الَّتي تمدُّ الطِّفْلَ بالغذَاءِ الذي يتحوَّلُ إلى أنْسِجَةٍ لِبناءِ جِسْمِهِ عَظْماً ولَحْماً، ونلفتُ النَّظَرَ إلى أمْرٍ هامٍّ لتقريب المعْنىٰ، وهو أنَّ المُرْضِعَ إذا فرضْنا أنّها لا تَتَغذّى، أو إذا منعناها عن الأكل مدّةً طويلةً، فإنَّ لبنها لا يَنْقَطِعُ، بل يتكوَّنُ على حساب أنْسِجَةِ جِسْمِ المرضع نفسها، كالأمْعاء والعَضَلات، إذْ إنَّ اللبن يعتبر من الأنسجة الهامَّةِ، كالقَلْبِ والرِّئَتَيْنِ والحِجابِ الحاجز والمُخِّ، مما يعيشُ على حسابِ سائِرِ الأنْسِجَةِ في حَالَةِ الصِّيَامِ التَّامِّ عن الطعامِ لمدّةٍ طويلة، وهكذا نرى لَبَن المرْضِعِ هو الذي يبني الطِّفْلَ.

جـ - حكمة تحريم زواج المحرّمات بالرّضاعة:

والحِكْمَةُ في تحريمِ الأمّهات والأخَوَات من الرَّضَاعَةِ وغَيْرِهم، تشابه الحِكْمَةِ في هذا التحريم بالنَّسَبِ، فإنَّ لِنَوْعِ الغذاء أثراً كبيراً في تكوينِ المَرْءِ، ليس من النَّاحِيَةِ الجِسْمية فحسب، بل كذلك من الناحية النَّفْسِيّة والأخلاقيّة.

ولقد بَيّنا عند الكلام عن الخطبة، أنَّ التركيبَ الجِسْماني يوشكُ أنْ يكونَ مرآةً صادِقةً للنَّفْسِ البَشَرِيَّةِ، وللعقل والأخلاق، حتّىٰ قيلَ: إنَّ الصفات الخاصة بكُلِّ فَرْدٍ، ترجعُ إلى كَيْفِيّة اتِّجاه العناصِر الماديّة التي يتألّفُ منها جِسْمُهُ بنِسْبَةٍ خاصَّةٍ، فلِعَقْلِ المرْءِ ونفسِيَّتِهِ علاقَةٌ قويَّةٌ بشَكْلِهِ الظاهِرِيِّ، وتركيبِ جِسْمِهِ، وهكذا تَرىٰ الأخوة من الرضاعة، فأجسامُهُم مكوّنة من نوعٍ واحدٍ من الغذاء، عَظْماً ولحماً ودَماً، فلذلك ترى تشابُهاً في صفاتِهِم الأخلاقية.

ولقد رأيتُ ذلك بنَفْسِي، وقارَنْتُ بين أخلاقِ بَعْضِ المراضِعِ في العائلات التي أتَّصِلُ بها، وأخلاقِ الَّذِين رَضَعوا منهم رضاعَةً كاملَةً، بل أستطيعُ أنْ أقول بحسب مشاهداتي: إنَّ هنالِكَ بَعْضَ الشَّبَهِ بين الأمِّ

وابنها من الرَّضاعَةِ، وأستطيعُ أنْ أشبِّهَ هذا بالصِّلَةِ بين ملامح الابن والزَّوْجِ السَّابِق لأُمِّهِ، مع أنَّ أباه لا علاقَةَ له بمُطْلَقٍ والِدَتِهِ، فإذا كان الشبه في الحالة الأخيرة راجعاً إلى تفكير الأم في زوجها الأول، فالشبه في الحالة الأولى يرجع إلى تركيب جسم الرضيع من جسم مرضعته، فإذا كان تشبع فكرة المرأة بزوجها الأول كافياً لإعطاء بعض ملامحه لابنها من زوجها الثاني، فما بالك بالمرضع التي يتركب جسم رضيعها من جسمها.

وما دام الأخوات من الرضاعة يشتركون في نوع واحد من الغذاء، فإن نقص لبن الأم في نوع ما من أنواع الأحماض الأمينية التي تتركب منها زلاليات الجسم وعضلاته، يجعل الأولاد يشتركون في التأثر بما يترتب على هذا النقص.

بل إنَّ الأخوات من الرَّضاعة، يشتركون في الأمراض التي تنتقل إليهم بواسِطَةِ الأُمّ، كالسِّلِّ والزهْرِي وغَيْرِها، بل إنَّ سائر أمراض الأمّ، كتمدُّدِ الكَبد والمعدة تُؤَثِّرُ في الأخوة، وكذلك الحال في سائر الأمراض المعدية.

ولأقرب إلى ذهن القارىء ما أرمي إليه، أذكر ما ثبت علمياً من أن لبعض الأمراض تأثيراً عظيماً، وأثراً بالغاً في تكوين طباع المرء وسلوكه وفي تكوين شخصيته، فالمرضى بالسل مثلاً تراهم من النوع المتفائل، فترى السل يؤثر على المريض به وعلى شخصيته فيحوله إلى الشخصية المنبسطة، كما يحول مرض السكر المصابين به إلى الشخصية المنقبضة المتشائمة، فيحب العزلة، والابتعاد عن الناس، وتراه كذلك دائم التفكير والتحليل لنفسه ولشعوره، يجسم هفواته وهفوات الناس وعلى وجه عام ينظر إلى الدنيا بمنظار أسود، وينطبق عليه قول القائل:

يَا عَيْنُ قَدْ صَارَ ٱلْبُكَا لَكِ عَادَةً ... تَـبْـكِـيـنَ مِـنْ فَـرَحٍ وَمِـنْ أَحْـزَانِ

وترى المصابين باضطراب الغدة الدرقية، مصابين بتهيج أو بلادة وفي جهازهم العصبي، وترى البلهاء، وضعاف العقول، والمجرمين، يوجدون في عائلات تسود بين أفرادها أمراض هذه الغدة، وترى كذلك أن الخصية لها تأثير كبير على قوة العقل ونوعه، وهكذا في سائر الأمراض، كسوء الهضم وغيرها، فإذا كانت الأمراض تؤثر في شخصية المرء، فكذلك التركيب الجسماني له أثر وسيطرة كبيرة على نفسيته. هذا مع ملاحظة اشتراك المجتمعين على ثدي واحد في العلل التي قد تنقل إليهم من المرضع.

ومن الثابت أن الأمراض العقلية التي تصاب بها المرضع تؤثر كذلك في الأولاد كالعلل الهستيرية، والنوب التشنجية، ولذلك نهى صلوات الله وسلامه عليه: «أن تسترضع الحمقاء»[1] مما يؤيد أن للرضاع تأثيراً في الطباع وسائر الصفات النفسية والأخلاقية.

وطبعي أن الأخوة يزيد تشابههم كلما طالت مدة الرضاعة، وإذا كان الإسلامُ قَدْ جَعَلَ الحَدَّ الأَدْنَىٰ خَمْس رضعات، وهي عبارَةٌ عن غذاءِ يَوْمٍ كاملٍ تقريباً، فهذا دَأْبُهُ في كلِّ تشريعاتِهِ، كَقَوْلِ رَسولِ الله ﷺ: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»[2] وكتَحْرِيمِهِ السَّرقة سواء كانت آلاف الجنيهات أو سرقة مليم واحد، قال صلوات الله وسلامه عليه: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ»[3] وعلى كُلِّ حَالٍ فَلَيْسَ هنالك مُرْضِع تُرْضِع الطفلَ يوماً واحداً ثم تَتْرُكُه، إلا في حالات استثنائية، فالأمُّ بالنَّسَبِ إذا كانت لا تَسْتَطِيعُ

---

(١) أخرجه أبو داود عن زياد السهمي.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه البخاري.

الرَّضاعة، تأتي بمُرْضِعٍ تُرْضِعُ لها طفلَها بدلاً منها رَضاعاً كاملاً، ونخرج من حسابنا شيئاً لا يُبيحُهُ الدِّينُ، وهو أَنْ تَزُورَ امرأةٌ صاحِبَتَها فترضِعَ لها ابنها للتظرُّفِ والعَبَثِ.

ويجبُ أن نشيرَ إلى أمْرٍ على جانِبٍ من الأهمِّيَّةِ، وهو أن المُرْضِعَ في الغالِب لا تكونُ من بِيئَةِ المسْتَأْجِرِ لها، فلا تتوافَرُ معاني الكفاءة في زَوَاج الرَّضيع من ابنة المُرْضِعَةِ، ويقلِّلُ من انتشارِ هذا التحريم أن المسْلِمَة مكلَّفَةٌ شَرْعاً بإرضاع طِفْلِها بنَفْسِها، ما لَمْ تَضْطَر إلى تَرْكِ الرضاعة اضطراراً لِسَبَبِ مَرَضٍ شديدٍ.

وهنالِكَ عامِلٌ آخَرُ يعمل على تشابُهِ صفات الأخوَّةِ من الرَّضَاعة، وهذا العامل هو تأثِيرُ البيئَةِ، كالنَّظَافَةِ والحالَةِ الصِّحِّيَّةِ العامّة والحالة الأخلاقيّة، وهنالك معنى هام في هذا التحريم، وهو أنَّ الطِّفلَ والطفلةَ اللذين يجتمعان على ثَدْيٍ واحِدٍ، ويشِبَّانِ على الإسلام وعلى المحبَّةِ الأخوية بالرَّضاعَةِ، والاختلاطِ الأخوي الذي يزيدُهُ تردُّدُ الأُمِّ بالرّضاع عليهما والمودّة بَيْنَهُما، يُحْدِثُ عندهما نفوراً جِنْسياً طبيعياً كالنفور الذي يَحْدُثُ بين الأقارب.

وأما تحريمُ المُرْضِعِ على طِفْلِها الذي أرْضعَتْهُ، فواضِحُ الحِكْمَةِ، فقد غدا الولدُ ابنها ديناً وعُرْفاً، وقد رَضَعَ من ثَدْيَيْها، واضْطَلَعَ على عَوْرَتِها، وزواجُه منها لا يوافِقُ عليه ذو عَقْلٍ ودِينٍ، والفوضى الجنْسِيّة والاجتماعية التي تترتَّبُ على مثل هذا الرّضاع ظاهِرَةٌ.

حِكْمَةُ تَحْرِيمِ زَوْجَةِ الأَبِ وحلائل الأبناء وأُمَّهاتِ النساء

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ

﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٢].

وعِلَّةُ التَّحْريم أنَّ الأبَ وزَوْجَتَهُ وأولادَهُ يعيشون في بِيئةٍ واحدةٍ، ومعيشَتُهُمْ توجِبُ اختلاطَهُم اختلاطاً عائِلِيّاً مع رَفْعِ الكلْفَةِ بينهم، ولا يُمْكِنُ من الناحية العَمَلِيَّة احتجاب زَوْجَةِ الأب عن أولاد زوجها، ولا يمكن منعهم من المَعيشَةِ مع أبيهم في بيتٍ واحدٍ، أو على الأقلّ لا يمكن منعهم من التردُّدِ على بَيْتِ أبيهم في كلِّ لَحْظَةٍ وفي كلِّ حِينٍ، في وجودِهِ أو أثناء تغيُّبِهِ، فالحِكْمَةُ ظاهِرَةٌ في تحريم هذا النكاح، والمقصودُ منه توطيدُ العلاقَةِ بين الرجل وأولاده، فلا يَنْظر أحدُ الأولاد إلى امْرَأَةِ أبيه نظرةَ شَهْوةِ الزَّواج، ولا يتسلَّط شعورُ الغَيْرَةِ على الأبِ من أولاده فتضيع الثِّقَةُ بين أفرادِ العائِلَةِ التي يريدُ الإسلام توطيدَ أركانها، وتوثيقَ عُرَىٰ المحبَّةِ بين أفرادِها.

ويلاحَظُ أنَّهُ من الطَّبِيعي كذلك أنَّ الإنسانَ، إذا حَرَّمَ عليه دينُهُ الذي يَعْتَنِقُهُ ويدينُ أَمْراً، نَظَرَ إليه نَظْرَةَ المحرَّمِ عليه المَمْقُوت فعله ديناً وعرفاً، ومن هُنَا يأتِي كذلك النُّفورُ الجِنْسِيّ من زَوْجَةِ الأب الذي وَضَعَهَا الدِّينُ والعُرْفُ في مَرْتَبَةِ الأُمّ، فأوْجَبَ لها كلَّ التَّقْدير والاحترام.

والحِكْمَةُ في هذا التَّحريم هي عَيْنُها الحكمةُ في تحريم حِلائل الأبناء، قال تعالى: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣] ومثله أُمّهات النِّساء، قال جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣].

حِكْمَةُ تَحْريم الجَمْع بَيْنَ الأُخْتَيْنِ

قال تعالى عِنْدَ ذِكْرِ المُحَرَّمَاتِ: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا

﴿قَدْ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[1] [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣].

والجَمْعُ بين الأُخْتَيْن يولد الغَيْرَةَ، وقد يولِّدُ العداوةَ بينهما، وهو ما لا يريدُه الإسلام.

وإذا كان من المُباح تزوّج الأخت بعد طلاقِ أُخْتِها، فحدوث هذا الأمر نادِرٌ، إذْ أنَّ الزَّوْجَ قد انتقى زوجَتَه التي أعجبته، وليست المحبّة والمودّة من الأمور التي يُمْكِنُ العَبَثُ بها، ونضيفُ بجانب ذلك أنَّ المسْلِمَ لا يطلق بالسُّهولة التي يظنها قليلو الدِّين، البَعِيدُون عن فَهْمِ رُوحِ الدِّين الحنيف، والحكمة في هذا التحريم هي عين الحكمة في تحريم الجمع بين المرأةِ وخالَتِها أوْ عَمَّتِها.

حِكْمَةُ تحريم الرّبائِب

قال تعالى: ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣].

والرّبائِبُ، جمع رَبيبة، والرَّبيبُ: ولد المرأةِ مِنْ رَجُلٍ آخَر، سُمّيَ به لأنه يُرَبِّيه كما يُرَبّي وَلَدَهُ، والحِكْمَةُ ظاهِرَةٌ في هذا التحريم، لأنَّ الرَّجُلَ إذا دَخَلَ بالمرْأَةِ وكانت لها بِنْتٌ، غَدَتْ في حِجْرِ مُرَبِّيها، وأصبح بِمَثابَةِ أبٍ لها، وأوْجَبَ عليه الدِّينُ أنْ يُعامِلَها معامَلَةَ الابْنَةِ، وهو بجانِبِ ذلك بِصِفَتِهِ زوج الأمّ يُرَبّي ابْنَةَ امرأتِهِ، ويَرَىٰ منها ما لا

(١) ومعنى قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَۗ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٣] أي: لكن ما قد مَضىٰ، فإنّهُ مَعْفُوٌ عنه، فيكون نكاح الأخْتَيْن في الجاهلية نافِذَ العَقْدِ، ويختارُ الرَّجُلُ أيَّهما شاء حتى لا يجْمَعَ بَيْنَهُما ولا يحتاجُ لِعَقْدٍ جديدٍ على التي اختارَها.

يراه الأجنبيُّ، وتَحْرِيمُ الدِّينِ لها يوجِبُ كذلك الاطمئنانَ عنْدَ الأُمِّ، فلا تَغارُ مِن ابْنَتِها، وتَأْمَنُ ناحِيةَ الشَّهْوَةِ الجنسية. فترى الدِّينَ وقد حَمَىٰ البيتَ من فسادِ هذه الشَّهْوَةِ التي تُعَكِّرُ صَفْوَهُ وتقوِّضُ أركانَهُ، وأَوْجَدَ الدِّينُ كذلك نُفوراً جِنْسِيّاً من ناحِيَةِ الرَّجُلِ نحو مَنِ اعْتَبَرَهَا الإسلام ابْنَتَهُ، ورَفَعَ الدِّينُ عواطِفَ الرَّجُلِ، وهَذَّبَها وعلاها، وجعل الإنسان بهذا التحريم في مرتبةٍ تَقْرُبُ من مراتِب الملائِكَةِ، ونَشَلَهُ من وَهْدَةِ الرَّذِيلَةِ والفَوْضَىٰ الجِنْسِيّة والاجْتماعية.

المبحث التاسع
تحديد النسل

مقدمة :

وتحديد النَّسْلِ اصْطلاحٌ عامٌّ مُتَشَعِّبُ المُعاني، وهو بِمَعْناه العامِّ تحديد سكّان المعْمُورَة، أو الهَيْمَنَة على عَدَدِ أفراد مَمْلَكَةٍ من الممالك، أو بلدة من البلدان، وهو بمعناه الخاصّ التحكّم في أفراد العائلة الواحدة، أو محاولة الرجل والمرأة الاقتصار على عَدَدٍ مُعَيَّنٍ من الأولاد.

وسنبيّن في هذا المبحث أنّ تحديدَ النسل تقوم به الطَّبيعَةُ[1]، وأن الوَسائِلَ التي يتَّخِذُها النَّاسُ لمساعَدَةِ الطبيعَةِ أمْرٌ شاذٌّ، إذْ مِنَ الواجِبِ مقاوَمَةُ هذه العوامِلِ لعمارة العالم وبقائِهِ، وسَأُبَيِّنُ عِلَّةَ وُجودِ العوامل الطبيعيَّةِ، وسَأُبَرْهِنُ هنا فسادَ رأيِ مَنْ يقول بتَحْدِيد النَّسْلِ، مبيِّناً الأضرارَ التي تعودُ على المجْتَمعِ من ذلك.

العوامِلُ الطبيعيَّة لتَحْدِيدِ النَّسْلِ

والتحكُّم في عَدَدِ سُكّان العالَمِ تقومُ به عوامِلُ طبيعِيَّةٌ، وأُخْرىٰ وضْعِيّة، فأمّا العوامِلُ الطبيعيَّةُ، فهي: الزَّلازِلُ، والبراكين، وفيضانات

---

(١) المقصود بالطبيعة القوانين والسنن التي جعلها الله قواعد للحياة. بسام.

الأَنهار[1]، والزَّوابع، والأعاصير الشديدة، والهيار[2]، والمَطر الهَطّال[3]، والجَفاف والجَدْب[4]، والأمراضُ الوَبائيّة، والأمراض المتوطّنة[5]، والأمراض التّناسُلِيّة، والحروب الطاحِنَة[6]، والعقم الطبيعي، قال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًاۚ﴾ [٤٢ سورة الشورى/ الآية: ٥٠]، والإجهاضُ المَرَضِي[7]، وقِصَرُ مدّةِ حمل المرأة، إذ تَبْلُغُ سنّ اليَأْسِ من سن ٤٥ إلى ٥٠، والموتُ، والله تعالى يقول: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٖ مُّشَيَّدَةٖۗ﴾ [٤ سورة انساء/ الآية: ٧٨].

العوامِلُ الوضْعيّة لتَحْدِيدِ النَّسْلِ

وأمّا العوامِلُ الوضْعِيّة لتحديد النسل، فهي: الاضْطِهادَات، والمذابِحُ، والقَتْل، والرَّهْبَنَة، وتعدّد الأزْوَاج[8]، ووأْد البنات، والإجهاض الجنائي، ووَسائِل مَنْع الحَمْل.

عِلّةُ وجُودِ العوامِلِ الطبيعيّة

والعوامِلُ الطبيعيّة تقومُ بتَحْدِيد النَّسْلِ، كنظامٍ طبيعيٍّ تقْتَضِيه السنن الكونيّة، حتّى الحروب، والله تعالى يقولُ: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٖ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٥١]،

(١) كنهر هوانج هو في الصين والمسيسبي في أمريكة الشمالية.
(٢) وهي الثلوج التي تنقضُّ على القرى من أعالي الجبال فتدكها دكّاً.
(٣) كالذي حدث في إيرلندة فقضىَ على مليون ونصف مليون نسمة من سنة ١٨٤٠ م إلى سنة ١٨٥٠ م.
(٤) كالذي حدث في جنوب روسية سنة ١٩٢١ م.
(٥) كالملاريا في الهند، ومرض النوم في أواسط إفريقية.
(٦) كالحرب العالمية الأولى ١٩١٤ م والحرب العالمية الثانية، [وبقية الحروب المنتشرة في جميع أنحاء المعمورة].
(٧) مِمّا تجدُ أسبابه مفصّلة في كتب الطب الخاصة.
(٨) كما يحدثُ في التبّت وفي شمال الهند، وكما كان يَحْدُثُ في الجاهلية.

وهي كذلك تَرْمي إلى قانُونِ تنازُع البَقاءِ وبقاءِ الأَصْلَح، هي كالانْفِعالاتِ الَّتِي تحدثُ في نَفْس الإنسان فتَدْعُوهُ إلى العَمَلِ وتحثُّهُ على الجهادِ في سبيل السَّعادَةِ الإنسانيّة، وتوجِدُ عنده رُوحَ الحَذَرِ واليقظة والانتِباه، ومجاهدة العوامل الطبيعيّة كمُجَاهَدَةِ النَّفْس، للوصول إلى الكمال، قال تـعـالـى: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي ٱلْأَرْضِ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [١٣ سورة الرعد/ الآية: ١٧].

فَسادُ العوامل الوضْعِيّة

وأما العوامِلُ الوضْعِيّة، فهي طُرُقٌ فاسِدَةٌ تناقِضُ غَريزَةَ حُبِّ الحياة التي تَدْفَعُ المَرْءَ ليجاهِدَ في سبيل تحْصِيل قُوتِهِ، وتَدْفَعُهُ لإيجادِ الذُّرِّيَّةِ الطيِّبَةِ، لتعويضِ النَّقْصِ الذي تسبّبه العوامِل الطبيعِيّة، وتُقَوِّي فيه العواطِف السَّامِيّة، كالعاطفة الخُلُقِيّة وغيرِها، وإلا فما ظَنّك بفريقٍ من الناس يضْطَهِدُ فريقاً آخَرَ لاخْتِلافات لا قِيمَةَ لها، فيقومُ بتَذْبيحِهِم وتَمْزيقِهِم شرّ ممزّق، وما ظَنُّكَ في مجْرِمين يقتُلون النَّاسَ لِسَلْبِ أموالهم ولإشْباعِ غريزَةِ الشَّرِّ فيهم، وما رَأْيُكَ في تعدُّدِ الأزواج، هذه الفوضى التَّناسُلِيّة التي لا يقِرُّها عاقِلٌ، والتي حَرَّمها الإسلام في سياق المحرّمات في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ٢٤]، وما ظَنُّك بالعالَم إذا تصوَّرْتَ أفرادَهُ وقد ترهَّبُوا وأضْرَبُوا عن الزَّواجِ وتحصِيلِ النَّسْلِ، وهل يرضى أحَدٌ بما يأْتِيهِ المجرمون من الإجهاضِ الجنائي ووسَائِلِ مَنْعِ الحمل.

فطريّة التناسل

وترى غريزةَ الإنسان أَمْراً فِطْرِياً للمحافَظَةِ على النَّوْعِ البَشَرِيِّ والعناية بإكْثَارِ الصَّالح منه، فالرَّجُلُ الصَّالح، القويُّ الإرادة، مَتِين الأخلاق، يحبُّ الحياةَ، وينْشُدُ الخلودَ، فتراهُ ـ وقد عَلِمَ أنَّ المَوْتَ لا

مَفَرّ مِنْهُ ـ يعملُ على تحصِيلِ الزَّادِ الّذي يوصِلُه إلى الخلودِ في الدّارِ الآخِرَةِ لينالَ أقْصَى ما يُمْكِنُ من النَّعِيم، وهو مِنْ جِهةٍ أُخْرَى يتمسَّكُ بالحياة الدّنْيا، ولا يريدُ أنْ يَنْقَطِعَ ذِكْرُهُ منها، فيوقِفُ أموالاً للخير، ويؤلِّفُ الكُتُبَ التي تُحْيي ذِكْرَه، وينشدُ الذُّرِّيَّةَ الصَّالحَةَ التي تواصِلُ عَمَلَه في هذه الحياة، وتخلِّدُ ذِكْرَهُ في الحياة الدُّنْيا بعد وفاتِهِ، ولذلك يقولَ صلوات الله وسلامه عليه: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، وَعِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ بِخَيْرٍ»(١).

وهنالِكَ ناحيةٌ أُخرى تدلّ على فطرية التّناسُل، وهي التكوينُ الجنسيّ التي خُلِقَ به كلُّ فَرْدٍ، فالرَّجُلُ خُلِقَتْ له خِصْيَتان، وهما المعْمَلان اللذان تتكوّن فيهما الحيوانات المَنَويّة، ولو لم يُخْلَقِ الإنسانُ للتناسلِ وكان الجماع لمجرّدِ اللذة، لخُلِقَ القضيب وحده، ولقد عَلِمْنا منَ المبْحَثِ الثّاني أنَّ المَخْصِيَّ شَخْصٌ شاذٌّ، وأنَّ الذي تُقْطَعُ خصيتاه لا يَنْبُتُ له شَعْرٌ، ويرقّ صوتُهُ، ويشذُّ قوامُهُ عن قوامِ الرّجالِ، وتحودُ به طباعُهُ عنهم، وإذا نَظَرْنا إلى المرأةِ وَجَدْنَا لها رَحِماً، فهل خَلَقَ اللّهُ هذا الرَّحِمَ للّذّةِ، أم خُلِقَ لحفْظِ الجنين وتربِيَتِه؟ وترى ثديي المرأة وهُما من أبْرَزِ زينَتِها، ما خُلِقا إلا لتَغْذِيَةِ الطفل، وما أُعِدّا إلا لِغِذائِهِ وإطْعامِهِ، وإنك لترى البشر وقد خُلِقَ من جِنْسَيْن، وما جُعِلَتْ هنالك لذّة بالاتصال الجنْسي إلا طَلَباً لإيجاد النسل والإكثار منه، خاصَّةً إذا عَلِمْنا أنّ قُوَّةَ البَلَدِ لا تُقاسُ إلا بِعَدَدِ جُنودِها الأبطال من علماء مخْلِصين، وعمّال صادِقِين، ومحارِبين مجاهِدِين، وقوّادٍ ممتازِين، ولهذا رَغَّبَ الإسلامُ في النَّسلِ، ولقد أَشَرْنا إلى ذلك عند الكلامِ عن الترغيب في النسل في المبحث الخامس.

---

(١) مسلم عن أبي هريرة.

ما يَتَّخِذُهُ النَّاسُ مُبَرِّراً لِمَنْعِ الحَمْل

ولا تخرجُ حُججُ النَّاسِ في منعهم الحَمْل عن ثلاثة أسباب، وهي الخوف من الحَمْل، أو طَلب الشهوة المجرّدة، أو خوف الفقر، وسنُناقِشُ هذه الأسباب فيما يلي، ويجبُ أن نُسْقِطَ من حسابنا الأمْراض التي تُوجِبُ مَنْعَ الحَمْلِ، والتي تهدِّد المرأةَ بالمَوْتِ إذا حَملتْ، وهذا التقدير يرجع إلى شهادة طبيبَيْن عادِلَيْن صالِحَيْن.

أ ـ الخوفُ من الحَمْل:

والخوفُ من الحَمْل من الأسْبَابِ التي تَدْعو الفتاةَ إلى استعمال الطُّرُقِ المانِعَة من الحَمْل، ويرجِعُ سَبَبُ ذلك إلى الخَوْفِ الذي يَسْتَوْلي على الفَتاةِ عنْدَما تسْتَوْلي على عَقْلِها ثَرْثارَةٌ من النساء المتقدِّمات في السن، فتُهَوِّلُ لها شأنَ الحَمْلِ، وتصوِّرُ لها حادِثَةَ الولادة أشْنَعَ تصوير، ولا يَجِدُ هذا الوَهْمُ مجالاً إلا في أذْهانِ الفَتَياتِ الضَّعيفات الإرادة العصبيّات، ومثل هذه الفتيات يصْبِحْن عالَةً على المجْتَمعِ، ويُعتبرْن كالجنديِّ الجبان الذي لا يخْدِمُ وطَنَه خَشْيَةَ السُّقوطِ في ساحة الشَّرَفِ، ولقد بَيَّنَّا في مبحث الزواج كيف يعتبر الإسلام حَمْلَ المرأةِ جِهاداً، وسنبيِّنُ بَعْدُ ما يصيب الفتاةَ من أخْطارٍ عظيمَةٍ عنْدَ فرارِها من الحمْل والتجائها إلى وسائل مَنْعِهِ.

ب ـ طَلَبُ الشَّهْوَةِ المجرَّدَة:

وهنالك فريقٌ من الفَتياتِ ينْظُرْنَ إلى الحمل كأنَّهُ السالِب لاستكمال شهْوَتِهن، فيسْتَعْمِلْن موانِعَ الحمل حتى يستطعن التمتّع بأزواجِهِن إلى أقْصَىٰ حدودِ التمتُّع، فلا يشغلهن الحَمْلُ والوَضْعُ والنفاس والرضاعة، ولا تقطعن هذه السنين من عمرهن، ولا تشوهُ هذه الوظائف شكْلَهُن وبطونَهُن وصدورَهُنّ وأثْدِيَتَهُنّ؛ وتجهلُ مثل هذه

الفتيات أنّ استعمال موانِع الحمل وَبالٌ عليها وعلى أعضائِها التناسلية، كما سيتبيَّنُ بَعْدُ، وأن الرَّجُلَ لا يُقَدِّرُ إلا المرأةَ التي يُنْجِبُ منها أطفالَهُ، وأن الأطفالَ تزيدُ محبَّتَهُ لها، وهي تَجْهَلُ أنَّ الرَّجُلَ الصالح ينْتَقِي المرأةَ التي يستطيعُ أنْ يشارِكَها في الحُصولِ على النَّسْل الصالح، كما بَيَّنَّا في مَبْحَثِ تحسين النسل، وأنَّ الزَّوْجَةَ التي لا تعقب كالشجرة التي لا تُثْمر، وما قِيمَةُ عُودِ الوَرْدِ إذا لم تكسه الزهورُ، وتفوحُ حوله رائِحةُ العُطور، سيَّما أنَّ موانِعَ الحَمْل تسبِّبُ أضراراً مخْتَلِفةً، قد تَحْرُمُ المرأةَ نهائياً من القُدْرَةِ على الولادة، وتصيبها بالعُقْم.

جـ ـ خَشْية الفَقْر:

ولا يمنع النسلَ إلا امرؤٌ تتوفَّر فيه صِفَتان: الجُبْن وعدم الإيمان، فالمرءُ الذي يَعْزِلَ خَشْيَةَ أن يحصلَ على نَسْلٍ يخافُ أن يشارِكَهُ غذاءه، ويرى أنَّهُ لا يستطيع بكَدِّه أن يوفِّرَ له أسبابَ العَيْش، جبانٌ وقليلُ العَقْل، وإلاَّ فأيّ عاقِلٍ يخافُ أن تَلِدَ امرأتُهُ بَعْدَ سَنَةٍ، ثم يلبَثُ الطفل يتغذَّى بلبنها ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٣] فلا يتكلَّفُ شيئاً ثلاث سنوات، ثم بَعْدَ ذلك يعيشُ الطفْلُ حتى يكملَ لَهُ من العُمْر سَبْعَة سنوات أو أكثر، وهو لا يكلِّفُه إلا الأقَلّ من القَليل، وبالرَّغم من ذلك يَجْبُنُ أنْ يولَدَ له طِفْلٌ لا يكلِّفُهُ شيئاً إلا بعد هذا العمر الطويل.

ومن جهةٍ أُخرَىٰ، فالمَرْءُ لا يَعْلَمُ الشَّقِيَّ من السعيد من أولادِهِ، فقد يولَدُ له وَلَدٌ وبنْتٌ، ثم يُمْنَع النَّسْل، فيغدو الولَدُ فاسِداً، والبنْتُ ذات حظ مريضٍ، قال تعالى: ﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ [٤ سورة النساء/ الآية: ١١] وَرُبَّما كان فِيمَنْ مَنَعَه سعادته وهناءه، إنّك لَتَرَىٰ عَبْدَ الله لم يَعْزِلْ، فولد له سيِّدنا محمد

رسول الله ﷺ، وكذلك آباء العظماء والأنبياء والرُّسل عليهم السلام، والله تعالى يقولُ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [١٣ سورة الرعد/ الآية: ٣٨].

ومِنْ هنا عَدَّ الإسلامَ مَنْعَ الولد خَشْيَةَ الفَقْرِ حَراماً يسْتَحقّ فاعِلُهُ دخولَ الجحيم، وغَيْرُ المسْلِم هو الذي يخشَىٰ الفَقْرَ، ولا يَثِقُ بالله الذي يـقـول: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ۝٦﴾ [١١ سـورة هـود/ الآيـة: ٦] وفـي هـذا المعنى يقولُ جَلّ شأنُهُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ۝٣١﴾ [١٧ سورة الإسراء/ الآية: ٣١، و ٦ سورة الأنعام/ الآية: ١٥١]، وحَسْبُكَ قول رسولِ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ التَّزْوِيجَ مَخَافَةَ العِيلَةِ فَلَيْسَ مِنَّا»[١].

طُرُقُ مَنْع الحَمْلِ وأضْرارُها

ويتَّخِذُ بعضُ النَّاسِ طُرُقاً لِمَنْعِ الحَمْل، وهي جميعاً ـ سوى خَصْي الرجل وتعقيم المرأة ـ غير مُجْدِية وغير قاطِعة، جاءَ أَحَدُهُم إلى رَسولِ الله ﷺ، فَقَالَ: إنّ عـندي جاريـة، وأنـا أَعْـزِلَ عَـنْـهـا، فـقـال صلوات الله وسلامه عليه: «إِنَّ ذَٰلِكَ لاَ يَمْنَعُ شَيْئاً أَرَادَهُ اللَّهُ» وحملتِ الجارِيَةُ بالرَّغْمِ من العَزْلِ[٢]؛ وسنُبَيِّنُ ما يؤيد هذا، وسنَذْكُرُ كَيْفَ أَنَّ وسائل مَنْعِ الحمل عظيمة الضَّرَرِ من الناحيتين الصحّيّة والنفسيّة.

١ ـ طريقة المحاليل:

فمِنَ النساء من يسْتَعْمِلن لمنع الحمل محاليل خاصّة بِنِسَبٍ مُعَيَّنَةٍ؛

---

(١) أبو منصور الديلمي في «مسند الفردوس» من حديث أبي سعيد، والدارمي في «مسنده»، والبغوي في «معجمه».

(٢) رواه مسلم في «صحيحه».

يغسلنَ بها مهابِلَهن قَبْلَ الوَطْءِ وبَعْدَه، لقَتْلِ الحيوانات المنوية كالليزول، والأوزول، وبيرمنغنات البوتاسيوم، وحامض البوريك، وحامض الخَلّيك، وحامض اللامونيك، وغيرها، ومن المعروف طبّياً أن هذه المواد كاوِيَةٌ، ولها تأثيرٌ سَيّىءٌ على الغشاء المُخاطِي المُبَطِّن للمِهْبل، فتُحْدِثُ فيه تقرّحات سَطْحِيّة والتهابات قد يَمْتَدّ أثرُها فتُصيب الجهازَ التناسُلِيّ كلَّهُ، مما يضطَرّهن إلى التردّد على أطِبّاء أمراض النساء، وقد يؤدّي ذلك إلى العُقْم.

ويجب أن نقرِّرَ هنا أنّ هَذِه الطريقة بالرغم مما يدّعي المدَّعُون لا تُجْدي فتيلاً، ولا تَمْنَعُ الحملَ مَنْعاً باتاً، إذْ إنَّ الحيوانات المنويّة في انْدِفاعها تدْخُلُ إلى الرَّحِم من عُنُقِهِ حيث تجدُ البُوَيْضَةُ فتُلَقِّحُها، ولا تؤثّرُ هذه السوائل في الجرثومة الملقِّحَة، لأنّها تُحاط بكَمّيّاتٍ من السائل المَنَويّ، يَقِيها ويَحْفَظُها من السوائل العالِقَةِ بِجِدارِ المِهْبَلِ أثناء غَسْلِها.

وإذا صَحَّ أنَّ المرأةَ لا تَحْمِلُ باسْتعمال هذه المحاليل، فالسَّبَبُ لا يرجع إلى فائِدَتِها، ولكن يَرْجِعُ لإتْلافِها الجهاز التناسلي، وإحداث الالتهابات التي تَمْنَعُهُ من أداء وظيفَتِهِ.

واستعمالُ المحاليل الكاوية، كعصير اللَّيْمون، يُحْدِثُ التهاباً كذلك في جِلْدِ القَضِيبِ، أو في مجْرَىٰ بَوْلِ الرَّجُلِ.

وهنالِكَ حالَةٌ نَفْسِيّةٌ جديرةٌ بالاعْتِبارِ، وَهِيَ المعْنىٰ السَّيِّىء الذي ينمُّ عَنْهُ ذهاب المرأة للحَمّام قبل الجماع لإجراء عَمَلِيّة الغَسيل، وترك زَوْجِها بعد الوَطْءِ، كذلك إلى الحَمّام لإعادَةِ هذه العَمَلِيّة، قاضِيَةً على فَتْرَةِ النَّوْم الطبيعيّة التي تلي الإِنْزالَ مباشرةً، ومِنَ المعاني السَّيِّئة الّتِي تَحْمِلُها هذه العَمَلِيّة، شعور الزوجين بأنّهما مقْدِمَان على عَمَلٍ خَطِرٍ ذي ضَرَرٍ لهما، فهما يَسْتعدّان لَه بوسائل الحِيطَةِ والحَذَرِ، وفي هذه العَمَلِيّة

كذلك ما يقضي على الكَثِيرِ من اللّذَّةِ الطبيعيّة، ويُعْطِي الجِماعَ مَظْهَر الشَّهْوَةِ البَهِيمِيّة المجرَّدَةِ من العاطِفَةِ.

٢ ـ طريقة اللّبُوسات (التحاميل):

وهنالك طريقة اللّبُوسَات (التحاميل)، وهي عناصِرُ طبية سامَّة موضوعَةٌ في زُبْدَةِ الكاكاو لِتَحْفظها في شَكْل قمعٍ يوضَعُ في عُنُقِ الرَّحِمِ قَبْلَ المُبَاشَرةِ، فتتأثّر زبدة الكاكاو بالحَرارة الداخِلِيّة، فتذوبُ، فيؤثّرُ ما فيها من المواد على الحيوانَاتِ المَنَوِيّة فتقتُلُها، وتعدُّ هذه الطريقة من أقْبَحِ الطُّرقِ، لأنها تُلْهِب عُنُق الرّحم كالطريقة السابقة، وتحدِثُ لُزُوجَةً في المِهْبَلِ تثيرُ اشمئزازَ الرَّجُلِ العادي، وتقلّلُ من الشعور بِلَذّةِ الجماع، وفيها عين التأثير النفسي السيّىء السابق الذكر.

٣ ـ طريقة سَدّ عُنُقِ الرَّحِم:

وقد تستعمل المرأةُ أدواتٍ مختلفةً لِسَدِّ عُنُقِ الرحم، لمنع دخول الحيوانات المنوية إِلَيْهِ، كالفرزجة(١)، وهي لا تُسْتَعْمَل عند فَقْدِ مرونة جدار المَهْبَل، أو عند وجود تمزُّقٍ بسيطٍ في العجان، أو هبوط عامّ في الرَّحِم، أو كانَتِ القناةُ المِهْبَلِيّة قصيرةً أو أطولَ مِنَ المُعْتَادِ.

وبعضُهُنّ يَسْتَعْمِلْن طَرْبوشاً من الكاوتشوك، ويسمى الطربوش الفرنسي(٢)، وهو عرضَةٌ للتَّقَلْقُلِ وقت الجماع، وكثيراً ما يَسْقُطُ أثناءَهُ، ولا يَنْفَعُ في حالَة وجودِ إفرازٍ غزيرٍ من العُنُقِ، أو وجود تضخُّم فيه

---

(١) وهي مصنوعة من قاعدة من اللستك [المطاط أو البلاستيك] متصلة بحافة زمبلك [الولب] كزمبلك الساعة، وتركيبها صعب، لذلك تذهب المرأة إلى الطبيب ليركبه فيها.

(٢) يشبه شكله قطاع البيض المستعرض من النصف، وهو أصعب في التركيب من الفرزجة.

بشكلٍ غَيْرِ مُنْتَظَم، أو تمزّق، أو عندما تكون المرأة ضخمة الجسم، أو تكون القناة المهبلية طويلة مع قِصَر أصْبع اليد.

ومنهُنَّ من تستعمل السداد[1]، وهنا يجب سَدّ العنق سدّاً محكماً مع جيبي المِهْبل، وأنْ يُبَلَّ بالمحاليل، ومنهم من تستعمل الكَبُوت الإنجليزي، وهو يشبه كبوت الرجل المصْنُوع من المطاط.

وجميع هذه الطرق ذات أضرارٍ عظيمة الخطر، إذ تُحْدِثُ في العنق التهابات شديدةَ الضَّرَرِ، كثيراً ما تكونُ سبباً في إصابَتِهِ بالسَّرَطان، وتؤثِّرُ كَذلك في عضلات الرَّحِم فتُحْدِثُ فيه تشنُّجاً يؤدِّي إلى قفله أو ارتخائه، وكثيراً ما يَنْجُمُ عن ذلك العُقْم.

وبجانب هذا، فإنَّ هذه الطُّرق تقلِّلُ اللّذّة، وتقلِّلُ الحساسِيَّة، وتُحْدِثُ أضراراً نَفْسِيّة مختلفةً، وحسبَ الرجل شعوره بوجودِ مواد غريبة، ومحاليل مختلفة في فَرْجِ امرأتِهِ، مِمَّا يؤدِّي إلى النُّفورِ من الزَّوْجة، والزهْدِ في القيام بالعَمَلِيَّةِ الجنسيّة معها.

٤ ـ طريقة كَبُود الرجل:

والكبود الذي يستعمله الرجل كالسداد الذي تستعمله المرأة، يُقلِّلُ حساسِيّة الطَّرَفَيْن، ويمنع بجانب ذلك وصول السائل المنوي إلى جهاز المرأة، وقد ثَبَتَ أن المرأةَ يَمتَصّ جهازُها من هذا السائل ما يهدِّىءُ أعْصابَها، ويريح نَفْسها، وكثيراً ما يتمزَّقُ الكَبْود ويحدثُ الحمل.

٥ ـ طريقة قَبْضِ عضلات الرَّحِم:

ومِنَ النَّاسِ من يَدّعِي أنَّ من طُرُقِ مَنْعِ الحَمْلِ قيامُ المَرْأةِ بمَجْهُودِ

---

(١) وهو قطعة من القطن، أو منديل المرأة، أو قليل من ورق المراحيض أو الإسفنج. والسداد صغير في شهر العسل، وأما في المتكرّرات الولادة فيبلغ حجمه حجم منديل الرجل.

عَضَلِيّ بعد الجماع مباشرةً، كأنْ تكحّ بشدّةٍ، لطردِ الحيوانات وعدم تمكينها من الوصول إلى الرَّحِمِ لتقلُّص عضلاته، وهذه الطريقة لا تُجدِي نَفعاً، ولا تُؤَثِّرُ في الحيوانات المَنَوِيّة التي دَخَلَتِ الرَّحِمَ، وهذه الطريقة كسابقاتِها تُحدِثُ تأثيراً سَيِّئاً في نَفْسِ الرَّجُلِ وامرأته.

٦ ـ طريقة الإِنزالُ خارجَ الرَّحِم:

والإنزالُ خارجَ الرَّحِم من أشدّ الطُّرُقِ ضَرَراً كذلك، إذْ إنَّها كطريقة الكَبُود، وتزيدُ في كونِها تكبِّد الرجل مجهوداً عضلياً وعصبياً شديداً، وتحرمُ المرأةَ من الحصولِ على اللَّذَةِ. وقد أشَرْنا إلى ذلك عند الكلامِ عن الجماعِ وواجِباتِهِ في مَبْحَثِ العلاقة الجِنْسِيّة بين الزَّوْجَيْن، وبجانِب هذا يَصْعُبُ على الرَّجُلِ الطبيعيّ الإِخراجُ قبل الإنزال، وفي الوقت المناسب، وإذا أمْكَنَ ذلك، فقَدْ يسيلُ جزءٌ من المَني من قناة مجْرىٰ البول داخل المِهْبَلِ بدون شعورِ الرجل، فيحدثُ الحملُ.

٧ ـ طريقة الوَطْءُ وقْتَ الأمان:

ويقولُ بعْضُهم: إنَّ هنالك فترةَ أمانٍ يَطَأُ فيها الرَّجُلُ زوجَتَهُ فلا تحمل، ويقولُ بَعْضُهم: إنَّ هذه الفترة تَبْدَأُ قبل الحَيْضِ بثلاثة أيام أو سبعة، ويقول آخرون: إنَّها تَبْدَأُ بعده، ويقول غَيْرُهُم: إنَّ هذه الفترة تَخْتَلِفُ باختلافِ النِّساءِ في طَبْعِهِنّ، ولكنَّ الحقيقةَ أنَّ النساء اللاتي يَحْدُثُ لهنَّ ذلك عندهن استعداد طبيعي لِلْعُقْم، وليس الغشيان في وقْتِ الأمان المزعوم هو الذي يسبِّبُ عدم الحمل، ولكنَّهُ استعدادُ المرأة للعُقْمِ هو الذي يسبِّبُ ذلك، وتَرَاهُنَّ إذا وُطِئْنَ في غير هذه الفترة فلا يَحْدُثُ عندهن الحمل كَذَلِكَ. ولا شكّ أنّ هذه الطريقة ضارَّةٌ كذلك، لأنَّها تُعَيِّنُ على الرَّجُلِ مدّةً خاصّةً لا يَطِىءُ امْرَأَتَهُ في سِوَاها.

٨ ـ طريقة مَدِّ مُدَّةِ الرَّضاعة:

ومن النساء من يَمدّنَ مدةَ الرّضاعة، ويَحْسَبْنَ أنّ الحَمْلَ لا يأتي أثناءها، وهي طريقة لا يُمْكِنُ الاعتمادُ عليها.

٩ ـ طريقة الخَصْيُ والتَّعْقيم:

والطريقة الوحيدة التي تضْمَنُ عَدَمَ الحَمْلِ هي خَصْيُ الرجل أو تعقيم المرأة، وهذه عملية لا يرضىٰ بها رَجُلٌ مسْلِمُ أو امرأة مسْلِمة، وأضرارُ هذه الطريقة أشَرْنا إليها في المبحث الثاني، إذ تسلبُ الفَرْدَ جنسيَّتَهُ.

١٠ ـ طريقة الإجهاض الجنائي:

والإجهاضُ جَرِيمَةٌ كُبْرَىٰ تعاقِبُ عَلَيْها جَميعُ قوانين العالم، وهي طَرِيقَةٌ بالِغَة الضَّرَرِ، ليس من النَّاحِيَةِ الاجْتماعِيَّة فَحَسْب، بل من الناحية الطبِّيَّة كذلك، فالسُّمُوم التي تُسْتَعمل للإجهاض بالغة الضَّرَرِ، كالجويدار الذي يستعمل لتعجيل خُروجِ المَيْت، والسَّذاب وهو مجْهِضٌ خَطِرٌ يسبِّبُ الموتَ بهبُوطِ القَلْبِ، والأبهل وحب العرر، وهما سُمَّان شَدِيدا الخُطُورَةِ يؤثّران على القَناةِ الهَضْمِيّة والمجموعِ العَصَبي، ويسبّبان الوفاة بالكوما [السبات] بَعْد قَيْءٍ وإسْهال وآلام مُبرحة في البَطْن يَعْقِبُها نَزِيفٌ بَوْلي ورَحِمي.

ويجب أنْ أنبِّهَ هنا أنَّهُ لا يُمْكِنُ أن يُحْدِثَ الدواءُ إجهاضاً في رحِم سَلِيمَةٍ إلا إذا أُخِذَ بمقادير سامَة، ونَشَأَ عَنْهُ تسمُّم عام، كالتسمُّم الذي يَحْدُثُ بالجَراثِيم، ومَهْما كانَتِ النَّتِيجَة سَلْبِيَة أو إيجابية، فإنَّ المرأة تَغْدُو عرضةً للإصابة بعوارض التسمُّم الحالِبي، أو بإصابة الكُلْيَتَيْن أو الكَبِد بأمراض التهابية مزمِنَة، ليس من السَّهْلِ الشفاء منها طوال الحياة.

وبجانِبِ هذا، فالعَقاقِيرُ لا تُجْدِي إلا في الشَّهْرَيْن الأوَّلَيْن من

زمن الحمل، وإلا لَزِمَ القيامُ بعملية جراحِيّة تزيدُ نِسْبَةُ خَطَرِها كلّما زاد عمر الجنين أسبوعاً بعد الشهرين الأَوَّلَيْن.

وتَلْجَأ الكثيراتُ إلى إدْخالِ بَعْضِ الأَشْيَاءِ الغريبَةِ في عُنُق الرَّحِم، كأعود الملوخِيّة أو الثقاب أو قطع الخشب أو فورتيكة أو إبرة الكورشية أو القَسْطَرَة أو مجسات معدنية، مما قد يُحْدِثُ ثقوباً في جِسْمِ الرَّحِم ومضاعفات مختلفة، كالتهاب البريتُون وخَرْقِ المَثانَة، مما ينْتَهِي غالِباً بالوفاةِ، خاصَّةً إذا كانَتْ هذه الأشياء ملوَّثَة. والإجهاضُ محرَّمٌ تحريماً قاطِعاً في الإِسلام، ويُعْتَبَر قَتْلَ نَفْسٍ حَرَّمَها اللّهُ، يعاقَبُ فاعِلُها بالإِعْدام.

وأمّا الإجهاضُ العِلاجِيُّ، فلا يَقُومُ به الطَّبِيبُ إلا إذا ثَبَتَ أنَّ حياةَ الأُمِّ في خَطَرٍ شديدٍ ناشىءٍ عن الحمل، وكانَ هذا الخَطَرُ يزولُ بزوَالِ الحَمْلِ، ويجبُ على الطَّبِيب في هذه الحالات، وقَبْلَ أن يقومَ بعمليّةِ الإِجهاض أن يستشيرَ طبيباً آخَرَ، وأن يدوّنا قرارَهُما كتابَةً يأْخُذُ كُلٌّ منْهُما صورةً يحفَظُها معه، وتعطى صورة للمريضة وأهْلِها.

العَزْلُ ومَنْعُ الحَمْلِ في الإسلام

بَيَّنّا في المباحث الماضية أنَّ المسْلِمَ رَجُلٌ راجِحُ العقلِ، قوي الإرادة، ذو أخلاق مَتِينة، ونفسِيَّة عالِيَة؛ وأنَّ الإِسلام يَفرضُ الزّواجَ، ويحثُّ على النَّسْلِ، ويُفَضِّلُ الوَلُودَ على العَقِيم، ويحارِبُ الرَّهْبَنَة، ويَعْتَبِرُ المسلمَ رجلاً مسؤولاً عَمَّا يَفْعَل، محاسَباً عن كلِّ ما يُقْدِمُ عليه، وبذلك تَرَىٰ الإسلامَ لا يوافِقُ على العَزْلِ مطْلَقاً إلا إذا كانَتْ هُنَالِكَ أسبابٌ تَضْطَرُّ المَرْءَ أنْ يَعْزِل، كما فَعَلَ بعضُ الصَّحابة مع الأَسْرَىٰ من النساء، إذْ خافُوا أن يَحْمِلْنَ منْهُم حين تزوَّجُوهُنَّ لِظُرُوفٍ خاصَّةٍ، ولَسْن في مُسْتَواهم، فخَافُوا أن يأتِي نسلُهُم وفِيه بَعْضُ صفاتٍ لا يرضونها،

قد تُورَثُ إِلَيْهِمْ مِمَّن أَسَرُوا من النساء كما ذَكَرْنا في مبحث تَحْسِينِ النَّسْلِ، وبالرَّغْمِ من ذلك فَقَدْ قال لهم رسول الله ﷺ حين سَأَلُوه عَنْ هذا: «لاَ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تَفْعَلُوا ذَاكُم، فإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ»[1] زاجِراً إيَّاهم، مُشِيراً إلى أَنَّ تَرْكَ العَزْلِ أَوْلَىٰ، بل تأَمَّلْ قولَهُ ﷺ في حديثٍ آخَرَ عن العَزْلِ «ذَلِكَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ»[2]. ويقولُ تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَيِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ۝٩﴾ [٨١ سورة التكوير/ الآيتان: ٨ و ٩] وَيُباحُ العَزْلُ إذا كانَتِ المرأةُ مُصابَةً بِمَرَضٍ يُخْشَىٰ عليها منْهُ إذا حَمَلتْ، كبَعْضِ أمراضِ القَلْبِ. وأمَّا إذا كانَ العَزْلُ لمجرّدِ خَوْفِ الفتاة مِنَ الحمل أو طلب الشهوة المجرّدة أو الخوف من الفقر كما قَدَّمْنا، فهو حَرامٌ في الإسلام قَطْعاً، فالمُسْلِمُ الحقيقي لا يفكِّرُ في العزل إلا لأسْبابٍ قَهْرِيَّةٍ مَرَضِيَّةٍ كما قدَّمْنا، وبالرَّغْمِ من ذلك يَجِبُ موافقة الزَّوْجَةِ حتَّىٰ يكونَ هنالِكَ تَفاهُمٌ بين القَرِينَيْنِ، وهو قولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يُعْزَلُ عَنِ الْحُرَّةِ إِلاَّ بِإِذْنِهَا»[3].

والإسلامُ يبيحُ العَزْلَ لِمَرْضىٰ الأجسام، كما يُبيحُهُ لِمَرْضَىٰ النُّفوسِ والأخلاق، وذلك لكيلا ينسلوا نسلاً ضعيفاً من الناحية الرُّوحية يكون عالةً على الأُمَّةِ الإسلامِيّة، وإذا كَمُلَ إسلامُ المَرْءِ، وكان صَحِيحَ الجِسْمِ، سَلِيمَ النفس، يحرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَمْنَعَ النَّسلَ؛ وبجانِب هذا، فالإسلامُ يُبيحُ خَصْيَ المجْرِمين، وتَعقِيمَ المُجْرِمات، حتَّى لا يَنْسلوا نسلاً فاسِداً كما فُعِلَ بالمُخَنَّثِين، وقد ذكرنا ذلك في المَبْحَثِ الثاني.

---

(١) مسلم عن أبي سعيد الخدري، ورواه النسائي عن أبي سعيد الزرقي.
(٢) مسلم عن عائشة.
(٣) أبو داود عن أبي هريرة.

ونُضيفُ إلى ذَلِكَ أنَّ وسائل مَنْعِ الحَمْلِ تُذْهِبُ معْنَىٰ الارْتباط الرُّوحي بين القَرِينَيْن. ولقد بَيَّنَّا عند الكلام عن العلاقة الجنْسِيَّةِ بين الزَّوْجَيْن، كيف تَكونُ هذه الصِّلَةُ التي يُفَكِّكُ عُرَاهَا محاولةُ اتِّخاذِ وسائل مَنْعِ الحمل الشَّاذَةِ.

ويمكن تصوّر حالَةِ رَجُلٍ يأتي امرأتَهُ وحليلَتَهُ والخوفُ مُتَمَلِّكٌ عليه، والذُّعْرُ يُقَيِّدُهُ، فيُبَاشِرُ امرأتَهُ وهو وَجِلٌ خائِفٌ مِنْ شَبَحِ النَّسْلِ.

المبحث العاشر
الرَّضَاعَة

مقدمة:

قال تعالى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٣] وهذه الآيَةُ الكَرِيمَةُ تتناولُ ثلاثةَ أُمورٍ هامَّةٍ، فأمّا الأَمْرُ الأَوّلُ فهو الإشارَةُ إلى الاتّصالِ الوَثِيق بين الرَّضاعَةِ وحياة الطِّفْل، وأما الأَمْرُ الثاني فهو صِلَةُ الرَّضاعَةِ بالأُمِّ نَفْسِها، والأَمْرُ الثالِثُ هو مُدَّةُ الرَّضَاعةِ، وسنتكلَّمُ عن هذه الأمورِ الثَّلاثَةِ في العُجالَةِ الآتِيَةِ:

أ ـ الرَّضاعَةُ وحَياةُ الطِّفْلِ:

يولَدُ الطِّفْلُ ويلفظه بطْنُ أُمِّهِ بعد تمامِ مُدَّةِ الحَمْلِ، فينقطعُ عَنْهُ ذلك التّيار الدَّمَويُّ العَجيبَ الّذِي كان يَصِلُهُ مباشَرةً من دَوْرَةِ الأُمِّ الدَّمَوِيَّةِ إلى أَوْرِدَتِهِ وشرايينِهِ بوساطة حَبْلِهِ السُّرِّي، وهنا يَسْتَقْبِلُ الطفلُ حَياةً جَديدةً، ويكادُ يكونُ قد نالَ استقلالاً ذاتِيّاً، وتأْخُذُ دورتُهُ الدمويَّةُ حالةً مخالِفَةً لما عهد في بَطْنِ أُمِّه، وتبدأ رئتاهُ عَمَلَهُما، ويشْعُرُ الطفْلُ بحاجَتِهِ لتجديد نشاطِهِ، فيُقْبِلُ على ثَدْيِ أمّه يمصُّ منهما مصّاً قوياً؛ ويجاهِدُ للحُصُول على أكْبَرِ قِسْطٍ يستطيع أنْ ينالَهُ من غذاء.

والطِّفْلُ محتاجٌ لِلَبَنِ أُمِّهِ في الأيام الأُولَى من ولادَتِهِ لاحْتِوَاءِ هذا

اللَّبَنَ على الكلولسترول الَّذي يُنَبِّهُ أمعاءَ الطِّفْلِ ويُنَظِّفُها ممّا يَجِبُ التخلُّص منهُ في الأمعاءِ، ويكون للجهازِ الهَضْميّ خَيْرُ مطهِّرٍ طبيعيٍّ، وأصلح مُنَشِّطٍ عامٍّ، وهذه المادَّةُ غَيْرُ مَوجودَةٍ في المُرْضِعِ الَّتِي تَأْتِي لِتُرْضِعَ الطفلَ بعد مدّةٍ طويلَةٍ من ولادتها، والآيَةُ الكريمَةُ تُلْزِمُ الأُمَّ بإرْضاع طِفْلِها للأضرارِ الَّتِي تَنْجُمُ للطِّفْلِ من الغَريبَةِ الَّتِي قد تَنْقُلُ لِلطِّفْلِ أَضْراراً وأمراضاً مختلفةً ذَكَرْنا بعضَها في المبحث الثامن.

ب ـ صِلَةُ الرَّضاعَةِ بالأُمِّ:

والرَّضاعَةُ هي الأَمْرُ الطبيعيُّ المتمِّمُ للحَمْلِ والوَضْعِ، وهو الَّذي يُكْسِبُ الأمَّ صِحَّةً ويُكْسِبُها ثوبَ العَافِيَة، وانقطاعَ الحَيْضِ عند المُرْضِعِ بِتَرْكِ المجال لراحَةِ الأعضاء التناسُلِيّة الراحة التامة، ويَدَعُ الرَّحِمَ المتمدِّدَ ليأخُذَ بعد الحَمْلِ والوَضْعِ شكلَهُ الطَّبيعيّ، أمَّا إذا امْتَنَعَتِ الأُمُّ عن الرَّضَاعَةِ يرجع الحَيْضُ بعد سِتَّة أسابيع من الوَضْعِ وأحياناً بعد خَمْسة عشر يوماً أو ثلاثة أسابيع، ويحتقن الرَّحِمُ تَبعاً لذلك، فلا يرجعُ لشَكْلِهِ الأصْلي ولا ينْكَمِشُ إلى الحَجْمِ الطبيعيّ، ولقد ثَبَتَ أن ثلاثَةَ أرْباع الإصابات التي تحدث ضَخامة الرَّحم تنجُمُ عن عَدَمِ الإرضاع، ولا يغيبُ عَنِ البالِ أنَّ المُرْضِعَ الجَيِّدَ لا تَحِيضُ.

وقد تَحْسبُ الجاهِلاتُ أنَّ الإرضاعَ يُسَبِّبُ لَهُنَّ الضَّعْفَ والوَهْنَ، مع أنَّ الرَّضاعة تحدثُ تحسُّناً عامّاً في الحالة الصِّحِّيَّةِ، وتبعثُ النَّشاطَ في وظائف الهضْمِ للاستزادَةِ مِنَ الموادِ الغِذائِيّة، وللرَّضاعَةِ كذلك فائِدَةٌ عَظيمةٌ للمُصابات بفَقْرِ الدَّمِ وعسْرِ الهَضْمِ وللضَّعيفاتِ على وَجْهٍ عامٍّ.

ولتعلَم الأُمُّ أَنَّ إِدْرَارَ اللَّبَنِ قد يُحْدِثِ اضطرابات في شَتَّى أعْضاءِ الجِسْمِ، فقد تَجِدُ الأُم آلاماً فِي رأسِها وترتَفِعُ درجةَ حرارة جسمها قليلاً وتشعر بحرق وظَمَأٍ واحتقانٍ في أوعية وَجْهها الدموية وتسرُّعِ ضَرَبات

القَلْبِ إلى غَيْرِ ذلك مِنْ سائِرِ الأغْراض، ولَكِنْ يَجِبُ ألاّ يَدْعو كُلُّ ذَلِكَ الأم إلى تَرْكِ الإرضاع، فإنَّ الرَّضاعَةَ تساعِدُها على التَّغَلُّبِ على هذه الأغْراضِ، بل وَتَشْفِيها منْهَا، وامتناعها عن الرّضاعة يُؤْذِيها أشدّ الأذَى، هذا فضلاً عن الاعتباراتِ الأدَبِيّة التي تحتِّمُ على الأُمِّ إرْضاعَ طِفْلِها حتى يستغنيَ عَنْ لَبَنِها، وقد ذَكَرْنا جزَاءَ المَرأة على إرْضاعِ طِفْلِها في ما سبق.

جـ ـ مدّة الرَّضَاعَةِ:

ولا خلافَ أنَّ الطّفْلَ محتاجٌ إلى أُمِّهِ حتى يُتِمَّ السَّنَتَيْن، وهي النهاية القُصْوَىٰ التي حَدَّدَها الدّين. وهذا التَّحْدِيدُ يبيِّنُ أمرَيْن: الأمر الأوّل: ألاّ يُحرَم الطفلُ من اللَّبَنِ قبل السَّنَتَيْن، حيثُ يكونُ اللَّبَنُ هو غذاؤه الأساسي؛ والأمر الثاني: هو وجوب تغذية الطّفْل وفطامِهِ عنْدَ بُلوغِ السَّنَتَيْن حتى يستطيعَ أنْ يَعِيشَ ويَنْمُوَ ويحصلَ على غِذاءٍ خارجِيٍّ يُوجِبُهُ تقدُّمُهُ في السّنّ.

وحَجْزُ اللَّبَنِ عن الطِّفْلِ في السَّنَةِ الأُولَى يُعَرِّضُهُ للضّعف الجِسْماني والمَرَض، ويرى أوفار أنْ يَبْدَأَ الفطامُ بعد ثمانية عشر شَهْراً، ولا شَكَّ أنَّ اللَّبَنَ هو القاعِدَة الأساسِيّة لغذاءِ الطِّفْلِ في سَنَتِهِ الثّانية، وإذا أُرِيدَ فطامُهُ قَبْلَهَا فيشترط أن يكونَ الطفلُ قَوِيّاً مُتَمَتِّعاً بكامِلِ الصحّةِ، وأنْ يَكونَ في بيئَةٍ صالحةٍ تدْفَعُ عوارِضَ الأمْراضِ إليه.

وكمالُ السَّنَتَيْن هو الوقتُ الكافي للطفل، وهو الزَّمَنُ الذي يكون فيه قَدِ اجْتَازَ جميع العقبات ويكونُ فيه قَدْ أكمل التَّسْنِينَ، إذْ أنَّهُ من المُؤذِي حقّاً أن يُمْنَعَ الطفلُ من الرّضاعَةِ وهو في دور انْبِثَاقِ الأسْنان ونموِّها فتحمله ضغْثاً على إبالته، فالطفل أثناء التسنين يعاني اضطرابات في بنيته.

ولم يحدِّدِ الدينُ الحدَّ الأدنىٰ للرّضاعَةِ، لأنَّ بَدْءَ الفِطامِ يختلفُ باخْتِلافِ حالةِ الأُمِّ الصِّحِّيَّةِ، وحالة غُدَدِ ثَدْيِها، ويختلفُ باخْتِلافِ الأطْفَالِ من حَيْثُ صحتِهِم ومقدار نموّهم وقُوّة تحمّلهم واستعدادهم، ويجبُ أنْ نلاحِظَ كذلك أنّ الدِّينَ لَمْ يُحدِّدِ الحدّ الأدْنَى لذلك. وقد لا تَستطيعُ الأمُّ أن تُرْضِعَ مُطْلقاً لِمَرَضٍ يَمْنَعُها من ذلك، فتَسْتَرْضِعُ غَيْرَها، والله تعالى يقول: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [٢ سورة البقرة/ الآية: ٢٣٣] وقوله: ﴿وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ﴾ [٦٥ سورة الطلاق/ الآية: ٦].

والتَّسْنِينُ يُحْدِثُ اضطراباتٍ شتّىٰ في الجهاز الهضمي، وذلك إمّا لِكَوْنِ الأسنان جُزءاً إضافياً مِنْهُ، أوْ لأنّ الجِهاز الهَضْمِيّ نفسَهُ سريعُ الاضْطِراباتِ عنْدَ الأطْفال، وأعراضُ هذه الاضطرابات هي القَيْءُ والإسْهالُ والتلبُّك المَعِدي؛ وَسَبَبُهَا تَهْييجُ المَعِدَةِ والأمْعاء، وهذا يَنْشأُ عن فِعْلٍ منْعَكِسٍ مَنْشَأُهُ نموّ السِّنّ، وتسبِّبُ هذه الاضطرابات نُحولاً في جِسْمِ الطفلِ، فيُخَيَّلُ لِرائيهِ أنّهُ مصابٌ بِمَرَضٍ شَدِيدٍ. ولكنَّ هَذِهِ الحالُ لا تَلْبَثُ أنْ تَزُولَ بَعْدَ تمامِ التَّسْنِين تَشَنُّجاً. وقد يحدثُ التَّسْنِينُ في لِسانِ المِزْمارِ أوْ احتقان رئوي بدون حُمّى أو بحمّى خفيفة. وقد يحصل له سعال والتهابٌ حَنْجَرِيّ، وهذه الأعراض تزول بعد انتهاء التَّسْنِين.

والتَّسْنِينُ كَذَلِكَ يسبِّبُ إسراعَ نَبْضِ القلب مع عَدَمِ ارْتِفاعِ الحرارة، هذا بجانِبِ بَعْضِ اضطراباتٍ أُخْرَىٰ عصبيّة تزولُ ببرُوزِ الأسْنان. وقد يَحْصُلُ له أيضاً تقلّصات عَصَبيّة ونُوَبُ ألَمٍ وبكاءٍ وكآبةٍ.

وقد يَحْدُثُ للطفل كذلك أثناء التَّسْنِين طَفَحٌ جلديٌّ من نوع القوبة أو حمرة بسيطة. ولذلك يُسْتَحْسَنُ تأجيل النظام إلى ما بعد ظهور الأنياب، أي: بعد ١٦ إلى ١٧ شهراً.

دليل مباحث كتاب
الرجل والمرأة في الإسلام

الموضوع	الصفحة

مقدمة الناشر ٥
الإهداء ٩
المقدمة ١١

المبحث الأول

الفرق بين الرجل والمرأة

مقدمة ١٧

الاختلافات التشريحية ١٨

أ ـ الاختلافات في الهيكل العظمي ١٩
١ ـ الجمجمة ١٩
٢ ـ القفص الصدري ٢٠
٣ ـ العمود الفقري ٢٠
٤ ـ عظام الأطراف ٢٠
٥ ـ عظام الحوض ٢١
ب ـ الاختلاف في العضلات ٢٣
جـ ـ الاختلاف في مقدار الدهن وتوزيعه ٢٣
د ـ الاختلاف في الجلد والشعر ٢٣
هـ ـ الاختلاف في القلب وأنابيبه ٢٤
و ـ الاختلاف في الحنجرة ٢٤
ز ـ الاختلاف الناشئة عن اختلاف الجهازين التناسليين ٢٥
ح ـ الاختلاف في الجهاز العصبي ٢٥

الموضوع	الصفحة
الاختلافات في الوظائف العضوية	٢٧
أ ـ الطمث والحمل والوضع والرضاعة	٢٧
ب ـ الدورة الدموية والدم	٢٧
جـ ـ التنفس	٢٧
د ـ الميتابولزم الأساسي	٢٨
هـ ـ الصوت	٢٨
و ـ أثر الغدد اللاقنوية	٢٩
١ ـ الخصيتان	٢٩
٢ ـ المبيضان	٢٩
٣ ـ الثديان	٣٠
٤ ـ الغدة النخامية	٣٠
٥ ـ الغدة الدرقية	٣٠
٦ ـ المحافظ فوق الكلى	٣١
الاختلافات العقلية	٣١
أ ـ الاختلافات في الفكر	٣١
ب ـ الاختلافات في الحكم	٣٥
١ ـ مقتضيات الحكم	٣٦
٢ ـ أنواع الحكم	٣٧
٣ ـ أهم الصفات التي يجب أن تتحقق عند الحكم	٣٨
أولاً ـ الوضوح	٣٨
ثانياً ـ الدقة	٣٩
ثالثاً ـ عدم التردد في إصدار الحكم عند الوصول إلى النتيجة	٣٩
رابعاً ـ ثبات الحكم واستقراره	٤٠
خامساً ـ الاستقلال في الرأي مع احترام آراء الغير	٤٠
سادساً ـ العلم بالشيء	٤٠
جـ ـ الاختلافات في الاستنباط	٤١
الاستنباط الاستقرائي	٤٢
الاستنباط القياسي والاستدلال	٤٤

الموضوع	الصفحة

د ـ الاختلافات في التعليل ٤٥
هـ ـ الاختلافات في التفكير الراقي ٤٦
الاختلافات النفسية ٤٨
أ ـ الاختلاف في الوجدان والإحساس ٤٨
ب ـ الاختلاف في الانفعالات المشتقة ٥٠
١ ـ انفعالات الرغبة المنتظرة ٥٠
٢ ـ انفعالات الرغبة الماضية ٥٠
جـ ـ الاختلاف في الحالة المزاجية ٥١
د ـ الاختلاف في العواطف ٥١
١ ـ العاطفة الذاتية ٥٣
٢ ـ العاطفة الفكرية ٥٣
٣ ـ العاطفة الخلقية ٥٤
هـ ـ الاختلاف في الإرادة ٥٥
و ـ الاختلاف في الطبع ٥٦
ز ـ الاختلاف في المزاج ٥٧
خاتمة ٥٩

المبحث الثاني

الشواذ من الجنسين

مقدمة ٦١
الشذوذ العضوي ٦١
١ ـ مرض الغدة الدرقية ٦٢
٢ ـ مرض العمالقة ٦٢
٣ ـ مرض الأقزام ٦٢
٤ ـ مرض السمن ٦٢
٥ ـ الخصيان ٦٣
الشذوذ العقلي ٦٣
الشذوذ النفسي الخلقي ٦٣
الشذوذ النفسي الجنسي ٦٧
١ ـ مرض استعمال العنف ٦٨

الموضوع	الصفحة

٢ ـ هتك الموتى ٧٠
٣ ـ مرض احتمال الأذى ٧٠
٤ ـ مرض التعشق الخيالي ٧٣
أ ـ حب جزء خاص في الجسم ٧٣
ب ـ حب شكل خاص للجسم ٧٣
جـ ـ حب عيب خاص في الجسم ٧٤
د ـ حب أدوات يستعملها الفرد ٧٤
هـ ـ حب المشهورين من الجنسين ٧٥
٥ ـ مرض الحب الأفلاطوني أو الهوىٰ العذري ٧٦
٦ ـ مرض الكشف التناسلي ٧٨
٧ ـ مرض الاستعراض ٨٠
٨ ـ مرض تحقير المرأة ٨٣
٩ ـ مرض النظارة ٨٣
١٠ ـ مرض الادعاء الجنسي ٨٣
١١ ـ مرض الإفك ٨٦
١٢ ـ مرض عشق الجنس ٨٧
أ ـ عشق الجنس في النساء ٨٧
ب ـ عشق الجنس في الرجال ٨٩
جـ ـ اللواط بين الكبار ٩١
د ـ اللواط بالصغار ٩١
١٣ ـ مرض لواط الحيوان ٩٢
١٤ ـ مرض التخنث ٩٣
١٥ ـ مرض العادة السرية ٩٧
١٦ ـ مرض الفسق بالأقارب ٩٨
١٧ ـ مرض الزنا ٩٩
١٨ ـ مرض إدمان الخمر ١٠١
١٩ ـ مرض الدياثة ١٠٢
٢٠ ـ مرض جنون الغيرة ١٠٣
٢١ ـ مرض جنون الشيخوخة الجنسي ١٠٥

المبحث الثالث
إعداد الفرد للزواج

مقدمة ١٠٧
١ ـ الإعداد الصحي ١٠٧
٢ ـ الإعداد العلمي ١٠٨
أ ـ الحث على التعلم ١٠٨
ب ـ فريضة طلب العلم ١٠٩
جـ ـ البعثات العلمية ١٠٩
د ـ تقرير مبدأ جهل الإنسان ١٠٩
هـ ـ وجوب إرواء طالب العلم ١١٠
و ـ العلوم النافعة ١١٠
ز ـ العلم الذي لا ينفع ولا يضر ١١١
ح ـ عدم مساواة العالم بالجاهل ١١٢
ط ـ الحث على التأليف ١١٢
ي ـ تعظيم العلماء ١١٣
ك ـ درجات العلماء ١١٣
ل ـ كفاءة العالم الصالح في الزواج ١١٣
٣ ـ الإعداد العقلي ١١٤
٤ ـ الإعداد الخلقي والنفسي ١١٦
أ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١١٨
ب ـ تربية العواطف وعاطفة محبة الجمال ١٢٠
جـ ـ تربية الأذواق ١٢٢
د ـ تربية الإرادة ١٢٥
١ ـ بث روح القوة والإرادة ١٢٦
٢ ـ التزود بالأفكار الصالحة التي تحمل على العمل فوراً ١٢٦
٣ ـ تربية قوة الانتباه ١٢٧
٤ ـ تحمل المسؤولية ١٢٧
٥ ـ احترام القوانين البشرية ١٢٧

٦ ـ ترقية العواطف مع إيجاد الفرص المثيرة ١٢٨
٧ ـ وضع القدوة والمثل الأعلى ١٢٨
٨ ـ بيان المحرمات والدعوة إلى مقاومتها ١٢٨
هـ ـ ضبط النفس ١٢٩
و ـ ضبط الانفعالات وتوجيهها إلى ناحية الخير ١٣٠
١ ـ ضبط الأفكار وتوجيهها إلى النواحي المضادة للانفعال ١٣٢
٢ ـ تغيير الهيأة أو الحالة الجسمية العامة ١٣٢
٣ ـ قوة الإرادة وضبط النفس ١٣٢
٤ ـ تهدئة الأجهزة الباطنية ١٣٣
٥ ـ تعلية الانفعالات وتوجيهها إلى الخير ١٣٣

المبحث الرابع
حماية الأسرة

مقدمة ١٣٥
أ ـ حفظ كرامة البيت وأدب الزيارة ١٣٥
ب ـ العفة وغض البصر ١٣٦
جـ ـ الاستعفاف ١٣٧
د ـ الأمر بملازمته المرأة مملكتها الصغيرة ١٣٧
هـ ـ جلد الزاني ورجمه ١٣٨
و ـ قتل اللائط والمفعول به ١٣٩
ز ـ قتل شارب الخمر ١٣٩
ح ـ جلد الأفاكين وسلب صفة الإنسانية منهم ١٤٠
ط ـ تطليق المتلاعنين ١٤٠
ي ـ إمكان تخلّص أحد الزوجين من الآخر بالطلاق ١٤١
ك ـ الحد من تعدّد الزوجات وتنظيمه ١٤١
ل ـ تحريم أنكحة خاصة ١٤٢
١ ـ المحرمات بالنسب ١٤٣
٢ ـ المحرمات بالرضاع ١٤٣
٣ ـ المحرمات بالمصاهرة ١٤٣

الموضوع	الصفحة

٤ ـ تحريم المحصنات ١٤٤
٥ ـ تحريم المشركات ١٤٤
٦ ـ تحريم الزانية ١٤٤
٧ ـ نكاح حرائر أهل الكتاب ١٤٥
٨ ـ تحريم زواج المسلمة بغير المسلم ١٤٥
م ـ تقرير حقوق الرجل والمرأة وواجباتهما ١٤٦
١ ـ مكانة المرأة عند غير المسلمين ١٤٦
٢ ـ مكانة المرأة في الإسلام ١٤٨
(١) ـ المرأة إنسان كامل ١٤٨
(٢) ـ حقوق المرأة ١٤٩
أولاً: حق المرأة في الميراث عامة ١٤٩
ثانياً: حق المرأة في المهر ١٥٠
ثالثاً: حق استثمار المال ١٥٠
رابعاً: حق اختيار الزوج ١٥٠
خامساً: حق الطلاق ١٥٠
سادساً: حق الجهاد ١٥١
٣ ـ واجبات المرأة ١٥١
٤ ـ واجبات الرجل نحو المرأة ١٥١
٥ ـ تقديس أمومة المرأة ١٥٣
٦ ـ بيان مكانة الزوج ١٥٣
ن ـ التنفير من الطلاق وتنظيمه ١٥٥
١ ـ الطلاق أبغض الحلال إلى الله ١٥٥
٢ ـ تحريم طلاق النفساء والحائض ١٥٦
٣ ـ الطلاق مرتان ١٥٧
٤ ـ التطليقة الثالثة بائنة ١٥٧
٥ ـ عدم جواز المحلّل ١٥٧
٦ ـ تحريم الطلاق ثلاثاً ١٥٨
٧ ـ التوفيق بين الزوجين ووسائل منع الطلاق ١٥٨
٨ ـ حقوق المرأة بعد الطلاق ١٦٠

٩ ـ عدّة المطلّقة ١٦١
س ـ تقييد تعدّد الزوجات وتنظيمه ١٦٣

المبحث الخامس

الزواج

مقدمة ١٦٦
فرضية الزواج ١٦٦
أ ـ الدليل على فرضية الزواج من الكتاب ١٦٦
ب ـ الدليل من السنة ١٦٧
جـ ـ وجه الشبه بين فرضي الزواج والحج ١٦٧
د ـ عدم شرط القدرة على النفقة ١٦٧
هـ ـ معونة طالب الزواج حق على الله ١٦٨
و ـ افتراض المهر والنفقة للزواج ١٦٨
ز ـ علة فرضية الزواج هي عدم الوقع في الزنا ١٦٨
ح ـ متى يكون الزواج حراماً ١٦٩
ط ـ متى يكون الزواج اختيارياً ١٦٩
ي ـ حكم الزواج بالنسبة للمرأة ١٧٠
العزوبة ١٧١
أ ـ عزوبة طالب العلم ١٧٢
ب ـ الرجل الأعزب ١٧٢
جـ ـ تفضيل المتزوج على الأعزب ١٧٤
الترغيب في النسل ١٧٤
أ ـ التناسل سنة الله في خلقه ١٧٥
ب ـ لا رهبانية في الإسلام ١٧٥
جـ ـ تفضيل الولود على العقيم ١٧٦
د ـ حمل المرأة جهاد ١٧٦
الخطوبة ١٧٧
أ ـ ما ينشده الرجل في المرأة ١٧٧
ب ـ وجوب رؤية الرجل خطيبته ١٧٨

جـ ـ متىٰ تكون الرؤية حلالاً ١٧٨
د ـ ما يباح رؤيتُهُ من جِسْم المرأة ١٧٩
هـ ـ إباحة سماع صوت المرأة ١٨٠
و ـ جواز إرسال من تخبر بما لا يقدر عليه الخاطب ١٨٠
ز ـ ما تراه المرأة من الرجل ١٨٠
ح ـ هل تعرض المرأة نفسَها على الرجل ١٨٠
ط ـ هل تطلب الفتاة من وليّها الزواج ١٨١
ي ـ وجوب تزويج الكفء ١٨١
ك ـ استشارة الوالدة ١٨٢
ل ـ وجوب أخذ رأي المخطوبة ١٨٢
م ـ رفض غير الكفء ١٨٣
ن ـ تفضيل البكر على الثيب ١٨٣
س ـ الفرق بين العاطفة الجنسية في الرجل والمرأة ١٨٤
ع ـ هل الرؤية الشرعية كافية للحكم على صلاحية الزواج ١٨٥
ف ـ صدق فراسة ابنة شعيب ١٨٨
عقد النكاح ١٨٩
أ ـ صيغة العقد ١٨٩
ب ـ لا تُكْرَهُ البكر على الزواج ١٩٠
جـ ـ شرط الشاهِدَيْن ١٩٠
د ـ شرط وجود الولي ١٩٠
هـ ـ المهر ووجوبه ١٩٠
و ـ النهي عن الشغار ١٩٣
ز ـ جهاز العروس ١٩٣
ح ـ إعلان النكاح والوليمة ١٩٣

المبحث السادس

العلاقة الجنسية بين الزوجين

مقدمة ١٩٥
الحب بين القرينَيْن ١٩٦

الموضوع	الصفحة

أ ـ عقد النكاح رباط المحبة بين الزوجين ١٩٦
ب ـ معنى الحب بين القرينين ١٩٧
جـ ـ زيادة الحب بالمعاشرة ١٩٧
د ـ هل يصرح الرجل لزوجته بالحب ١٩٨
هـ ـ اتفاق أرواح المحبين ١٩٩
و ـ زوال الحب الوهمي ٢٠٠
ز ـ دوام الحب الصحيح ٢٠١
ح ـ ليس للشكل دخل في الحب ٢٠٢
ط ـ العفة في الحب ٢٠٣
الغيرة ٢٠٤
أ ـ معنى الغيرة ٢٠٥
ب ـ غيرة المرأة على زوجها ٢٠٥
جـ ـ غيرة المرأة من الزوجة السابقة ٢٠٥
د ـ غيرة الضرة ٢٠٦
هـ ـ غيرة الرجل ٢٠٧
و ـ ثواب الصبور على غيرة زوجها ٢٠٧
ز ـ طرائف في الغيرة ٢٠٨
التزيّن في الإسلام ٢٠٨
ما يحرم من التزيّن ٢١٠
الحياء ٢١١
الدلال ٢١٣
التمنّع والصدّ ٢١٤
ملاعبة الرجل زوجته وممازحته لها ٢١٦
حلم الزوج عن انفعال المرأة وغضبها ٢١٨
المداعبة والاتصال الجنسي ٢٢٠
الترغيب في الزوجة ٢٢٢
أنواع الجماع ٢٢٣
الاستمتاع أثناء الحيض ٢٢٤
الاستمتاع أثناء الصيام ٢٢٤

حكمة الغسل بعد الجماع ٢٢٥
اختتان الرجل وحكمته ٢٢٦
أولاً: النظافة ٢٢٧
ثانياً: الوقاية من الأمراض ٢٢٧
ثالثاً: الوقاية من العادة السرية ٢٢٧
رابعاً: تقليل حساسية الحشفة ٢٢٨
تحريم قطع بظر المرأة وشفرَيْها الصغيرين ٢٢٨
غشاء البكارة وفضّه ٢٣٠
أ ـ الغشاء وأشكاله ٢٣٠
ب ـ هل وجود الغشاء دليل قاطع على شرف الفتاة ٢٣١
جـ ـ هل عدم وجود الغشاء دليل قاطع عل شرف الفتاة ٢٣١
د ـ هل وجود الدم دليل قاطع على شرف الفتاة ٢٣٢
ز ـ ما هو دلل البكارة والشرف ٢٣٢
كيف تَزِنُ المرأةُ زوجَها وتقدُرُه ٢٣٣

المبحث السابع
تحسين النسل

مقدمة ٢٣٦
الجمال ٢٣٧
أ ـ وضاءة البشرية وجمال لونها ٢٣٨
ب ـ صباحة الوجه وملاحته ٢٣٩
جـ ـ جمال القوام ٢٤١
د ـ ظرف اللسان ٢٤٣
هـ ـ طيب الرائحة ٢٤٥
الدين والعقل والأخلاق ٢٤٦
الصحة ٢٤٧
الخلو من الآفات الوراثية ٢٤٨
أ ـ العلل والأمراض البدنية الوراثية ٢٤٩
ب ـ الأمراض النفسية الوراثية ٢٥٣

وجود البيئة الصالحة مع حسن الوراثة ٢٥٤

المبحث الثامن

الزواج بين الأقارب

مقدمة ٢٥٦
المحرّمات بالنسب وعلّةُ تحريمها ٢٥٦
أ ـ النفور الجنسي بين الأقارب ٢٥٧
ب ـ الخطر الاجتماعي ٢٥٨
جـ ـ إضعاف الجنس ٢٥٨
نكاح أبناء الأعمام وأبناء الخالات ٢٥٩
حكمة تحريم زواج المحرّمين بالرضاع ٢٦١
أ ـ المحرّمات بالرّضاعة ٢٦١
ب ـ المقصود بما يحرم من الرّضاعة ٢٦١
جـ ـ حكمة تحريم زواج المحرّمات بالرضاعة ٢٦٣
حكمة تحريم زوجة الأب وحلائل الأبناء وأمهات النساء ٢٦٦
حكمة تحريم الجمع بين الأختين ٢٦٧
حكمة تحريم الربائب ٢٦٨

المبحث التاسع

تحديد النسل

مقدمة ٢٧٠
العوامل الطبيعية لتحديد النسل ٢٧٠
العوامل الوضعية لتحديد النسل ٢٧١
علة وجود العوامل الطبيعية ٢٧١
فساد العوامل الوضعية ٢٧٢
فطرية التناسل ٢٧٢
ما يتخذه الناس مبرّراً لمنع الحمل ٢٧٤
أ ـ الخوف من الحمل ٢٧٤
ب ـ طلب الشهوة المجرّدة ٢٧٤
جـ ـ خشية الفقر ٢٧٥

طرق منع الحمل وأضرارها ٢٧٦
١ ـ طريقة المحاليل ٢٧٦
٢ ـ طريقة اللبوسات (التحاميل) ٢٧٨
٣ ـ طريقة سد عنق الرحم ٢٧٨
٤ ـ طريقة كبود الرجل ٢٧٩
٥ ـ طريقة قبض عضلات الرحم ٢٧٩
٦ ـ طريقة الإنزال خارج الرحم ٢٨٠
٧ ـ طريقة الوطء وقت الأمان ٢٨٠
٨ ـ طريقة مدّ مدّةِ الرضاعة ٢٨١
٩ ـ طريقة الخصي والتعقيم ٢٨١
١٠ ـ طريقة الإجهاض الجنائي ٢٨١
حكم العزل ومنع الحمل ٢٨٢

المبحث العاشر

الرضاعة

مقدمة ٢٨٥
أ ـ الرضاعة وحياة الطفل ٢٨٥
ب ـ صلة الرضاعة بالأم ٢٨٦
جـ ـ مدة الرضاعة ٢٨٧
دليل مباحث الكتاب ٢٨٩

هذا الكتاب

يعرض هذا الكتاب للفروق الجسمية والعقلية والنفسية بين الرجل والمرأة، ثم يتطرق لما يعتري كلٌ منهما من شذوذ فيخرجه عن التكوين الطبيعي، ويبيّن الوسائل التي اتخذها الإسلام لتربية الفرد تربية صحيحة تحميه من الشذوذ.

ويتكلّم عن الزواج في الإسلام: عن فرضيّة النكاح، ومسألة العزوبة، وترتيب الدين في النسل، وعن كل ما يتعلّق بالخطوبة وبعقد النكاح.

ثم يدرس العلاقة الخاصة بين الزوجين، كما جاء بها الإسلام، فيرشد العائلة إلى طريق السعادة فيتحدث عن الغيرة والتزين وما يحرم منه وعن الحياء والدلال والتمنع والصد، وملاعبة الرجل لزوجته والمداعبة والجماع وعن الترغيب في الجماع، وأنواع الجماع والاستمتاع أثناء الحيض، وحكمة الغُسل من الاتصال الجنسي، وعن احترام الزوجين لبعضهما.

يُعلَمُ من هذا الكتاب عظمة الإسلام التي أعدَّ متَّبِعَهُ ليكون سليم الجسم صحيحاً، فيغدو صالحاً للزّواج، مُهَيَّئاً لقبول الإمدادات العقلية الطيبة، والمزايا النفسية السامية.